سِلسِلَة دِرَاسَة الأَسَانيدِ (8)

الحديث التحليلي

دراسة تطبيقية على أحاديث المرأة الواردة في كتاب
(كاملات عقل ودين)
والرد على ما جاء في الكتاب من شبهات

أمل حامد السبياعي

دار الإسراء

النَّاشِر

دار الإسراء

انواكشوط موريتانيا

دار الإسراء للطباعة والنشر والتوزيع (انواكشوط)

Al.Esraa.Mauritania@gmail.com

+20 11 55 88 76 84 & +20 10 16 19 24 43

رقم الإيداع

/2026

الترقيم الدولي: ISBN

ISBN 978-2-37700-949-7

الطبعة الأولى

1447 هـ - 2026 م

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم د. هيثم طلعت

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آلِه وصحبه ومَن والاه؛

وبعد:

فإنَّ الضجة التي صاحبت كتاب: "كاملات عقل ودين" للكاتبة أسماء الشرقاوي، قد أحدثت في صدري غيرةً شديدة على سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وزاد هذه الغيرة كمدًا أنَّ الكاتبة لم تُقَدِّم دراسة حديثية تحليلية وفق المنهج الحديثي؛ مِن دراسة رجال السند في الأحاديث التي تناولتها، فهي لم تقم حتى بتخريج الحديث أو النظر في شجرة الإسناد، أو غير ذلك من العمل الحديثي المُتبع، بل الأعجب أنها لم تطرح أي دراسة علمية بحثية نقدية للمتن.

ولذلك فقد وجدت نفسي أمام **نقض** للمتن الحديثي ببعض التصورات العقلية، وليس "نقدا" ينضبط بثوابت النصوص وقطعيات الأدلة.

فكيف يُقدَّم هذا الطرح وتحدث به ضجة إلا لو كانت هناك إشكالية حقيقية في المستوى المعرفي للأجيال الصاعدة، ولم يَثْلج صدري أمام هذا الكمد، إلا بعد اطلاعي على كتاب الباحثة الفاضلة: "أمل حامد إبراهيم" حفظها الله، وكتابها الثري: "**الحديث التحليلي، دراسة تطبيقية نقدية على كتاب كاملات عقل ودين**"، فألفيته دراسة تحليلية متخصصة، وبحثًا فريدًا في تفكيك الشبهات

ونقد هذه النوعية من الأطروحات التي لا تعبأ بالمنهج العلمي، فبارك الله في هذه الدراسة وفي مؤلفتها، والله أسأل أن ينفع بهذا العمل وأن يهدي به.

والحمد لله رب العالمين.

د. هيثم طلعت

باحث مختص في الشئون الإلحادية.

مدير قسم العلوم الإنسانية بمركز براهين سابقا.

قالَ الإمامُ السيوطيُ رحمهُ اللهُ [1]

«اعلموا رحمكم الله أن من أنكر كون حديث النبي ﷺ قولا كان أو فعلا -بشرطه المعروف في الأصول- حجة، كفر وخرج عن دائرة الإسلام وحشر مع اليهود والنصارى، أو مع من شاء الله من فرق الكفرة»

(١) مفتاح الجنة في الإحتجاج بالسنة(٥)

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أمَّا بعد:

فإنّ هذا الكتاب جاء ردًّا على كتاب "كاملات عقل ودين"، لما اشتمل عليه من شبهات حول النصوص النبويّة، ومحاولات للتشكيك في مكانة المرأة في الإسلام من خلال الطعن في الأحاديث بطريقة غير علميّة ولا مبنيّة على ثوابت وقواعد منهجيّة. وقد رأيت أن يكون الردّ على شقّين:

الشقّ التخصصي: وهو موجّه إلى طلبة الحديث والباحثين، يتناول دراسة الأحاديث سندًا ومتنًا، مع تحليل نقدي وفق مناهج المحدثين.

الشقّ العامّ: وهو موجّه لعامّة القرّاء، فجعلته في بابين:

تبسيط أهم مبادئ علم الحديث، بأسلوب سهل قريب، حتّى يتسنّى للقارئ غير المتخصّص أن يفهم كيف تعامل المحدثون مع النصوص، وما هي معاييرهم الدقيقة في القبول والردّ.

الردّ المباشر على ما ورد في كتاب "كاملات عقل ودين" من شبهات، ردًّا علميًّا وشرعيًّا، مع بيان السياق الصحيح للأحاديث.

وبهذا يكون الكتاب جامعًا بين إرساء قواعد علميّة وتفنيد الشبهات وتيسير الفهم لكلّ قارئ.

ويجب أن نعلم أنّ علم الحديث يعدّ من أوسع العلوم الشرعيّة وأدقّها، وهو بحر لا ساحل له، كلّما نهل منه الطالب ازداد يقينًا بأنّه لم يحط إلّا بقطرة من محيطه، فهو علم متشعّب الفروع، متعدّد المسالك، تتوزّع معارفه بين علوم المصطلح، والجرح والتعديل، وتراجم الرجال، وشرح الحديث، وعلله الخفيّة، وغيرها من الفنون الدقيقة.

غير أنّ كلّ هذه العلوم – على اختلافها وتخصّصاتها – تصبّ في نهاية الأمر في ميدان واحد جامع، وهو ما يمكن تسميته بـ "الحديث التحليليّ"؛ ذلك المنهج الّذي ينظر إلى الحديث النبويّ نظرة شموليّة، تستوعب السند والمتن، وتربط بين القواعد النظريّة والتطبيق العمليّ في الفهم والحكم والاستنباط.

وقد رأيت أن أتناول في هذا الكتاب "الحديث التحليليّ" تناولًا يجمع بين التأصيل النظريّ والتطبيق العمليّ، مع التوسّع في شرح هذا المصطلح تطبيقيًا وبيان معالمه ومجالاته، وبيان الفرق بينه وبين سائر المصطلحات الحديثيّة.

ولمّا وجدت أنّ الحديث الموضوعيّ يرتبط ارتباطًا وثيقًا بالحديث التحليليّ – من حيث النظر إلى المعنى والمقصد، واستثمار الحديث في بناء التصوّر الشرعيّ – فقد رأيت ضمّه إليه، ليكتمل في ذهن الطالب والباحث

التصوّر المتكامل حول كيفيّة التعامل مع الحديث النبويّ، نصًّا ومضمونًا، نقلًا وفهمًا، رواية ودراية.

وحيث إنّ عددًا من الباحثين والباحثات قد سبق لهم الكتابة في ميداني الحديث التحليليّ والموضوعيّ، وقدّموا جهودًا نافعة ومحاولات علميّة مشكورة، فقد رغبت أن أسهم بجهد متواضع يضيف إلى هذا المجال، ويعزّز من حضوره في الدرس الحديثي المعاصر، فقد رغبت أن تكون لي بصمة خاصّة في هذا الميدان، أسهم بها في خدمة السنة النبويّة، وتأصيل طرق التعامل معها.

وقد دفعني إلى هذا الموضوع ما وقفت عليه من كتاب الأخت أسماء الشرقاوي- أصلحها اللّه وهدى قلبها - تعترض فيه على بعض الأحاديث في شأن المرأة، مستندة إلى تأويلات تخالف أصول النقد الحديثيّ، ومجافية لقواعد العلم الراسخة في الفهم، والتحليل، والتقعيد.

ولأنّ ردّ النصوص النبويّة لا يجوز أن يبنى على الأذواق الشخصيّة أو الميول النفسيّة، بل على قواعد دقيقة وضوابط علميّة محكمة، فقد رأيت أن أفرد فصلًا خاصًّا في هذا الكتاب لبيان منهجيّة نقد الحديث النبويّ بصورة تصلح لفهم العاميّ لها، وليس طالب الحديث فقط، والردّ العلميّ المنهجيّ على ما ورد في ذلك الكتاب، مع تعليم طلّاب العلم كيفيّة التحليل والاستنباط الصحيح، والتمييز بين النقد العلميّ الرصين، والاعتراض العاطفيّ أو غير المنضبط.

فمن المسلّم به في كلّ علم من علوم الدنيا، أنّ له منهجًا مضبوطًا ومسارًا علميًّا لا يمكن تجاوزه أو إهماله، سواء اتّفق مع أهوائنا أو خالف تصوّراتنا.

فعلم الكيمياء مثلًا لا يخضع للأذواق أو الآراء الشخصيّة، بل يبنى على قوانين دقيقة، ومعادلات محدّدة، لا يمكن الوصول إلى نتيجتها الصحيحة إلّا باتّباع خطوات محسوبة، بغضّ النظر عن توقّعنا الشخصيّ للنتيجة.

وكذلك علم الرياضيّات: لا يمكن حلّ مسألة حسابيّة صحيحة عبر الحدس أو الانطباع، بل لا بدّ من اتّباع خطوات منهجيّة دقيقة في الجمع والطرح والحساب والضرب والقسمة وغيرها، حتّى نصل إلى الجواب.

وفي الفيزياء، لا تفهم حركة الأجسام أو قوانين الطاقة إلّا من خلال المعادلات الفيزيائيّة المحكمة، وأيّ تجاهل لها يؤدّي إلى نتائج خاطئة بالضرورة.

وفي العلوم الطبّيّة، لا يمكن تحليل أعراض المرض أو فهم نتائج التحاليل المخبريّة بمجرّد الإحساس أو النظر، بل يجب الاعتماد على قراءة منهجيّة دقيقة تبنى على قواعد علميّة وتجريبيّة متعارف عليها بين أهل الطبّ.

فإذا كان هذا حال العلوم التجريبيّة الّتي تنضبط بقوانين مادّيّة ظاهرة، فكيف بعلم الحديث النبويّ، الّذي هو أحد أشرف العلوم الشرعيّة، وأدقّها مسلكًا، وأعمقها منهجًا؟!

إنّ دراسة الحديث ليست مجرّد استحسان أو انطباع ذاتيّ تبنى على الهوى أو التأويل القاصر، بل لها قواعد راسخة، ومناهج نقديّة عميقة، وعلوم

خادمة متعدّدة، منها: علم علل الحديث، علم الجرح والتعديل، علم الرجال، علم مصطلح الحديث، قواعد الترجيح والجمع بين الروايات، وفهم السياق والقرائن وغير ذلك ممّا لا يستقيم العمل في هذا العلم بدونه.

أما أقسام الكتاب:

الباب الأول: الجزء النظري

- تعريف الحديث التحليلي.
- العلاقة بينه وبين بقية علوم الشريعة.
- تاريخ ظهوره وتطوره.
- تحليل السند: (الرواة، الاتصال، العنعنة، السماع...).
- تحليل المتن: (اللغة، السياق، المعنى، الشواهد).
- تعريف الحديث الموضوعي ومجالاته.
- الفرق بينه وبين التفسير الموضوعي.
- علاقته بالحديث التحليلي.
- ضوابط الجمع الموضوعي للنصوص.
- أهميته في استنباط التصورات الشرعية.
- كيفية جمع الأحاديث المتصلة بموضوع واحد.
- ربط الأحاديث بالقرآن الكريم.
- الاستثمار الدعوي والتربوي للحديث الموضوعي.

الباب الثاني: التطبيق التحليلي على أحاديث كاملات عقل ودين

- الحديث الأول: ناقصات عقل ودين.

- الحديث الثاني: لولا حواء لم تخن أنثى.
- الحديث الثالث: تقبل المرأة في صورة شيطان.
- الحديث الرابع: خلقت من ضلع أعوج.
- الحديث الخامس: ولوا أمرهم امرأة.

الباب الثالث: مدخل لتسهيل علم الحديث للعامة.

الباب الرابع: الرد النقدي على كتاب كاملات عقل ودين.

تنبيه

إذا كنتَ غير متخصص في الحديث، أو تريد قراءة الرد على كتاب "كاملات عقل ودين" مباشرة، فاذهب إلى الباب الرابع، ص: ١٩٠

الباب الأول

تعريف الحديث التحليلي

يتكوّن هذا المصطلح من لفظين مركّبين هما: "الحديث" و"التحليلي"، ولكلٍّ منهما دلالته اللغوية والاصطلاحية التي تُسهم في بناء مفهوم هذا المصطلح الحديث.

أولًا: "الحديث"

لغةً [(١)]: الحديث هو ضدّ القديم، ويُطلق على كل ما هو جديد. ويطلق على الكلام، قال تعالى: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ﴾ [النجم: ٥٩]

واصطلاحًا [(٢)]: هو ما أُضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة.

ويشمل هذا الاصطلاح عند علماء الحديث الروايات المنقولة عن النبي ﷺ، ويُعدّ "الحديث" المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم.

ثانيًا: "التحليلي"

لغةً [(٣)]: مشتق من الفعل "حلّل"، ويعني تفكيك الشيء إلى عناصره أو مكوّناته لفهمه فهمًا أعمق.

(١) ينظر: العين (٣/ ١٧٧)، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (١/ ٦٢٧).

(٢) ينظر: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٢٢)، شرح نخبة الفكر للقاري (ص: ١٥٣)، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث (ص: ٦١).

(٣) المعجم الوسيط (١/ ١٩٤)

و"الحاء واللامّ واللام أصلٌ يدلُّ على حلّ الشيء وإطلاقه" ومن ذلك: حلَّ العُقدة: أي فكّها. حلّل الشيء: أي فصّله وبيّنه. وتحليل المسائل: أي ردّها إلى أصولها ومعرفة أجزائها. وقد انتقل معنى التحليل في الاستعمالات الحديثة إلى معنى قريب: وهو دراسة الأجزاء المكوِّنة لشيءٍ ما لفهم تركيبه ووظيفته.

اصطلاحًا: عصارة علوم الحديث، فهو ليس نوعًا مستقلًا من أنواع الحديث، ولا هو مصطلح له تعريفات مقنّنة ومدونة في كتب المصطلح، بل هو وصف لمنهج علمي دقيق يُعالج الحديث الشريف بمنهج التحليل المفصل، ويتعامل معه تعاملًا شموليًا يغوص في أعماقه ويكشف عن مكنوناته. فالحديث التحليلي لا يتوقف عند رواية النص أو ذكر درجته، بل يتعدى ذلك إلى دراسة كافة عناصره: سندًا ومتنًا، رواةً وألفاظًا، سياقًا ومقارنة.

فالتحليل في هذا السياق يعني تفكيك الحديث إلى وحداته الأساسية، ثم دراسة كل وحدة دراسة نقدية، تعتمد على أدوات علمية مستقاة من علوم الحديث كافة. ولهذا، فإن الحديث التحليلي لا يمكن حصره في تعريف محدود، لأنه في جوهره عصارة علوم الحديث جميعًا.

أو قل: هو التطبيق العملي المتكامل لما درسه الطالب في علم المصطلح والعلل، والجرح والتعديل، وغريب الحديث، وشروح الحديث، والناسخ والمنسوخ، والاختلاف بين الروايات، وغير ذلك.

فحين يقول الباحث، "أريد أن أقدّم دراسة تحليلية لهذا الحديث"، فإنه يعني ضمنًا أنه سيقوم بما يلي: تحليل السند: بدراسة حال الرواة، وعدالتهم وضبطهم، واتصال السند، ومتابعة طرق الحديث. ودراسة العلل الخفية: التي قد تؤثر في الحكم على الحديث، كالإرسال أو الانقطاع أو الإدراج، وغيرها. ومقارنة الروايات: إن كان للحديث طرق متعددة، فينظر في وجوه الاختلاف وأسبابها. ودراسة المتن: من حيث فقهه، وشرحه، وغريب ألفاظه، واستنباط أحكامه، ومدى توافقه مع نصوص أخرى.

والنظر في السياق التاريخي أو الواقعي: الذي ورد فيه الحديث إن أمكن.

وهكذا يظهر لنا أن الحديث التحليلي ليس تخصصًا جديدًا، لكنه تفعيلٌ شاملٌ لما تم تلقيه من علوم الحديث، وتجميعٌ لتلك الفروع في عمل تطبيقي واحد. من هنا جاءت أهميته، لأنه يكشف للباحث أثر تلك العلوم في الفهم العميق للنصوص، ويعطي القارئ صورة واضحة عن كيف يُصنع الحكم على الحديث، وكيف يتعامل الطالب مع النصوص نقلًا وفهمًا وتطبيقًا.

وقد أشار إلى هذا المسلك غير واحد من العلماء قديمًا وحديثًا، ومن هنا يُعد "التحليل الحديثي" ضرورة للباحث، لأنه يجعله لا يكتفي بتلقي الأحكام، بل يشارك في صناعتها وفق أدوات علمية راسخة.

العلاقة بينه وبين بقية علوم الشريعة

إن العلاقة بين "الحديث التحليلي" وسائر علوم الشريعة علاقة تداخل وتكامل، فهو ليس علمًا منفصلًا عن بقية العلوم، بل يمثل حلقة وصل محورية بينها، إذ يجمع بين الفهم النقلي والعقلي، ويغوص في النصوص النبوية ليستخرج منها المعاني، والأحكام، والعقائد، والتوجيهات، مما يجعله أساسًا لفهم بقية العلوم الشرعية واستيعاب بنيتها المعرفية.

علاقته بالفقه وأصوله

كثير من الأحكام الفقهية تُبنى على حديث واحد أو مجموعة أحاديث، وقد يختلف الفقهاء في الاستدلال بها لاختلافهم في فهم الألفاظ أو ترجيح رواية على أخرى.

يأتي "الحديث التحليلي" ليعمل على دراسة متن الحديث من حيث دلالاته الفقهية، ويُبيّن وجه الاستنباط، ويربط بين الروايات المتعددة، ويُفكّك الخلافات ويقارن بينها.

كما أنه يُفيد في تحقيق مناط الاستدلال، وبيان هل اللفظ عام أم خاص، مطلق أم مقيّد، وهل فيه قرينة تصرف المعنى، مما يجعله أداة نافعة للفقه وأصوله.

علاقته بعلم العقيدة

الحديث التحليلي يتناول أحاديث الصفات، وأحاديث الغيب، والقدر، والإيمان، واليوم الآخر، وغيرها من الأحاديث التي تشكّل المرتكزات العقدية.

وتحليل هذه الأحاديث من جهة صحتها، ومعانيها، وتوجيهاتها، ومقارنتها بما ورد في القرآن، يحمي من الانحراف العقدي أو سوء الفهم.

كما يُسهم في تأصيل المسائل العقدية من خلال السنة الصحيحة وفهمها على ضوء منهج السلف.

علاقته بعلم التفسير

السنة النبوية مفسّرة للقرآن، وقد قال النبي ﷺ: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه»، والحديث التحليلي يُساعد في بيان الأحاديث التفسيرية، وتحرير الروايات المختلفة حول آية معينة.

كما يُسهم في تفسير الآيات من خلال تحليل ألفاظ الحديث المتعلق بها، وإبراز وجوه الإعجاز أو المعاني التي لا تُفهم من ظاهر القرآن وحده.

علاقته بالسيرة النبوية والتاريخ

الحديث التحليلي يُسهم في التثبت من أحداث السيرة عن طريق تحليل الأحاديث التي تحكي وقائعها، وردّ الضعيف منها، والمفاضلة بين الروايات.

كما يربط بين السياق الزمني والحدث، ويُعطي صورة تحليلية دقيقة لأفعال النبي ﷺ في ضوء الواقع التاريخي.

علاقته بالتزكية والسلوك

أحاديث الزهد، والورع، والأخلاق، والمراقبة، كلها تحتاج إلى تحليل في المعاني وتوجيه الألفاظ وتحرير المقصود، لأن بعض الأحاديث قد تُفهم على غير وجهها. ومن خلال الحديث التحليلي يمكن بناء منهج سليم مبني على سنة صحيحة مفهومة بضوابط علمية.

علاقته بعلم اللغة العربية

لا يمكن فهم الحديث النبوي فهمًا دقيقًا إلا من خلال الإحاطة بلغة العرب: نحوًا وصرفًا وبلاغةً. فالحديث التحليلي يعتمد على أدوات علم اللغة في فهم دلالة الألفاظ، والتفريق بين المعاني الدقيقة في المفردات، وتحليل تراكيب الجمل، ومراعاة قواعد الإعراب التي قد تغيّر المعنى تمامًا.

فعلى سبيل المثال:

التمييز بين "ما" النافية و "ما" المصدرية، أو بين الفعل اللازم والمتعدي، أو بين الاستفهام الحقيقي والإنكاري، له أثر بالغ في فهم الحديث.

وكذلك الوقوف على أساليب التقديم والتأخير، والإيجاز، والحذف، والتوكيد، والتضمين البلاغي.

ومن خلال التحليل اللغوي للحديث، يمكن استنباط المعنى الأصح، ودفع الإشكالات، وتوضيح الغموض، وهو ما يجعل علم اللغة أداةً حيوية لا غنى عنها في التحليل الحديثي.

علاقته بعلم الأدب والنقد

يُمثّل الحديث النبوي نموذجًا عاليًا من الفصاحة والبيان، وقد اتفق العلماء على أن النبي ﷺ كان أفصح العرب، وكان كلامه يجمع بين الإيجاز، والعمق، وجمال الأسلوب.

فالحديث التحليلي حين يتناول الأحاديث من جهة بنيتها الأدبية، فإنه يُظهر جوانب بلاغية مهمة في التعبير النبوي: كالتشبيهات، والاستعارات، وضرب الأمثال، وتناسق الألفاظ، ومراعاة المقام.

كما أن التحليل الأدبي للحديث يُعين على فهم الأثر النفسي والتربوي الذي تتركه بعض العبارات النبوية، وكيفية مخاطبة النفوس، وتوظيف الحكمة، والعبارة المؤثرة.

إضافة إلى ذلك، فإن الحديث التحليلي يستفيد من مناهج النقد الأدبي في دراسة المتون، مثل:

تحليل البنية السردية في الأحاديث القصصية[١].

تتبع "الحوار" النبوي في أحاديث التعليم أو الجدل[٢].

النظر في البعد الجمالي والروحي في التعبيرات النبوية.

---

(١) آلية البناء السردي في الخطاب القصصي السردي د إلهام علول (بتصرف)

(٢) المقصد التعليمي للحوار في الخطاب النبوي الشريف د أمال كعواش (بتصرف)

من هنا يتبيّن أن: "الحديث التحليلي" ليس مجرد ممارسة مهنية لأدوات علوم الحديث، بل هو منهج شامل تتكامل فيه علوم اللغة مع الشرع، ويمتزج فيه الفهم العلمي بالأدبي، مما يجعله أداةً عميقة لفهم نصوص السنة بوعي دقيق ولغة راقية وروح منهجية.

تـاريخ ظهوره وتطوره

إن الحديث التحليلي بوصفه منهجًا علميًا في دراسة الحديث الشريف، ليس وليد هذا العصر من حيث الممارسة، بل جذوره موجودة في أعماق كتب النقد الحديثي منذ العصور الأولى.

فالنقّاد المتقدمون، كابن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ومسلم، وأبي حاتم، والدارقطني، وغيرهم، مارسوا التحليل الحديثي بأعلى درجاته، حين كانوا يتناولون الأحاديث رواية ودراية، يفكّكون أسانيدها، ويراجعون ألفاظها، ويوازنون بين طرقها، ويستخرجون العلل الدقيقة في متونها، ويجمعون بين الروايات، ويقارنون، ويرجّحون، ويعلّلون، وكل ذلك دون أن يُسمّى هذا العمل حينها بالحديث التحليلي.

وإذا تأملنا فيما كُتب في شروح الحديث، كفتح الباري، وشرح النووي، وغيرهم، وجدنا أن تلك الشروح تمثل أوسع تطبيق عملي للتحليل الحديثي، حيث تمتزج فيها علوم المتن والسند، ويفصّل فيها الكلام على ألفاظ الحديث، ومعانيه، وفقهه، وعلله، ومقاصده.

غير أن مصطلح "الحديث التحليلي" لم يُستقرّ عليه في كتب المتقدمين كمصطلح مستقل، وإنما ظلّ ضمنيًا يُفهم من خلال التطبيقات المتفرقة.

وفي العصر الحديث، ومع الحاجة إلى إعادة بناء المناهج وتدريس علوم الشريعة في الجامعات والمعاهد العلمية، برز مصطلح "الحديث التحليلي" بوصفه مجالًا دراسيًا قائمًا بذاته، له موضوعه، وحدوده، ومهاراته، ووسائل تقييمه، وبدأت تظهر فيه مقررات أكاديمية، وأبحاث، ورسائل علمية.

ومن هنا يمكن القول:

إن الحديث التحليلي من حيث التطبيق العملي قديمٌ قِدم النقد الحديثي نفسه.

وأما من حيث التأطير المصطلحي والتقعيد الأكاديمي والمنهجي، فقد برز في هذا العصر، تلبيةً لحاجة تعليمية ومنهجية، بهدف جمع المهارات التحليلية المتفرقة في علم الحديث تحت مظلة واحدة تُدرَّس وتُختبَر.

وإليك ترتيب مبسط لبعض الكتب التي اهتمت بالحديث التحليلي:

١. يُعد كتاب "الحديث التحليلي: دراسة تأصيلية" للدكتور عاصم بن عبد الله القريوتي، الصادر عام ٢٠١٠م / ١٤٣١هـ، أول نص أكاديمي محكّم نُشر في مجلة علمية يُقدِّم تعريفًا تأصيليًا واضحًا لمنهج "الحديث التحليلي" كمصطلح علمي قائم بذاته.

٢. رسالة ماجستير في الجامعة الأردنية بعنوان "الحديث التحليلي: الباحثة سندس عبيد، من الجامعة الأردنية، تناولت التأصيل التعريفي والمنهجي لمفهوم الحديث التحليلي، والتي تُعد أول عمل جامعي تناول المصطلح بشكل موسع.

٣. ثم كتاب "الحديث التحليلي: دراسة تأصيلية تطبيقية" للدكتور رائد محمد العبيدي سنة ٢٠١٥م، الذي مثّل نقلة نوعية في التطبيق العملي للمفهوم.

٤. وفي عام ٢٠١٧م، ظهرت ورقة بحثية بعنوان "الحديث الموضوعي التحليلي: نموذج مقترح لشرح الحديث" قُدّمت في مؤتمر علمي بالأردن، وقدّمت نموذجًا تطبيقيًا يجمع بين التحليل والشرح.

٥. ثم جاء عام ٢٠١٩م ببحث متقدّم من جامعة القصيم بعنوان "نحو منهجية معاصرة لدراسة الحديث التحليلي"، ليطرح أبعادًا جديدة في التنظير المعاصر لهذا العلم.

ومن هنا يمكن القول إن الكتاب التأسيسي الأسبق في هذا المجال هو كتاب القريوتي (٢٠١٠م)، الذي مهّد الطريق لظهور هذا التخصّص كمجال مستقل في الدراسات الحديثية المعاصرة، والله تعالى أعلم، فهذا ما ظهر لي.

أدوات التحليل الحديثي

تُعد أدوات التحليل في دراسة الحديث النبوي الركيزة الأساسية التي يُبنى عليها فهم النص النبوي وتقييم صحته ودلالته، وتختلف هذه الأدوات وتتنوع حسب طبيعة كل حديث وظروفه، بحيث لا يُلزم تطبيق كل الأدوات في كل حديث، بل تتفاوت الحاجة والدرجة حسب خصوصية الحديث ومتانته وموضوعه. ومن أبرز هذه الأدوات ما يلي:

التخريج

التخريج هو أولى خطوات التحليل الحديثي، ويهدف إلى تتبع مصدر الحديث في مختلف كتب الحديث، وتحديد مواضع ورود الحديث في المصادر المختلفة، والوقوف على اختلاف طرق الرواية وأسانيدها.

ويختلف نطاق التخريج بين حديث وآخر، ففي بعض الأحاديث التي لا تشكّل خلافًا جوهريًا في صحتها، يُكتفى بإخراجها من كتب الصحاح الستة أو التسعة، أما في الأحاديث المعلولة أو التي يُحتمل وجود علة فيها، فتستلزم إخراجًا موسعًا من مصادر الحديث كافة، إذ يترتب على ذلك زيادة اليقين أو كشف مواضع العلل، وهناك أحاديث لا بد من التخريج الموسع لبيان تنوع الألفاظ أو احتوائها على أحكام فقهية متعددة.

دراسة رجال السند

من الركائز المهمة في التحليل التحري عن عدالة وضبط الرواة، وسماعاتهم، وعدالتهم وضبطهم وما يختصون به من نوع بدعة أو اختلاط أو تدليس، وغيرها.

بيان لطائف السند

ويشمل ذلك بعض الحالات مثل:

- العنعنة والتحديث والإخبار وصيغ السماع.
- رواية الأكابر عن الأصاغر.
- رواية الآباء عن الأبناء.
- رواية الأبناء عن الآباء.
- معرفة الأقران والمدبج.
- معرفة الإخوة والأخوات.
- معرفة الوحدان.
- معرفة الأفراد.
- المهمل.
- معرفة السابق واللاحق.
- المنسوبون إلى غير آبائهم.

- معرفة النسب التي على خلاف ظاهرها.
- من ذكر بأسماء، أو صفات مختلفة.
- معرفة المبهمات.
- معرفة الموالي.
- معرفة التحويلات في السند.
- وغيرها من اللطائف الإسنادية.

دراسة كل ما يخص الإسناد

كالتأكد من اتصال سلسلة الإسناد وعدم وجود انقطاع، والتمييز بين مختلف أنواع العلل السندية والمتنية.

دراسة متن الحديث

وهي مرحلة أساسية في التحليل، تشمل:

بيان الألفاظ الغريبة، أي شرح ما قد لا يفهمه القارئ بسبب قدم اللغة أو خصوصية التعبير، مع توضيح دلالات الكلمات في السياق اللغوي والشرعي.

بيان حال المتن، أي التحقق من كونه مرويًا عن النبي ﷺ أو الصحابي، وأثر ذلك على درجة قبول الحديث.

شرح الحديث، من خلال بيان المعاني المقصودة، ودراسة المقاصد، وربطها بالسياقات الشرعية واللغوية.

بيان الناسخ والمنسوخ إن وُجد، إذ يعدّ معرفة نسخ الحكم الشرعي من الأحكام الأصلية من الأمور المحورية في الفهم الصحيح للنص.

بيان اللغة والأدب، وذلك من خلال تحليل الأساليب البلاغية، والنحو، والصرف، والتشبيهات، والأساليب الفنية التي تُثري المعنى، وذلك حسب الحاجة.

أدوات إضافية

تتضمن دراسة الدلالة الفقهية والعقدية للحديث، وتحليل سياقه التاريخي والاجتماعي، ومدى تطبيقه أو أثره في الفقه أو العقيدة أو السلوك، وهذا يُثري التحليل ويعطيه بعدًا عمليًا واضحًا.

تفاوت تطبيق الأدوات وتنوع الخطوات

تختلف الحاجة إلى استخدام هذه الأدوات من حديث لآخر بحسب:

- قوة الحديث أو ضعفه.
- وجود علة معلومة أو احتمال وجودها.
- موضوع الحديث وأثره الشرعي.
- مصادر الحديث المتوفرة.

فعلى سبيل المثال، الحديث الذي ثبت صحته بسند قوي ومشهور عادةً لا يتطلب تخريجًا مكثفًا من مصادر كثيرة، بينما الحديث المشكوك فيه يحتاج إلى مراجعة واسعة وتخريج متعمق. كذلك، قد لا يستلزم كل حديث شرحًا تفصيليًا للمتن إذا كان واضحًا، بينما يستوجب البعض الآخر ذلك.

لـذلك، فـإن أدوات الحـديث التحليلـي هـي مرنـة ومتكاملـة، ثابتـة في مضمونها العام لكنها متغيرة في تفاصيل خطواتها، مما يسمح للباحث بالتكيف مع طبيعة كل نص حديثي، وتحقيق أعلى درجات الدقة والموضوعية في الدراسة.

الحديث الموضوعي(١)

تعريفه ومجالاته:

الحديث الموضوعي هو منهجٌ يقوم على دراسة مجموع الأحاديث النبوية المتعلقة بموضوع محدّد دراسةً شاملة، بهدف بناء تصوّر شرعي متكامل يمثل رؤية السنة لذلك الموضوع.

وينطلق من مبدأ أن السنة مجموعة واحدة، تتضافر نصوصها لتشكّل معرفة متناسقة وليست متفرقة.

مجالاته الرئيسة

- الجانب العقدي: كحديث الإيمان، مراتب القدر، علامات الساعة.
- الأخلاق والتربية: الصدق، الصبر، الرحمة، تزكية النفس.
- الفقه العملي: أحكام الأسرة، المعاملات، القضاء، الزكاة.
- القضايا الاجتماعية: إصلاح ذات البين، الجوار، العدالة الاجتماعية.
- المقاصد والتوجيهات الكلية: كمنهج التيسير، رفع الحرج، حفظ الكليات الخمس.

---

(١) أنظر الحديث الموضوعي (وليد عثمان) والحديث الموضوعي دراسة نظرية (إسحاق الزيان) ومحاضرات في الحديث الموضوعي السيد نوح والحديث الموضوعي دراسة نظرية تطبيقية د فالح.

مثال تطبيقي: عند دراسة "الصدقة في السنة"، يجمع الباحث كل الأحاديث التي تناولت الصدقة: ثم تُدرَس كوحدة واحدة لإبراز المنهج التربوي والفقهي للصدقة.

الفرق بين الحديث الموضوعي والحديث الموضوع:

"هناك فرق بين مصطلح الحديث الموضوعي الذي عرفناه قبل عدة أسطر وبين الحديث الموضوع؛ فالأول يُقصد به منهج أو نظام عمل يقوم على جمع الأحاديث المتعلقة بموضوع معيّن ودراستها، أما الثاني فيُقصد به الحديث المكذوب الذي لا يصح عن النبي ﷺ. "

علاقة الحديث الموضوعي بالحديث التحليلي:

"الحديث التحليلي يُعدّ جزءًا من الحديث الموضوعي؛ فالحديث الموضوعي يقوم على جمع الأحاديث التي تتناول موضوعًا واحدًا، ثم دراسة كل حديث منها على حدة دراسةً تفصيلية، وهذه الدراسة التفصيلية تُسمّى الدراسة التحليلية. وبذلك يكون الحديث التحليلي داخلًا في إطار الحديث الموضوعي، مع وجود الاختلافات بينهما"

وتظهر العلاقة في النقاط الآتية:

التحليل يقدّم الفهم الدقيق لدلالة الحديث: لغويًا، سياقيًا، فقهيًا.

التحليل يُنتج خلاصة علمية تجعل الحديث جاهزًا للدمج الموضوعي.

الموضوعي يمنح صورة تركيبية كبرى لا يمكن للحديث التحليلي منفردًا تقديمها.

مثال: عند دراسة "منهج النبي ﷺ في معالجة الغضب"، نحتاج أولًا تحليل: «لا تغضب»، و«ليس الشديد بالصرعة...»، و«إن الغضب جمرة...»، ثم ندمج النتائج للحصول على بناء تربوي مكتمل.

ضوابط الجمع الموضوعي للنصوص:

من أهم الضوابط المنهجية:

- الدقة في تحديد الموضوع حتى لا يتشعّب.
- شمول الجمع لجميع النصوص ذات الصلة، ولو بطريق غير مباشر.
- الاقتصار على الصحيح والحسن، والتنبيه على الضعيف إن ذُكر.
- عدم إخراج النص عن سياقه الزماني أو الواقعي.
- الجمع بين الروايات المختلفة للحديث الواحد.
- مراعاة المقاصد العامة للشريعة.
- ضبط المصطلحات: مثل الرحمة/ الشفقة، الصبر/ الاحتمال، الغضب/ الحدة.

مثال: عند جمع أحاديث "الحياء"، يجب الجمع بين نصوص الحياء الممدوح والمنهي عنه حتى تكتمل الصورة.

أهمية الحديث الموضوعي في استنباط التصورات الشرعية:

- إنتاج رؤية شرعية كلية بدلًا من التعامل الجزئي.
- إبراز توازن الخطاب النبوي بين الترغيب والترهيب، والرحمة والحزم.
- إظهار المقاصد الشرعية من خلال مجموع النصوص لا عبر نص واحد.
- توفير مادة دعوية وتربوية متماسكة سهلة البناء في الخطاب المعاصر.

مثال: دراسة "اقتصاد الاعتدال في السنة" يعطي تصورًا متوازنًا حول الإنفاق، بعيدًا عن الإفراط أو التقتير.

منهجية التعامل مع الحديث الموضوعي:

١. كيفية جمع الأحاديث المتصلة بالموضوع:

- تحديد الكلمات المفتاحية للبحث.
- استخدام المصادر المفهرسة والبرامج الحديثية كالمكتبة الشاملة.
- مراجعة أبواب كتب السنة لالتقاط ما لا يظهر بالبحث اللفظي.
- الرجوع إلى شروح الحديث لاستكشاف الصلات الدلالية غير المباشرة.
- استخدام برامج الذكاء الصناعي في البحث عن الأحاديث المرتبطة بهذا الموضوع.

ربط الأحاديث بالقرآن الكريم:

ربط الأحاديث بالقرآن الكريم هو منهجٌ علمي مقصود يهدف إلى فهم السنة في ضوء القرآن الكريم، بحيث تُقرأ دلالات الحديث ومعانيه في سياق ما جاء به القرآن، لأن السنة شارحة للقرآن ومبيّنة له.

فنبحث عن الآيات التي تتعلق بمعنى الحديث أو موضوعه.

ثم ننظر كيف يشرح القرآن ذلك المفهوم، ثم نقرأ الحديث في ضوء هذا الإطار القرآني، فيساعد هذا الربط في فهمٍ أكمل للمعنى، وفي إزالة الإشكال، وفي بيان وحدة الهدي النبوي مع الهدي القرآني.

فمن فوائد ربط الحديث بالقرآن:

- فهم الحديث فهمًا صحيحًا من خلال القاعدة القرآنية التي ينطلق منها.
- تفسير السنة بالسنة؛ لأن القرآن يُعَدّ الأصل الأول الذي تُردّ إليه المعاني.
- كشف معاني دقيقة قد لا تظهر إلا عند الجمع بين النصوص.
- تجنب الفهم الخاطئ للحديث عندما يقرأ منفصلًا عن الآية التي تُوضِّح حدوده أو مقصده.

أمثلة مبسّطة:

حديث "إنما الأعمال بالنيات " يُربط بقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾.

حديث "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت" يُربط بآيات ضبط اللسان مثل قوله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾.

آية النشوز في القرآن ذكرت (واضربوهن)، ولكن الحديث وضح (ضربا غير مبرح)

الاستثمار الدعوي والتربوي للحديث الموضوعي

الحديث الموضوعي يُعدّ أداة مهمة للاستثمار الدعوي بين عامة الناس، حيث يقوم الباحث أولًا بجمع الأحاديث المتعلقة بموضوع معين، ثم دراسة كل حديث على حدة بشكل تحليلي، مع التركيز على معانيه ودلالاته. بعد هذه المرحلة التحليلية، يمكن توظيف المادة العلمية الناتجة في الخطب، والدروس، وجلسات العلم التي يفهمها الجمهور العام، مما يتيح تبسيط المفاهيم الشرعية وعرضها بشكل متسلسل وواضح.

في المقابل، الحديث التحليلي يمثل مستوى أعمق من الدراسة، فهو يختص بالمتخصصين في علم الحديث، حيث يركز على دراسة الإسناد والمتن، وبيان صحة الحديث أو ضعفه، والتمييز بين الروايات المختلفة. هذا المستوى من التحليل لا يهدف إلى العرض العام، بل إلى الوصول إلى فهم دقيق للنصوص والوقوف على الأحكام العلمية المتعلقة بها.

وبالتالي، يمكن القول إن الحديث الموضوعي يجمع بين التحليل العلمي وسهولة العرض العام، بينما الحديث التحليلي يظل مجالًا متخصصًا يخاطب الباحثين والدارسين المتعمقين في علوم الحديث، ما يوضح الفارق في مستوى الجمهور المستهدف لكل منهما.

الباب الثاني

الدراسة التحليلية

الموضوع الأول

ناقصات عقل ودين

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ:

١٤٦٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قال خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَوَعَظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، تَصَدَّقُوا. فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فقَالَ: "يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ. فَقُلْنَ: وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ. ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ، جَاءَتْ زَيْنَبُ، امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذِهِ زَيْنَبُ، فَقَالَ: أَيُّ الزَّيَانِبِ. فَقِيلَ: امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَعَمِ، ائْذَنُوا لَهَا. فَأُذِنَ لَهَا، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ وَوَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكِ وَوَلَدُكِ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتِ بِهِ عَلَيْهِمْ.

الدراسة التحليلية للحديث

- دراسة رجال السند.
- اللطائف الإسنادية.
- رحلة الحديث.
- تخريج الحديث على الأبواب والموضوعات.
- تخريج الحديث على المتابعات.
- شجرة الإسناد.
- دراسة الأسانيد.
- الشواهد.
- سبب ورود الحديث.
- سبب إيراد الحديث.
- بيان الألفاظ الغريبة وشرحها.
- استنباط الفوائد والأحكام.
- وجه المناسبة بين الحديث وترجمة الباب.
- بيان آراء العلماء فيما استشكل في الحديث.

رجال السند:

سعيد بن أبي مريم[1]: سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم، أبو محمد، وأبو عثمان، الجمحي مولاهم، المصري، الجهني، أقام في مصر، ابنه محمد بن سعيد بن أبي مريم، وخاله موسى بن سلمة المصري، وابن أخيه أحمد بن سعد بن أبي مريم، ولد عام ١٤٤ هـ، ويقال: ١٤٣ هـ، توفي ٢٢٤ هـ، من كبار الطبقة العاشرة، قال أبو داود: حجه، وقال أبو حاتم: ثقة، ووثقه غير واحد، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر، ثقة ثبت فقيه، له في البخاري ٧٣ رواية، وفي مسلم ٢٤ رواية، أخرج له الجماعة.

محمد بن جعفر[2]: هو محمد بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري، الزرقي، مولاهم، المدني، أخو إسماعيل وكثير ويحيى ويعقوب وعبد الله، توفي بين ١٦١ هـ إلى ١٧٠ هـ، من الطبقة السابعة، قال عنه يحيى بن معين: ثقة، وقال ابن المديني: معروف، وقال العجلي: مدني ثقة، وقال النسائي: مستقيم الحديث،

---

(١) "الجرح والتعديل لابن أبي حاتم": (٤ / ١٣)، "تهذيب الكمال": (١٠ / ٣٩١)، "إكمال تهذيب الكمال": (٥ / ٢٧٧)، "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة": (٢ / ٤٧٥)، "تهذيب التهذيب": (٢ / ١٢)

(٢) "الجرح والتعديل لابن أبي حاتم": (٧ / ٢٢٠)، "تهذيب الكمال": (٢٤ / ٥٨٣)، "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة": (٤ / ٩٣) "تقريب التهذيب": (١ / ٨٣٢)، "تقريب التهذيب": (١ / ٨٣٢).

وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة، له في البخاري ٣٢ رواية، وفي مسلم ١٧ رواية.

زيد بن أسلم[1]: أبو أسامة، ويقال: أبو عبد الله، العدوي مولاهم، القرشي، المدني، مولى عمر بن الخطاب، توفي ١٣٥ هـ أو ١٣٦ هـ، من الطبقة الثالثة، قال البخاري في " تاريخه ": قال زكريا بن عدي: حدثنا هشيم، عن محمد بن عبد الرحمن القرشي قال: كان علي بن الحسين يجلس إلى زيد بن أسلم ويتخطى مجالس قومه فقال له نافع بن جبير بن مطعم: تتخطى مجالس قومك إلى عبد عمر بن الخطاب؟ فقال علي: إنما يجلس الرجل إلى من ينفعه في دينه.

وقال حماد بن زيد عن عبيد الله بن عمر: لا أعلم به بأسا، إلا أنه يفسر برأيه القرآن، ويكثر منه، وقال مالك عن ابن عجلان: ما هبت أحدا قط هيبتي زيد بن أسلم، وروي عن مالك أنه وضع أحاديث زيد في آخر الأبواب من الموطأ، فقيل له: أخرت أحاديث زيد؟ فقال: إنها كالسرج تضيء لما قبلها.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، وأبو زرعة، وأبو حاتم، ومحمد بن سعد، والنسائي، وابن خراش: ثقة.

(١) "تهذيب الكمال": (١٠ / ١٢)، " الكامل في الضعفاء": (٤ / ١٦٣)، "إكمال تهذيب الكمال": (٥ / ١٢٩)، "تهذيب التهذيب": (١ / ٦٥٨) "لسان الميزان": (٩ / ٣٠٦)، "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة": (٢ / ٤٣٩)

وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، وقال مصعب الزبيري: كان من علماء المدينة ووجوههم، وكان قد عمل للسلطان على معادن القبلية، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، من أهل الفقه والعلم، وكان عالما بتفسير القرآن، له كتاب فيه تفسير القرآن. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال ابن عدي في الكتاب «الكامل»: وزيد بن أسلم من الثقات، ولم يمتنع أحد من الرواية عنه، وقد حدث عنه الأئمة. وقال الذهبي: حجة، فقيه، وقال ابن حجر: ثقة عالم، وكان يرسل.

عياض بن عبد الله [(١)]: عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح بن الحارث بن حبيب، يقال له حبيب بن جذيمة، القرشي، العامري ولد ومات في مكة، ورحلته كانت لمصر، توفي على رأس ١٠٠ هـ، تابعي من الثالثة.

قال عنه ابن معين والنسائي: ثقة، وقال الزبير بن بكار: لقي أصحاب النبي ﷺ. وروي عنه وأمه أم ولد، ذكره ابن حبان في كتاب " الثقات، وقال ابن حجر: ثقة.

أبي سعيد الخدري [(١)]: الصحابي الجليل، سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة، أبو سعيد الأنصاري، الخدري، الخزرجي، توفي عام ٦٣ هـ أو

(١) "الجرح والتعديل لابن أبي حاتم": (٦ / ٤٠٨)، "تهذيب الكمال": (٢٢ / ٥٦٧)، "تهذيب التهذيب": (٣ / ٣٥٢).

٦٤ هـ أو ٦٥ هـ أو ٧٤ هـ، بلد الوفاة المدينة، من أصحاب الشجرة، فقيه نبيل، له في البخاري ٢٠١ رواية، وفي مسلم ٢٩٠ رواية.

اللطائف الإسنادية:

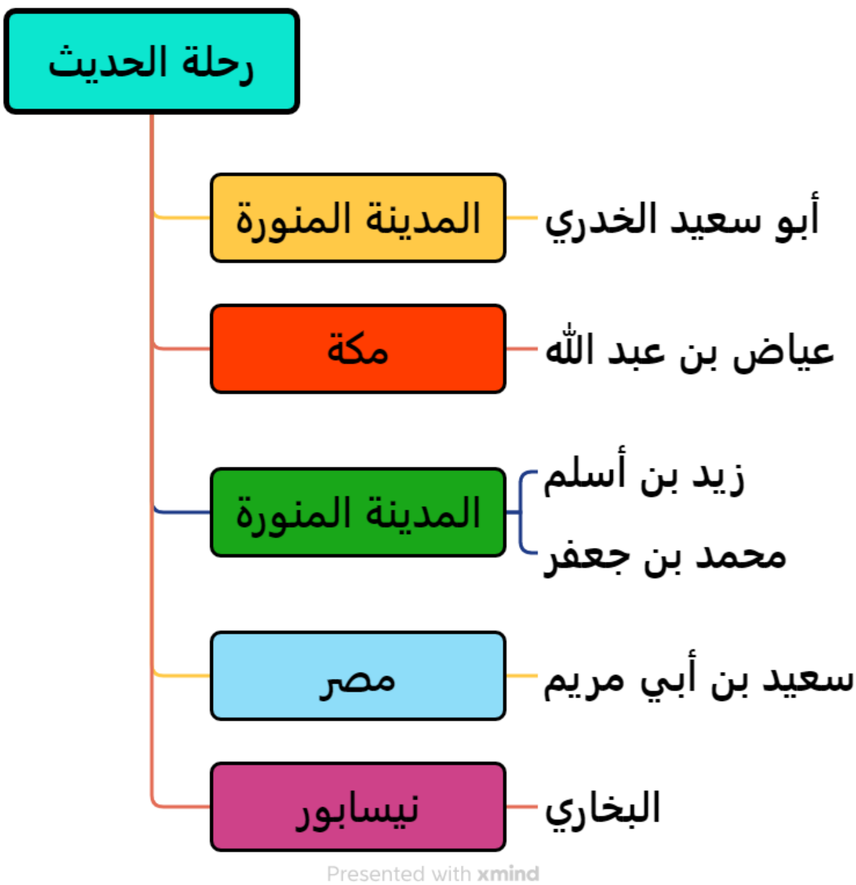
"قال الإمام البخاري حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه"

- أول لطيفة في الإسناد أنه من رواية أمير المؤمنين في الحديث البخاري، إمام الدنيا في الحديث، رحمه الله وأخزى أعدائه.
- الحديث مسلسل بالثقات.
- تنوع صيغ التحديث، حدثنا ثم أخبرنا، أخبرني، العنعنة.
- تنوع بلدان الرواة، فالبخاري من نيسابور، وشيخه سعيد بن أبي مريم من مصر، ومحمد بن جعفر من المدينة، وزيد بن أسلم مدني أيضا، وعياض مكي ومدني ولكنه رحل لمصر.
- الإسناد من الخماسيات.
- مسلسل بثقات المدنيين من محمد بن جعفر.

(١) الإصابة في تمييز الصحابة: (٤ / ٢٩٣)، "الجرح والتعديل لابن أبي حاتم": (٤ / ٩٣)، "تهذيب الكمال": (١٠ / ٢٩٤)، "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة": (٢ / ٤٦٨)

- الصحابي الجليل من المكثرين، فقد روى أكثر من ١١٧٠ حديثا.
- رواية تابع عن تابعي، زيد عن عياض.
- رجال السند من رجال الجماعة.

رحلة الحديث:



تخريج الحديث على الموضوعات:

- **أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه":**

(٥٦٣٤) باب الصلاة قبل الخطبة.

- **والبخاري في "صحيحه":**

(٣٠٤) كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم.

(٩٥٦) كتاب العيدين، باب الخروج إلى المصلى بغير منبر.

(١٤٦٢) كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب.

(١٩٥١) كتاب الصوم، باب الحائض تترك الصوم والصلاة.

(٢٦٥٨) كتاب الشهادات، باب شهادة النساء.

- **ومسلم في "صحيحه":**

(٤٩) كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عَنْ المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص.

(٨٠) كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله.

(٨٨٩) كتاب صلاة العيدين.

- **وابن خزيمة في "صحيحه":**

(١٤٣٠) كتاب الصلاة، باب الخروج إلى المصلى لصلاة العيدين.

(١٤٤٩) كتاب الصلاة، باب الأمر بالصدقة وما ينوب الإمام من أمر الرعية في خطبة العيد.

(٢٠٤٥) كتاب الصوم، باب ذكر إسقاط فرض الصوم عن النساء أيام حيضهن.

(٢٤٦٢) كتاب الزكاة، باب استحباب إتيان المرأة زوجها وولدها بصدقة التطوع على غيرهم من الأباعد.

- وابن حبان في "صحيحه":

(٣٠٦) كتاب البر والإحسان، ذكر وصف النهي عن المنكر إذا رآه المرء أو علمه.

(٣٠٧) كتاب البر والإحسان، ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به طارق بن شهاب.

(٣٣٢١) كتاب الزكاة، ذكر الأمر للرجال بالإكثار من الصدقة.

(٥٧٤٤) كتاب الحظر والإباحة، ذكر الزجر للنساء عن إكثار اللعن وإكفار العشير.

- والحاكم في "مستدركه":

(١١٠٥) كتاب صلاة العيدين، الأمر بالصدقة بعد صلاة الفطر.

- والنسائي في "سننه":

(١٥٧٦) كتاب صلاة العيدين.، باب استقبال الإمام الناس بوجهه في الخطبة.

(١٥٧٧) كتاب صلاة العيدين.، باب حث الإمام على الصدقة في الخطبة.

- وابن منده في "الإيمان":

(٦٧٤) باب «مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ فَلَيْسَ مِنَّا»

- والبيهقي في "السنن الكبرى":

(١٤٧٤) كتاب الحيض، باب الحائض لا تصلي ولا تصوم.

(٦١٣٤) كتاب صلاة العيدين، باب الخروج في الأعياد إلى المصلى.

(٦٢٠٣) كتاب صلاة العيدين، باب يبدأ بالصلاة قبل الخطبة.

(٦٢٠٤) كتاب صلاة العيدين، باب يخطب قائما مقابل الناس.

(٨١١١) (كتاب الصيام، باب الحائض تفطر في شهر رمضان)

- وأبو بكر النيسابوري في "الأوسط.. ":

(٧٨١) (باب ذكر إسقاط فرض الصلاة عن الحائض)

(٢٣٢٢) (باب ذكر إسقاط فرض الصلاة عن الحائض)

التخريج بذكر المتابعات والاختلاف في الألفاظ:

هذا الحديث من الأحاديث العظيمة الجامعة لأحداث وأحكام كثيرة، ولو قمنا بتخريج كل عبارة فيه لوجدنا لها متابعات وشواهد متعددة. لو فككنا بعض عبارات الحديث، ستكون كما يلي:

- "كَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ".
- "إِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ" و"تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ"، و" نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ" و"شَهَادَةُ المرأة مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ".
- "زَوْجُكِ وَوَلَدُكِ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتِ بِهِ عَلَيْهِمْ"
- "النهي عن صيام يومي العيد".
- "الصلاة قبل الخطبة"
- من رأى منكم منكرا فليغيره.

ونظرًا لتعدد الموضوعات التي يتضمنها الحديث، تنوعت الروايات فيه؛ فمنهم من رواه بتمامه بطوله، ومنهم من اقتصر على جزء منه جامعٍ لأكثر من حكم، ومنهم من روى مقطعًا يختص بحكم واحد فقط، ومنهم من روى جزءًا من الحديث عن أبي سعيد مع أجزاء أخرى لأبي سعيد وذلك على النحو الآتي:

رواية أكثر من يتصدق من النساء:

- أخرجها عبد الرزاق في "مصنفه" (٥٦٣٤)
- وأحمد في "مسنده" (١١٣١٥) عن (**أبي عامر**)
- وأحمد في "مسنده" (١١٣٨١) عن (**إسماعيل بن عمر**)
- وأحمد في "مسنده" (١١٥٠٨) والنسائي في "السنن الكبرى" (١٧٨٥) (١٨١٤) من طريق (**يحيى القطان**)
- ومسلم في "صحيحه" (٨٨٩) وابن خزيمة في "صحيحه" (١٤٤٩) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦٢٠٣) من طريق (**إسماعيل بن جعفر**)
- وابن ماجه في "سننه" (١٢٨٨) من طريق (**أبي أسامة**)
- والنسائي في "سننه" (١٥٧٦) وفي "السنن الكبرى" (١٧٩٨) من طريق (**عبد العزيز**)
- وأبو يعلى في "مسنده" (١٣٤٣) والحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (١١٠١) من طريق (**عبد الله بن مسلمة القعنبي**)
- وابن حبان في "صحيحه" (٣٣٢١) من طريق (**أنس بن عياض**)
- كل من (أبي عامر، وإسماعيل بن عمر، ويحيى القطان، وإسماعيل بن جعفر، وأبي أسامة، وعبد العزيز، والقعنبي، وأنس بن عياض) عن **داود بن قيس**
- وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٩٨٠٨) عن **ابن نمير**

كل من (داود بن قيس وابن نمير) عن عياض عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ " أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِبَعْثٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ، أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ أَمَرَهُمْ بِهَا، وَكَانَ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا» وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ. . . . إلى آخر الحديث.

رواية أكثر أهل النار، تكثرن اللعن وتكفرن العشير وناقصات عقل، وشهادة المرأة نصف شهادة الرجل.

- أخرجها البخاري في "صحيحه" (٣٠٤) (١٤٦٢) (٢٦٥٨) ابن خزيمة في "صحيحه" (٢٠٤٥) وابن حبان في "صحيحه" (٥٧٤٤) النيسابوري في "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف" (٧٨١) (٢٣٢٢) والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٤٧٤) (٨١١١) من طريق سعيد بن أبي مريم
- والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (٢١٥٣) من طريق عيسى بن ميناء

كل من (سعيد بن أبي مريم وعيسى بن ميناء) عن محمد بن جعفر عن زيد بن أسلم عن عياض عن أبي سعيد الخدري قال " خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى المُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ العَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ المرأة مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا" والحديث له بقية.

زوجك وولدك أحق بالصدقة:

- أخرجها البخاري في "صحيحه" (١٤٦٢) وابن حبان في "صحيحه" (٥٧٤٤) من طريق سعيد بن أبي مريم
- والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (٢١٥٣) من طريق عيسى بن ميناء

كل من (سعيد بن أبي مريم وعيسى بن ميناء) عن محمد بن جعفر عن زيد بن أسلم عن عياض عن أبي سعيد الخدري وساق الحديث وفيه " يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ اليَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَزَعَمَ

ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ وَوَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكِ وَوَلَدُكِ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتِ بِهِ عَلَيْهِمْ»

النهي عن صيام يومي العيد:

أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده" (٢٣٥٦) وأحمد في "مسنده" (١١٩١٠) مسلم في "صحيحه" (١٤١ - ١١٣٨) وأبو داود في "سننه" (٢٤١٧) والترمذي في "جامعه" (٧٧٢) وأبو عوانة في "مستخرجه" (٢٩١١) من طريق يحيى بن عمارة

وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٣٥٢) وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٩٧٦٩) وأبو يوسف في "الآثار" (٩١) ومحمد بن الحسن في "الآثار" (١٤٨) وأحمد في "مسنده" (١١٧٣٣) ومسلم في "صحيحه" (١٤٠ - ٨٢٧) والدارمي في "سننه" (١٧٩٤) وابن ماجه في "سننه" (١٧٢١) والنسائي في "السنن الكبرى" (٢٨٠٣) (٢٨٠٤) (٢٨٠٥) (٢٨٠٦) وأبو يعلى الموصلي في "مسنده" (١١٦٦) وابن حبان في "صحيحه" (٣٥٩٩) والحميدي في "مسنده" (٧٦٧) من طريق قزعة

وأخرجه أحمد في "مسنده" (١١٨٠٤) والنسائي في "السنن الكبرى" (٢٨٠٧) وأبو يعلى في "مسنده" (١١٣٤) من طريق بشر

وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (١١٤٢) والدارقطني في "سننه" (٩٦٤) من طريق عطية

وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٩٧٧٣) وأحمد في "مسنده" (١١٦٣٧) وأبو يعلى في "مسنده" (١٢٦٨) من طريق **سليمان بن يسار**

وأخرجه النسائي في "السنن الكبرى" (٢٨٠٧) من طريق **أبي نضرة**

وأخرجه أحمد في "مسنده" (١١٥٠٥) وأبو نعيم في "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" (٨/ ٣٨٨) من طريق **أبي الوداك**

وأخرجه أحمد في "مسنده" (١١٣٤٨) من طريق **عامر**

وأخرجه أحمد في "مسنده" (١١٠٥٩) من طريق **الحناط**

وأخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (٣٥٦٠) من طريق **ابن محيريز**

كل من (قزعة، ويحيى، وعطية، وسليمان، وأبي نضرة، وأبي الوداك، وعامر، والحناط وابن محيريز) عن **أبي سعيد الخدري**، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ "نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ"

الصلاة قبل الخطبة، ومن رأى منكم منكرا فليغيره. :

- أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٣١٠) وعبد الرزاق في "مصنفه" (٥٦٤٩) وأحمد في "مسنده" (١١١٥٠) (١١٤٦٠) (١١٥١٤) (١١٨٧٦) ومسلم في "صحيحه" (٤٩) وابن ماجه في "سننه" (١٢٧٥) (٤٠١٣) وأبو داود في "سننه" (١١٤٠) (٤٣٤٠) والترمذي في "جامعه" (٢١٧٢) والنسائي في "سننه" (٥٠٠٨) (٥٠٠٩) وأبو عوانه في "مستخرجه" (٩٧) وابن حبان في "صحيحه" (٣٠٦) (٣٠٧) وابن بشران في "الأمالي" (٩٦٤) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦٢٠٢) (١١٥١٣) وابن أبي الدنيا في "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" (١٠) (٨٣) من طريق طارق بن شهاب
- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٤٩) وابن ماجه في "سننه" (١٢٧٥) (٤٠١٣) وأبو داود في "سننه" (٤٣٤٠) وأبو يعلى في "مسنده" (١٢٠٣) (١٠٠٩) وابن حبان في "صحيحه" (٣٠٧) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦٢٠٢) (٢٠١٧٩) وابن أبي الدنيا في "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" (١٠) وأحمد في "مسنده" (١١٤٩٢) من طريق رجاء بن ربيعة
- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٩ - ٨٨٩) وابن خزيمة في "صحيحه" (١٤٤٩) والنسائي في "سننه" (١٥٧٩) وفي "السنن الكبرى" (١٧٨٥) (١٨١٤) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦٢٠٣) من طريق داود بن قيس.

والبخاري في "صحيحه" (٩٥٦) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦١٣٤) من طريق زيد بن أسلم.

وعبد الرزاق الصنعاني في "مصنفه"(٥٦٣٥) ومن طريقه أحمد في "مسنده" (١١٥٣٩) من طريق الحارث.

كل من (داود وزيد والحارث) عن عياض

- وأخرجه أحمد في "مسنده" (١١٠٥٩) من طريق الحناط.

كل من طارق بن شهاب ورجاء بن ربيعة وعياض والحناط عن أبي سعيد الخدري وساق الحديث بطوله وفيه"

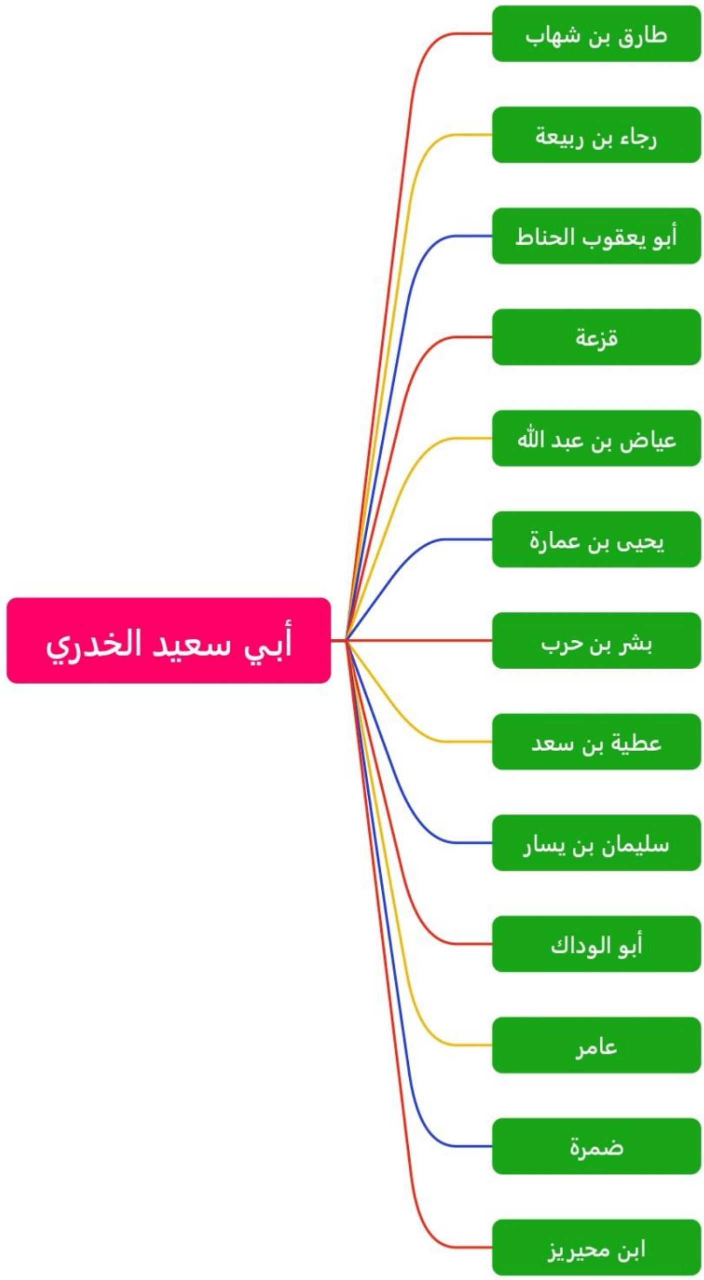
" فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُصَلَّى إِذَا مِنْبَرٌ مِنْ لَبِنٍ قَدْ بَنَاهُ كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ، وَإِذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَجَبَذْتُ بِيَدِهِ فَجَبَذَنِي وَارْتَقَى، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ فَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ لَهُ: غَيَّرْتُمْ وَاللهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّهُ قَدْ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُهُ، فقلت: مَا أَعْلَمُ وَاللهِ خَيْرٌ مِمَّا لَا أَعْلَمُ، قَالَ: إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَجَعَلْنَاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ ".

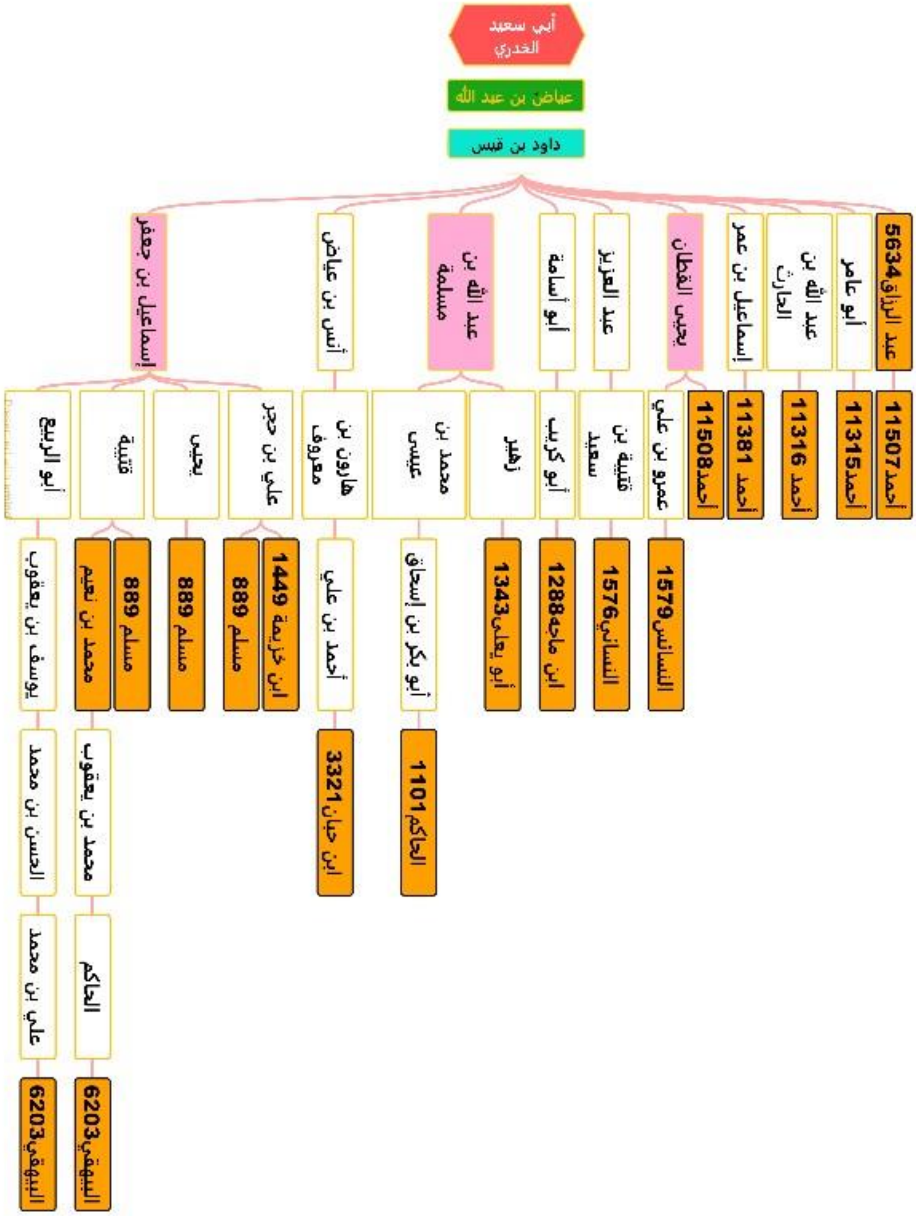
وجاءت بألفاظ أخرى ": أَوَّلُ مَنْ قَدَّمَ الْخُطْبَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْعِيدِ مَرْوَانُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مَرْوَانُ خَالَفْتَ السُّنَّةَ، فَقَالَ مَرْوَانُ: يَا فُلَانُ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى الَّذِي عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَاسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَلْيَفْعَلْ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»

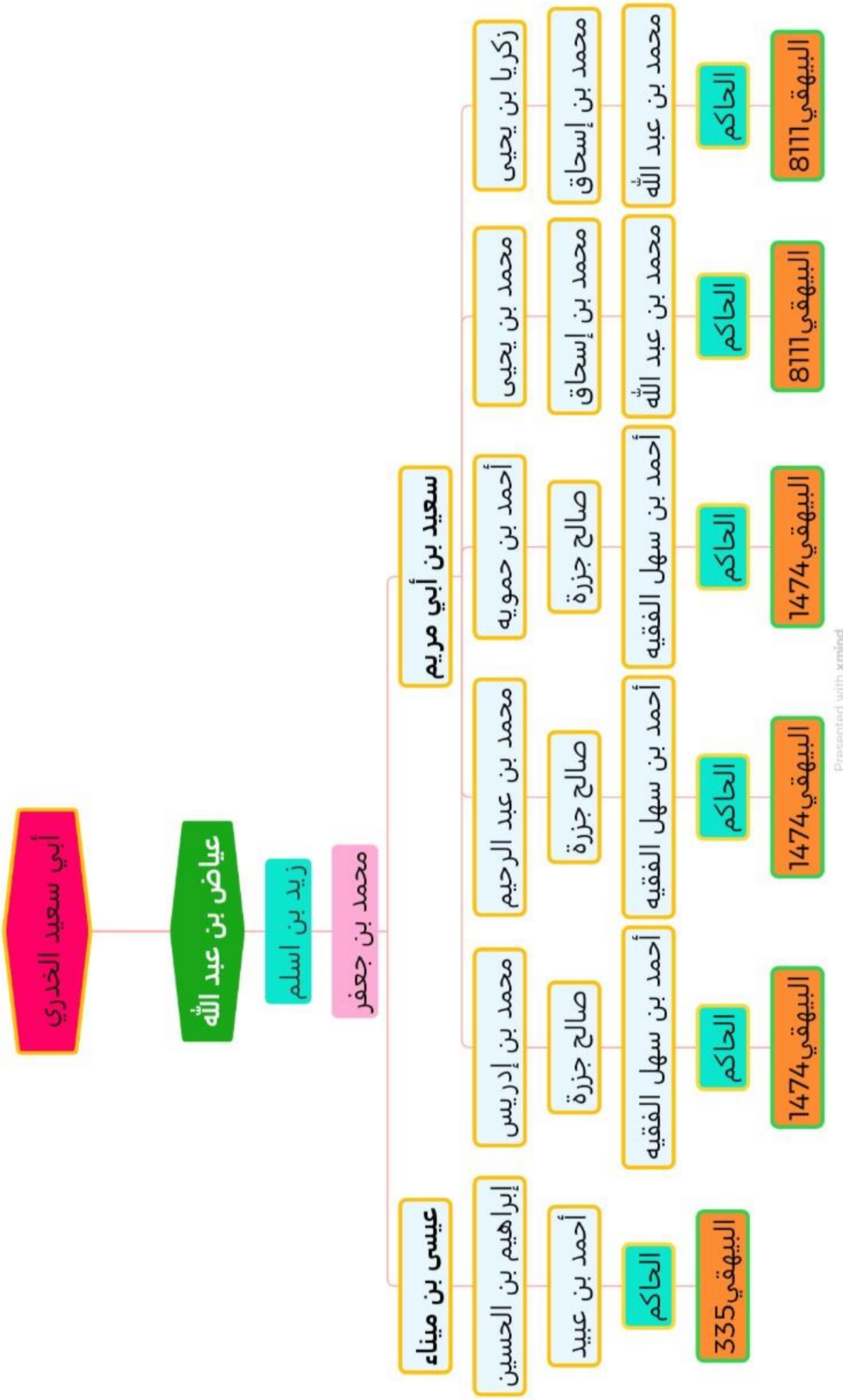
وأيضا" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبْدَأُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُ فَتَكُونُ خُطْبَتُهُ الْأَمْرَ بِالْبَعْثِ وَالسَّرِيَّةِ".

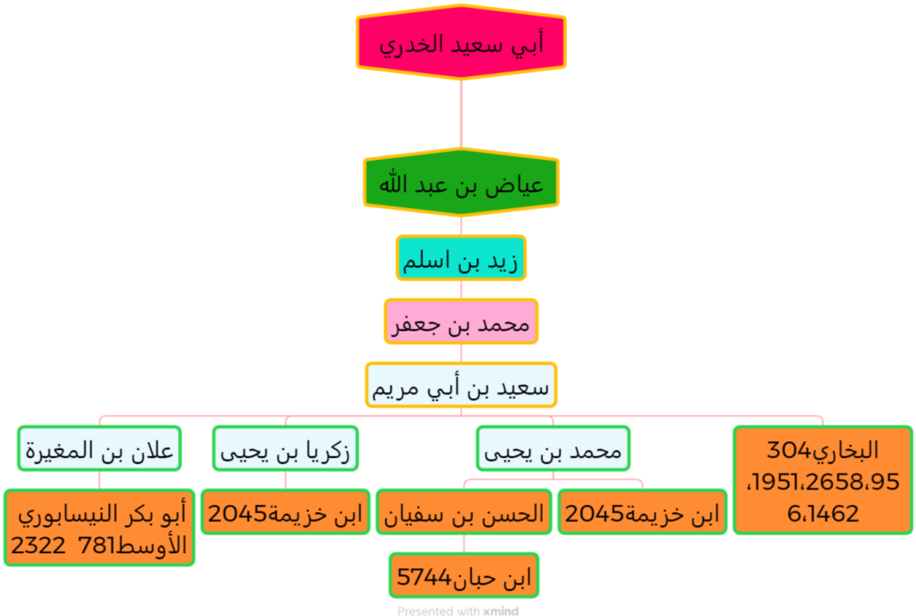
رسم شجرة الإسناد:

وسأكتفي برسم الرواة عن أبي سعيد الخدري، ورسم الرواة عن عياض فقط لبيان طريقة التشجير.


أبي سعيد الخدري
طارق بن شهاب
رجاء بن ربيعة
أبو يعقوب الحناط
قزعة
عياض بن عبد الله
يحيى بن عمارة
بشر بن حرب
عطية بن سعد
سليمان بن يسار
أبو الوداك
عامر
ضمرة
ابن محيريز


أبي سعيد الخدري
عياض بن عبد الله
داود بن قيس
عبد الرزاق 5634
أبو عامر
عبد الله بن الحارث
إسماعيل بن عمر
يحيى القطان
عبد العزيز
أبو أسامة
عبد الله بن مسلمة
أنس بن عياض
إسماعيل بن جعفر
أحمد11507
أحمد11315
أحمد 11316
أحمد 11381
أحمد11508
عمرو بن علي
قتيبة بن سعيد
أبو كريب
زهير
محمد بن عيسى
هارون بن معروف
علي بن حجر
يحيى
قتيبة
أبو الربيع
النسائي1579
النسائي1576
ابن ماجه1288
أبو يعلى1343
أبو بكر بن إسحاق
أحمد بن علي
ابن خزيمة 1449
مسلم 889
مسلم 889
مسلم 889
محمد بن نعيم
يوسف بن يعقوب
الحاكم1101
ابن حبان3321
محمد بن يعقوب
الحسن بن محمد
الحاكم
علي بن محمد
البيهقي6203
البيهقي6203


أبي سعيد الخدري
عياض بن عبد الله
زيد بن اسلم
محمد بن جعفر
سعيد بن أبي مريم
عيسى بن ميناء
زكريا بن يحيى
محمد بن إسحاق
محمد بن عبد الله
الحاكم
البيهقي 8111
محمد بن يحيى
محمد بن إسحاق
محمد بن عبد الله
الحاكم
البيهقي 8111
أحمد بن حمويه
صالح جزرة
أحمد بن سهل الفقيه
الحاكم
البيهقي 1474
محمد بن عبد الرحيم
صالح جزرة
أحمد بن سهل الفقيه
الحاكم
البيهقي 1474
محمد بن إدريس
صالح جزرة
أحمد بن سهل الفقيه
الحاكم
البيهقي 1474
إبراهيم بن الحسين
أحمد بن عبيد
الحاكم
البيهقي 335
Presented with xmind


أبي سعيد الخدري
عياض بن عبد الله
زيد بن اسلم
محمد بن جعفر
سعيد بن أبي مريم
البخاري304 ،1951،2658،95 6،1462
محمد بن يحيى
ابن خزيمة2045
الحسن بن سفيان
ابن حبان5744
زكريا بن يحيى
ابن خزيمة2045
علان بن المغيرة
أبو بكر النيسابوري الأوسط781 2322
Presented with xmind

دراسة الأسانيد:

الملاحظ في الروايات السابقة:

- روايات أوردت الحديث كاملًا بتمامه.
- روايات اقتصرت على جزء يجمع أكثر من حكم.
- روايات اقتصرت على حكم واحد.
- روايات جمعت جزءًا من الحديث مع أجزاء أخرى لأحاديث أخرى عن أبي سعيد لها تعلق بأحاديث الباب.

وبالنظر في شجرة الإسناد، نجد أن الحديث رواه أكثر من ١٣ راويا عن أبي سعيد الخدري وهم:

- عياض
- قزعة
- يحيى
- بشر
- عطية
- سليمان
- أبو نضرة
- أبي الوداك
- عامر
- ابن محيريز
- طارق بن شهاب
- رجاء
- أبو سعيد المقبري

لكن مدار الحديث ومدار موضوعاته عن عياض بن عبد الله.

أما رواية: "أكثر أهل النار، تكثرن اللعن وتكفرن العشير، وناقصات عقل، . . ."

تفرد بروايتها محمد بن جعفر عن زيد بن أسلم عن عياض عن أبي سعيد الخدري، وجميعهم من الثقات، وهم من رجال الجماعة.

أما رواية: "النهي عن صيام يومي العيد":

رواها عن أبي سعيد الخدري كل من: قزعة، ويحيى، وعطية، وسليمان، وأبي نضرة، وأبي الوداك، وعامر، وضمرة، وابن محيريز. وجميعهم من الثقات المقبولين، باستثناء الحناط فهو مجهول، وبشر بن حرب وعطية بن سعد فهما من الضعفاء.

أما رواية: "الصلاة قبل الخطبة":

رواها عن أبي سعيد الخدري كل من: عياض والحناط، وعياض من الثقات.

وبناءً على ذلك، فإن الحديث بجميع أجزائه حديث صحيح معمول به، وله شواهد أخرى تثبت صحة متنه، وقد قمت بتخريج تلك الشواهد لزيادة التثبت والنظر في قوة الطرق وصحتها.

الشواهد:

الحديث له شواهد من حديث كل من:

أبي هريرة وابن عمر وابن عباس وجابر بن عبد الله وعبد الله بن مسعود وزينب امرأة عبد الله بن مسعود.

الشاهد الأول حديث أبي هريرة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، انْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ يَوْمًا فَأَتَى النِّسَاءَ فِي الْمَسْجِدِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِنَّ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ بِقُلُوبِ ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُنَّ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنَّكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَقَرَّبْنَ إِلَى اللهِ مَا اسْتَطَعْتُنَّ».. الى آخر الحديث.

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في "مسنده" (٨٨٦٢) ومسلم في "صحيحه" (٨٠) والنسائي في "السنن الكبرى" (٩٢٢٦) وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٤٦١) والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٠٣٥) (٣٠٣٦) والخرائطي في "اعتلال القلوب" (٢٢٩) (٢٣٠) وابن منده في "الإيمان" (٦٧٥) (٦٧٦) وأبو نعيم في "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" وأبو يعلى في "مسنده" (٦٥٨٥) من طريق أبي سعيد المقبري

وأخرجه أبو عاصم في "السنة" (٩٥٦) والترمذي في "جامعه" (٢٦١٣) وابن خزيمة في "صحيحه" (١٠٠٠) والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٧٢٨) والآجري في الشريعة" (٢١٩) وابن منده في "الإيمان" (٦٧٧) من طريق **أبي صالح**

كل من (أبي سعيد وأبي صالح) عن **أبي هريرة**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، انْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ يَوْمًا فَأَتَى النِّسَاءَ فِي الْمَسْجِدِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِنَّ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ بِقُلُوبِ ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُنَّ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنَّكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَقَرَّبْنَ إِلَى اللهِ مَا اسْتَطَعْتُنَّ»، وَكَانَ فِي النِّسَاءِ امْرَأَةُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَأَتَتْ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا سَمِعَتْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَخَذَتْ حُلِيًّا لَهَا، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَيْنَ تَذْهَبِينَ بِهَذَا الْحُلِيِّ؟ فَقَالَتْ: أَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لَعَلَّ اللهَ أَنْ لَا يَجْعَلَنِي مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ: وَيْلَكِ، هَلُمِّي تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى وَلَدِي، فَأَنَا لَهُ مَوْضِعٌ، فَقَالَتْ: لَا وَاللهِ، حَتَّى أَذْهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَتْ تَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَذِهِ زَيْنَبُ تَسْتَأْذِنُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: «أَيُّ الزَّيَانِبِ هِيَ.. إلى آخر الحديث.

والحديث صحيح أخرجه مسلم في الشواهد، وحسنه الترمذي في جامعه، برواية أبي صالح، فالحديث بمجموعه حديث صحيح.

الشاهد الثاني حديث ابن عمر

عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الِاسْتِغْفَارَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزْلَةٌ: وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللهِ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ؟ قَالَ: " أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ: فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ، وَتَمْكُثُ اللَّيَالِيَ مَا تُصَلِّي، وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ ".

تخريج الحديث: الحديث من رواية الصحابي الجليل ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، تفرد بروايته عبد الله بن دينار رَحِمَهُ اللَّهُ:

أخرجه مسلم في "صحيحه" (٨٠) وابن ماجه في "سننه" (٤٠٠٣) والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٧٢٧) وابن منده في "الإيمان" (٦٧٠) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٠٥٢٩) (٢٠٥٣٠) (٢٠٥٤٠) والبيهقي في "معرفة السنن والآثار " (١٩٨٧١) من طريق (الليث)

وأخرجه أبو داود في "سننه" (٤٦٧٩) وابن منده في "الإيمان" (٦٧١) (٦٧٢) وابن أبي عاصم في "السنة" (٩٥٥) والبيهقي في "شعب الإيمان" (٤٨٠٥) من طريق (بكر بن مضر)

وأخرجه ابن منده في "الإيمان" (٦٧٣) من طريق (يحيى بن أيوب)

وأخرجه أحمد في "مسنده" من طريق حيوة أو ابن وهب

كل من (الليث وبكر بن مضر ويحيى بن أيوب وحيوة وابن وهب) عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الِاسْتِغْفَارَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزْلَةٌ: وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللهِ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ؟ قَالَ: " أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ: فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ، وَتَمْكُثُ اللَّيَالِي مَا تُصَلِّي، وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ ".

وأخرجه أبو نعيم في "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" من طريق موسى بن عبيدة عن ابن دينار عن ابن عمر قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عُقُولٍ وَدِينٍ أَسْبَى لِلُبِّ ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُنَّ» غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ تَفَرَّدَ بِهِ مُوسَى.

وهو حديث صحيح رواته من الثقات الأثبات. فالحديث في مسلم وحده برواية سلسلة من الذهب رواية محمد بن رمح بن المهاجر عن الليث عن ابن الهاد عن ابن دينار عن ابن عمر، فهي سلسلة قوية. فمحمد بن رمح علامة مكثر قال عنه النسائي لم يخطئ في حديث واحد، والليث من الثقات الأثبات وابن دينار أيضا.

الشاهد الثالث حديث ابن عباس

عن عبد الله بن عباس، وساق الحديث بطوله.. " وفيه" وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ " قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: " بِكُفْرِهِنَّ "، قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللهِ، قَالَ: " يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ "

تخريج الحديث:

أخرجه مالك في "موطئه" (٢) ومن طريقه كل من:

عبد الرزاق في "مصنفه" (٤٩٢٥)

وأخرجه أحمد في "مسنده" (٢٧١١) عن إسحاق بن عيسى

وأحمد في "مسنده" (٣٣٧٤) عن عبد الرحمن

وأبو عوانة في "مستخرجه" (٢٤٥٨) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦٣٠٢) وفي "البعث والنشور" (١٩٢) من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبي

وابن الجارود في "المنتقى" (٢٤٨) من طريق ابن نافع

وابن خزيمة في "صحيحه" (١٣٧٧) والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٨٥١) من طريق ابن وهب

وأبو عوانة في "مستخرجه" (٢٤٥٨) من طريق ابن أبي وهب

وابن حبان في "صحيحه" (٢٨٣٢) من طريق أحمد بن أبي بكر

والشافعي في "السنن المأثورة" (٤٧) ومن طريقه: البيهقي في "معرفة السنن والآثار" (٧٠٣٩) (٧٠٤٠)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦٣٠٢)، وأبو بكر النيسابوري في "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف" (٢٨٩٢).

كل من (عبد الرزاق إسحاق بن عيسى، عبد الرحمن، عبد الرزاق، عبد الله بن مسلمة القعنبي، ابن نافع، ابن وهب، ابن أبي وهب، أحمد بن أبي بكر، الشافعي) عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس، وساق الحديث بطوله.. «وفيه" وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ " قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: " بِكُفْرِهِنَّ "، قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللهِ، قَالَ: " يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ "

وأخرجه أحمد في "مسنده" (٣٣٨٦) ومسلم في "صحيحه" (٢٧٣٧) والترمذي في "جامعه" (٢٦٠٢) والنسائي في "السنن الكبرى" (٩٢١٧) والآجري في "الشريعة" (٩١٩) وابن الجعد في "مسنده" (٣٠٤٥) (٣٠٤٦) (٣٠٤٧) والطبراني في "المعجم الكبير" (١٢٧٦٧) (١٢٧٦٨) من طريق أيوب

أخرجه النسائي في "السنن الكبرى" (٩٢١٨) والبيهقي في "شعب الإيمان" (٩٩٠٠) وهناد بن السري في "الزهد" (٦٠٤) وعبد بن حميد في مسنده من طريق سعيد بن أبي عروبة.

وأخرجه الآجري في "الشريعة" (٩١٨) والطبراني في "معجمه الكبير" (١٢٧٦٥) والبيهقي في "شعب الإيمان" (٩٨٩٩) والمعافى بن عمران الموصلي في "الزهد" (١٠٤) وابن الجعد في "مسنده" (٣٠٤٤) من طريق صخر بن جويرية

وأخرجه أحمد في "مسنده" (٢٠٨٦) والنسائي في "السنن الكبرى" (٩٢١٦) البيهقي في "شعب الإيمان" (٩٨٩٩) من طريق حماد بن نجيح

والطبراني في "المعجم الكبير" (١٢٧٦٩) من طريق مطر الوراق

وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٨٨٢) من طريق (جرير بن حازم وسلم بن زرير وحماد بن نجيح وصخر بن جويرية)

كل من (أيوب وسعيد بن أبي عروبة وصخر بن جويرية وجرير وسلم وحماد بن نجيح ومطر الوراق) عن أبي رجاء عن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَإِلَى النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» قال سعيد بن أبي عروبة (فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا المساكين) وقال صخر بن جويرية (الفقراء والمساكين) وفي سنن النسائي (أكثر أهلها الضعفاء).

هنا لم يتفرد زيد بن أسلم برواية (أكثر أهل النار) كما تفرد في حديث أبي سعيد الخدري، فهنا تابع شيخه عطاء أبو رجاء، وهو عالم ثقة نبيل، من الحفاظ فزادت الرواية قوة، وهذا الحديث من الأحاديث الصحيحة، مع وجود خلاف وبعض الروايات المعلولة التي أخرجها مسلم في صحيحه بالمتابعات لتعليلها،

والخلاف كان في عدد ركعات صلاة الكسوف، وقد قمت بدراسة الحديث في كتابي" استنباط الأحكام الفقهية" وقد وضحت الرواية الصحيحة التي عليها العمل فارجع له.

الشاهد الرابع حديث جابر بن عبد الله

سأكتفي بالتخريج للروايات التي بها ذكر النساء وكونهم أكثر حطب جهنم:

أخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٤٢٠) ومسلم في "صحيحه" (٨٨٥) والدارمي في "سننه" (١٦٥١) والنسائي في "سننه" (١٥٧٥) وفي "السنن الكبرى" (١٧٩٧) (٥٨٦٤) (٩٢١١) وأبو يعلى في "مسنده" (٢٠٣٣) وابن خزيمة في "صحيحه" (١٤٦٠) وأبو نعيم في "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"(٣/ ٣٢٤) والبيهقي في السنن الكبرى" (٦١٩٨) (٦٢٢٠) من طريق عبد الملك بن سليمان عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: "شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْعِيدِ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلَالٍ، فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللهِ، وَحَثَّ عَلَى طَاعَتِهِ، وَوَعَظَ النَّاسَ وَذَكَّرَهُمْ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ، فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ، فَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ، فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ»، فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِطَةِ النِّسَاءِ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ، فَقَالَتْ:

لِمَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «لِأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ الشَّكَاةَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ»، قَالَ: فَجَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ، يُلْقِينَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ مِنْ أَقْرِطَتِهِنَّ وَخَوَاتِمِهِنَّ".

الشاهد الخامس حديث عبد الله بن مسعود

عن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ» فَقَامَتِ امْرَأَةٌ لَيْسَتْ مِنْ عِلْيَةِ النِّسَاءِ فَقَالَتْ: لِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لِأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ». ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللهِ: «مَا وُجِدَ مِنْ نَاقِصِ الْعَقْلِ وَالدِّينِ أَغْلَبَ لِلرِّجَالِ ذَوِي الرَّأْيِ عَلَى أُمُورِهِمْ مِنَ النِّسَاءِ» قَالَ: فَقِيلَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمَا نُقْصَانُ عَقْلِهَا وَدِينِهَا؟ قَالَ: «أَمَّا نُقْصَانُ عَقْلِهَا فَجَعَلَ اللهُ شَهَادَةَ امْرَأَتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَأَمَّا نُقْصَانُ دِينِهَا فَإِنَّهَا تَمْكُثُ كَذَا يَوْمًا لَا تُصَلِّي لِلَّهِ سَجْدَةً».

تخريج الحديث:

أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٣٣٢٣) والحاكم في "مستدركه" (٢٧٧٢) (٨٧٨٣) والنسائي في "السنن الكبرى" (٩٢١٢) (٩٢١٣) (٩٢١٤) والدارمي في "مسنده" (١٠٤٧) وأحمد في "مسنده" (٤٠١٩) (٤٠٣٧) (٤١٢٢) (٤١٥١) والطيالسي في "مسنده" (٣٨٤) والحميدي في "مسنده" (٩٢) وأبو يعلى في "مسنده" (٥١١٢) (٥١٤٤) (٥٢٨٤) وعبد الرزاق في "مصنفه" (١٠ / ٤٥٨) برقم: (١٩٦٩٦) وابن أبي شيبة في "مصنفه"

(٩٨٠٥) (٣٠٤٠٩) وفي "مسنده" (١٨٣) (٢٤٩) وأبو بكر بن الخلال في "السنة" (١١٧٢) وإبراهيم الحربي في "غريب الحديث" من طريق وائل بن مهانة عن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ مرفوعا به.

الشاهد السادس حديث زينب امرأة عبد الله :

أخرجه أحمد في "سنده" (٢٧٠٤٨) والترمذي في "جامعه" (٦٣٥) وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٣٢١١) والنسائي في "السنن الكبرى" (٩١٥٦) وابن حبان في "صحيحه" (٤٢٤٨) والحاكم في "المستدرك" (٨٧٨٤) من طريق ابن أخي زينب عن زينب امرأة عبد الله قالت: "، قَالَتْ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ، وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ، فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَتْ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ رَجُلًا خَفِيفَ ذَاتِ الْيَدِ،. . . الى آخر الحديث".

سبب ورود الحديث:

ورد هذا الحديث في سياق خطبة العيد، حيث خطب النبي ﷺ الناس، ثم توجه إلى النساء ومعه بلال رضي الله عنه، فوعظهن وذكَّرهن، وأخبرهن أن أكثر أهل النار من النساء، وبيَّن سبب ذلك بكثرة اللعن وكفران العشير، وذكر نقصان العقل والدين، وحثَّهن على الصدقة، فبادرت النساء بإلقاء ما معهن من حُلِيٍّ في ثوب بلال. وقد جاء هذا المعنى من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وغيره من الأحاديث كما بينت سابقًا في شواهد الحديث، مما يدل على أن المناسبة كانت موعظة النساء يوم العيد والتنبيه على بعض الأخطاء والحث على فعل الخير.

أما سبب إيراد الصحابي للحديث:

من ضمن الأسباب التي ساق فيها الصحابي هذا الحديث، احتجاجه على ما رآه من مخالفة السنة، حين قدَّم مروان بن الحكم الخطبة على الصلاة في العيد، فأنكر عليه، وذكر لهم ما كان عليه عمل النبي ﷺ في صلاة العيد، وهو البدء بالصلاة ثم الخطبة، لبيان السنة وردّ التغيير المحدث.

بيان الألفاظ الغريبة وشرحها

اللَّعْنُ[1]: الإبْعادُ والطَّرْد مِنَ الْخَيْرِ، وَقِيلَ: الطَّرْد والإبعادُ مِنَ اللهِ، وَمِنَ الخلق السَّبُّ والدُّعاء، واللَّعْنةُ الِاسْمُ، وَالْجَمْعُ لِعانٌ ولَعَناتٌ. ولَعَنه يَلْعَنه لَعْنًا: طَرَدَه وأَبعده. وَرَجُلٌ لَعِينٌ ومَلْعُونٌ، وَالْجمعُ مَلاعِين.

تكفرن العشير[2]: أما الكفر باب ك ف ر: (الْكُفْرُ) ضِدُّ الْإِيمَانِ، وَقَدْ (كَفَرَ) بِاللهِ مِنْ بَابِ نَصَرَ، وَجَمْعُ (الْكَافِرِ) (كُفَّارٌ) وَ (كَفَرَةٌ) وَ (كِفَارٌ) بِالْكَسْرِ مُخَفَّفًا كَجَائِعٍ وَجِيَاعٍ وَنَائِمٍ وَنِيَامٍ. وَجَمْعُ الْكَافِرَةِ (كَوَافِرُ). وَ (الْكُفْرُ) أَيْضًا جُحُودُ النِّعْمَةِ وَهُوَ ضِدُّ الشُّكْرِ، وَقَدْ كَفَرَهُ مِنْ بَابِ دَخَلَ وَكُفْرَانًا أَيْضًا بِالضَّمِّ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا بِكُلٍّ كَافِرُونَ﴾ [القصص: ٤٨] أَيْ جَاحِدُونَ.

قَالَ أَبُو عَلِيّ: الْكفْر - خلاف الشُكر كَمَا أَن الذّم خلاف الْحَمد فالكفر - ستر النِّعْمَة وإخفاؤها وَالشُّكْر - نشرها وإظهارها.

والعشير: الزَّوْجُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: لَبِئْسَ الْمَوْلى وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ؛ أَي لَبِئْسَ المُعاشِر. ومَعْشَرُ الرَّجُلِ: أَهله.

---

(١) أنظر "لسان العرب" (١٣/ ٣٨٧)، و"القاموس المحيط" (ص: ١٢٣١)، و"تاج العروس" (٣٦/ ١٢٢)

(٢) أنظر "المخصص" (٣/ ٤٢٤)، "غريب الحديث للقاسم بن سلام" (٢/ ٢٤٧)، "التوقيف على مهمات التعاريف" (ص: ٢٠٦)، "لسان العرب" (٤/ ٥٧٤)

الزيانب[١]: جمع تكسير لاسم "زينب"، استُعمل للتمييز بين أشخاص يحملن نفس الاسم، كما تجمع أرنب على أرانب.

استنباط الفوائد والأحكام[٢]:

- مشروعية صلاة العيد في المصلّى خارج المسجد: لقوله: "خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى"، وهو فعل النبي ﷺ في الأعياد، إلا لعذر.
- خطبة العيد بعد الصلاة: لقوله: "ثم انصرف، فوعظ الناس"، وفيه أن النبي ﷺ خطب بعد صلاة العيد.
- الأمر بالصدقة في المناسبات العامة: إذ حثّ النبي ﷺ عموم الناس على الصدقة في خطبة العيد.
- عناية النبي ﷺ بخطاب النساء مباشرة: فقد خصّهن بخطاب منفرد: "يا معشر النساء تصدقن".
- بيان سبب كون النساء أكثر أهل النار: لقوله: "فإني رأيتكن أكثر أهل النار... تكثرن اللعن وتكفرن العشير".
- التحذير من كثرة اللعن: وهو الدعاء بالطرد والإبعاد.

(١) أنظر همع الهوامع في شرح جمع الجوامع (٣/ ٣٧٢)
(٢) أنظر فتح الباري وشرح النووي على مسلم

- التحذير من كفران العشير: أي جحود حق الزوج وعدم شكر إحسانه، وهو مما يُكثر وقوعه.
- أن النقص في العقل والدين أمر نسبي لا يقدح في إنسانية المرأة، وبيّنه النبي ﷺ في مواضع أخرى، فالعقل هنا بمعنى التثبّت في الشهادة، والدين بنقص الصلاة والصوم أيام الحيض.
- أن المرأة مع ضعفها بالنسبة للرجل، قد تذهب لُبّ الرجل الحازم، وفيه إشارة إلى قوة تأثير العاطفة والزينة.
- جواز الاستئذان للنساء على الرجال عند الحاجة، كما استأذنت زينب على النبي ﷺ لتسأله في أمر ديني.
- جواز ذكر المرأة باسمها أمام الرجال، فقد قيل للنبي ﷺ: "هذه زينب"، ولم يكن في ذلك حرج.
- حرص الصحابيات على التصدّق والعمل الصالح كما فعلت زينب إذ بادرت بإخراج الحُلي.
- أن النفقة على الزوج والولد صدقة، بل هي أولى الصدقات وأعظمها أجرًا، لحديث: "زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم".
- إثبات فقه ابن مسعود رضي الله عنه، فقد أفتى زوجته بموافقة ما أقره النبي ﷺ.
- أن فطرة المسلم تدعو إلى التثبت من الفتوى، حيث لم تكتف زينب بقول زوجها، بل سألت النبي ﷺ للتأكد.

- مشروعية إخراج المرأة زكاتها أو صدقتها بنفسها إذا كان من مالها الخاص.
- فضل صدقة المرأة على أهل بيتها، فهي صدقة وصلة في وقت واحد.
- أهمية المبادرة بالعمل الصالح في الأماكن العامة، فالنداء بالصدقة كان في يوم العيد أمام جمع كبير.
- الأسلوب النبوي في التعليم يجمع بين الترغيب والترهيب، حيث بدأ بالحث على الصدقة (ترغيب) ثم ذكر سبب العقوبة (ترهيب).
- إسقاط فرض الصوم عن النساء أيام حيضهن.
- استقبال الإمام الناس بوجهه في الخطبة.

وجه المناسبة بين ترجمة الباب وحديث البخاري:

أخرج البخاري الحديث في هذه الأبواب:

(٣٠٤) كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم.

(٩٥٦) كتاب العيدين، باب الخروج إلى المصلى بغير منبر.

(١٤٦٢) كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب.

(١٩٥١) كتاب الصوم، باب الحائض تترك الصوم والصلاة.

(٢٦٥٨) كتاب الشهادات، باب شهادة النساء.

ووجه المناسبة أن ألفاظ الحديث جاءت متفقة مع معاني تراجم الأبواب التي أورده البخاري تحتها، بحيث يستنبط منها كل حكم فقهي أراد المصنف تقريره في كل موضع، وهذا من فقهه في التبويب، إذ كان يكرر الحديث في مواضع متعددة ليستدل به على أكثر من مسألة.

(تدريب عملي للطلاب)

اختر مجموعة من النقاط الواردة في الحديث، ثم اجمع أقوال الفقهاء فيها -وخصوصًا المذاهب الأربعة- وما ترتّب عليها من أحكام فقهية وعملية.

ومن هذه النقاط التي يمكن دراستها:

مسألة نقصان عقل المرأة، وما يترتّب عليه في باب الشهادة والمعاملات المالية.

حكم صدقة المرأة على زوجها.

صلاة العيد، وهل هي قبل الخطبة أو بعدها، وحكم حضور النساء لها.

أو غيرها من المسائل الفقهية..

الموضوع الثاني

لولا حواء لم تخن أنثى

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللهُ:

١٤٧٠ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْبُثِ الطَّعَامُ، وَلَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ.

رجال السند:

مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ[1]: هو ابن أبي زيد، أبو عبد الله الحافظ، القشيري، مولاهم، النيسابوري، الزاهد، توفي ٢٤٥ هـ، من الطبقة الحادية عشرة.

قال أحمد بن حنبل عنه: محمد بن يحيى أحفظ، ومحمد بن رافع أورع.

وقال البخاري: حدثنا محمد بن رافع بن سابور وكان من خيار عباد الله.

وقال مسلم بن الحجاج: محمد بن رافع ثقة مأمون.

وقال النسائي: أخبرنا محمد بن رافع الثقة المأمون،

(١)"الجرح والتعديل لابن أبي حاتم": (٧/ ٢٥٤)، "تهذيب الكمال": (٢٥/ ١٩٢) "تهذيب التهذيب": (٣/ ٥٦٠)، "تقريب التهذيب": (١/ ٨٤٤)

وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم: سألت أبا زرعة عنه، فقال: شيخ صدوق، قدم علينا وأقام عندنا أياما وكان رحل مع أحمد بن حنبل.

وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات".

قال الحاكم: هو شيخ عصره بخراسان في الصدق والرحلة،

وقال جعفر بن أحمد بن نصر الحافظ: ما رأيت من المحدثين أهيب منه؛ كان يستند فيأخذ الكتاب فيقرأ بنفسه فلا ينطق أحد ولا يتبسم

قال ابن حجر، ثقة عابد.

عبد الرزاق الصنعاني[(١)]: عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولاهم، اليماني، أبو بكر الصنعاني، توفي ٢١١ هـ في اليمن، من الثقات الأثبات الحفاظ المصنفين، من أثبت الرواة عن معمر، ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع.

معمر بن راشد[(٢)]: الأزدي الحدان، أبو عروة بن أبى عمرو البصري، مولى عبد السلام بن عبد القدوس أخي صالح بن عبد القدوس، وعبد السلام مولى عبد الرحمن بن قيس الأزدي، سكن اليمن.

---

(١) "تهذيب الكمال": (١٨ / ٥٢) إكمال تهذيب الكمال: (٨ / ٢٦٦) تهذيب التهذيب: (٢ / ٥٧٢) تقريب التهذيب: (١ / ٦٠٧)

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٨ / ٢٥٥) تهذيب الكمال: (٢٨ / ٣٠٣) تهذيب التهذيب: (٤ / ١٢٥)

وقال على بن المديني: نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة ـ يعنى بعد التابعين ـ، فلأهل البصرة شعبة، وسعيد بن أبى عروبة، وحماد بن سلمة، ومعمر بن راشد وذكر باقيهم.

وقال أبو حاتم: انتهى الإسناد إلى ستة نفر أدركهم معمر وكتب عنهم لا أعلم اجتمع لأحد غير معمر، من الحجاز: الزهري، وعمرو بن دينار، ومن الكوفة: أبو إسحاق، والأعمش، ومن البصرة: قتادة، ومن اليمامة: يحيى بن أبى كثير.

وقال أبو الحسن الميموني عن أحمد بن حنبل: لا تضم أحدا إلى معمر إلا وجدته يتقدمه في الطلب كان من أطلب أهل زمانه للعلم.

وقال معاوية بن صالح، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال العجلى: معمر بن راشد بصري سكن اليمن، ثقة، رجل صالح.

وقال يعقوب بن شيبة: ومعمر ثقة، وصالح التثبت عن الزهري.

وقال أبو حاتم: ما حدث معمر بالبصرة فيه أغاليط، وهو صالح الحديث.

وقال النسائي: معمر بن راشد الثقة المأمون.

وقال محمد بن رجاء، عن عبد الرزاق: سمعت ابن جريج يقول: عليكم بهذا الرجل ـ يعنى معمرا ـ فإنه لم يبق أحد من أهل زمانه أعلم منه.

وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال: كان فقيها متقنا حافظا ورعا.

همام بن منبه[1]: همام بن منبه بن كامل بن سيج، أبو عقبة، اليماني، الصنعاني، الأبناوي، أخوه: وهب بن منبه، ومعقل بن منبه، وغيلان بن منبه، وابن أخيه: عقيل بن معقل بن منبه، توفي١٣١ هـ، أو: ١٣٢ هـ، من الطبقة الرابعة، وثقه يحيى بن معين والعجلي وتابعهم ابن حجر، وقال الذهبي صدوق.

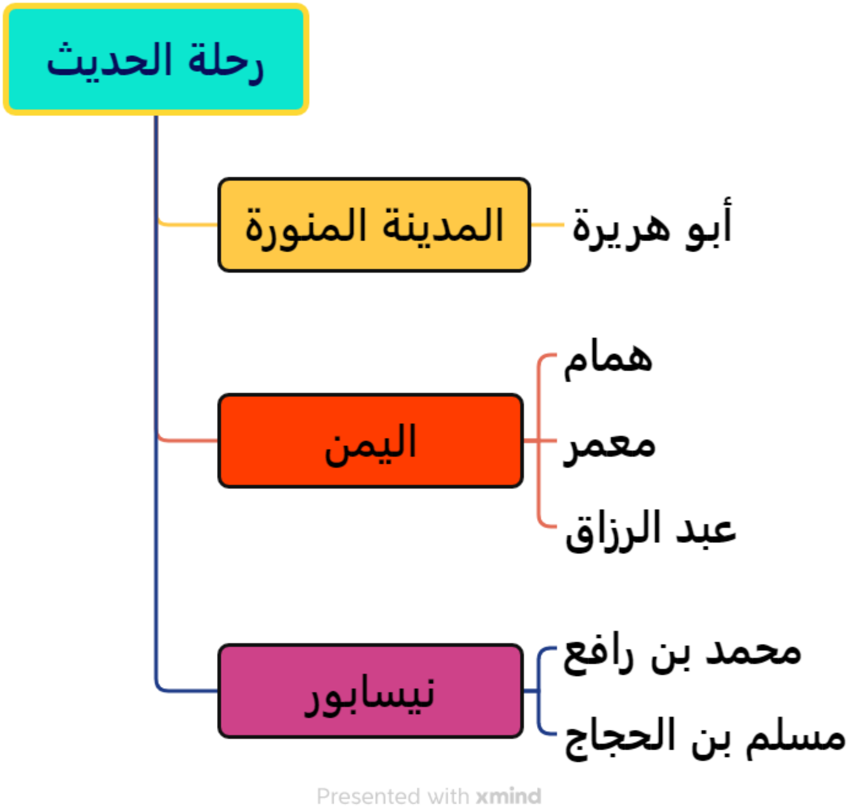
أبو هريرة رضي الله عنه: الصحابي الجليل أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي، من الحفاظ المكثرين.

لطائف الإسناد:

- من خماسيّات المصنف.
- رجاله رجال الجماعة، سوى شيخه.
- مسلسلٌ باليمنيين، (عبد الرزاق ومعمر وهمام).
- الحديث برواية أبي هريرة رضي الله عنه من الحفاظ المكثرين.
- تنوع ألفاظ الأداء بين (حدثنا وأخبرنا والعنعنة والتحديث من الصحيفة).

رحلة الحديث:

(١) "الجرح والتعديل لابن أبي حاتم": (٩ / ١٠٧)، "تهذيب الكمال": (٣٠ / ٢٩٨)، "إكمال تهذيب الكمال": (١٢ / ١٦٤)، "تهذيب التهذيب: (٤ / ٢٨٣)


رحلة الحديث
المدينة المنورة
أبو هريرة
اليمن
همام
معمر
عبد الرزاق
نيسابور
محمد بن رافع
مسلم بن الحجاج
Presented with xmind

تخريج الحديث على الموضوعات:

- البخاري في "صحيحه":

(٣٣٣٠) كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة.

(٣٣٩٩) كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر.

- ومسلم في "صحيحه":

(١٤٧٠) كتاب الرضاع، باب لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر.

- وابن حبان في "صحيحه":

(٤١٦٩) كتاب النكاح، ذكر بعض السبب الذي من أجله تخون النساء أزواجهن.

- والحاكم في "مستدركه":

(٧٤٣٤) كتاب البر والصلة، صلة النبي إلى صدائق خديجة.

- وأبو عوانه في "مستخرجه":

(٤٥٠٢) (٤٥٠٣) باب ذكر الأخبار الدالة على إيجاب مداراة الرجل امرأته على ما فيها من الأخلاق المذمومة، والخلاف، وإمساكها وكراهية طلاقها، وإظهار البغض لها، "

تخريج الحديث على المتابعات:

أخرجـه البخـاري في "صـحيحه" (٣٣٣٠)، (٣٣٩٩) ومسـلم في "صـحيحه": (١٤٧٠) وابـن حبـان في "صـحيحه" (٤١٦٩) وأبـو عوانـه في "مستخرجه" (٤٥٠٢) من طريق همام بن منبه

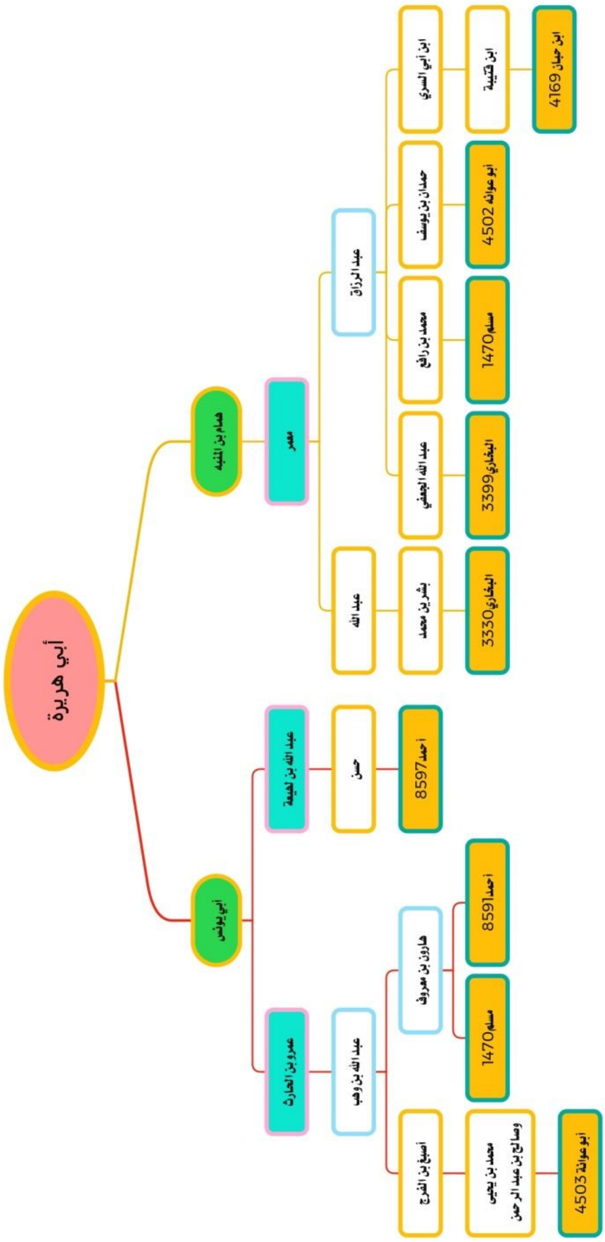
وإسـحاق بـن راهويـه في "مسـنده" (١١٥) وأحمـد في "مسـنده" (٨٠٣٢) والحـارث في "مسـنده" (٥٠٠) والبـزار في "مسـنده" (١٦ / ٢٩١) بـرقم: (٩٤٩٩) وأبو نعيم في "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" (٨/ ٣٨٩) من طريق خلاس

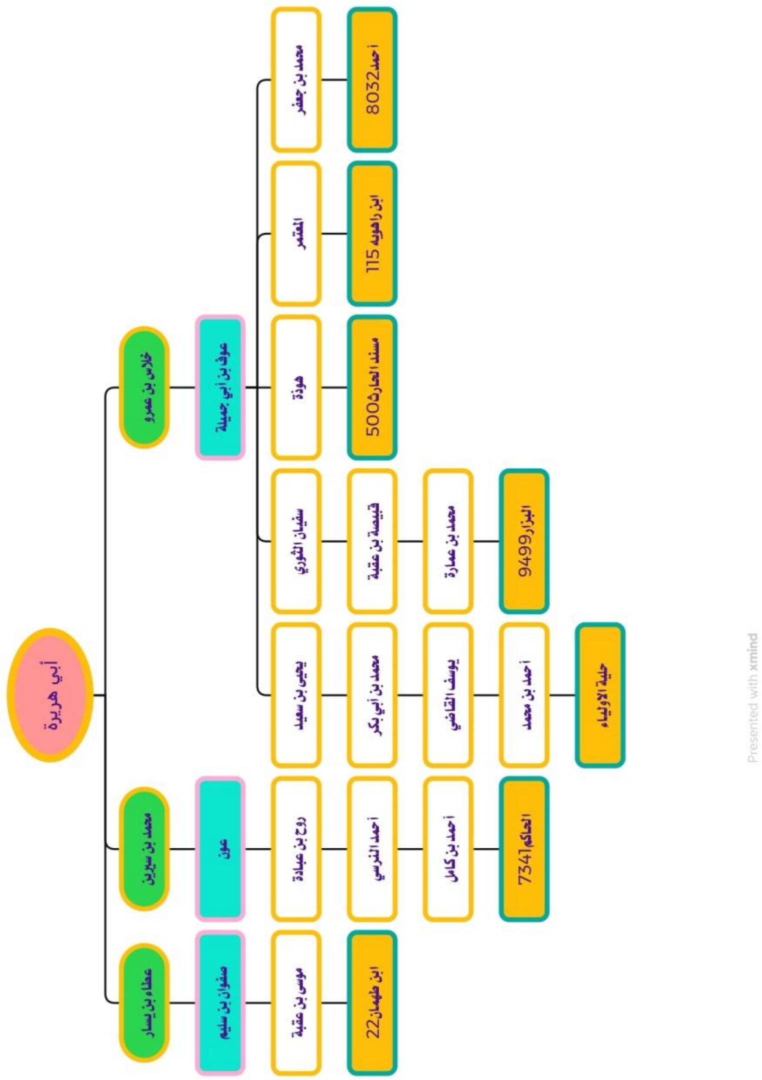
ومسـلم في "صـحيحه": (٦٢) وأحمـد في "مسـنده" (٨٥٩١) (٨٥٩٧) وأبو عوانه في "مستخرجه" (٤٥٠٣) من طريق أبي يونس

والحاكم في "مستدركه" (٧٣٤١) من طريق محمد بن سيرين

كل من (همام وخلاس وأبي يونس ومحمد بن سيرين) عـن أبي هريرة قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْلاَ بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ، وَلَوْلاَ حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ».

شجرة الإسناد:


أبي هريرة
همام بن منبه
أبي يونس
معمر
عبد الله بن لهيعة
عمرو بن الحارث
عبد الرزاق
عبد الله
حسن
عبد الله بن وهب
ابن أبي السري
حمدان بن يوسف
محمد بن رافع
عبد الله الجعفي
بشر بن محمد
أحمد 8597
هارون بن معروف
أصبغ بن الفرج
ابن قتيبة
أبو عوانة 4502
مسلم 1470
البخاري 3399
البخاري 3330
أحمد 8591
مسلم 1470
محمد بن يحيى وصالح بن عبد الرحمن
ابن حبان 4169
أبو عوانة 4503
Presented with xmind



أبي هريرة
عطاء بن يسار
محمد بن سيرين
خلاس بن عمرو
صفوان بن سليم
عوف
عوف ابن أبي جميلة
موسى بن عقبة
روح بن عبادة
يحيى بن سعيد
سفيان الثوري
هوذة
المعتمر
محمد بن جعفر
ابن طهمان22
أحمد النرسي
محمد بن أبي بكر
قبيصة بن عقبة
مسند الحارث500
ابن راهويه 115
أحمد8032
أحمد بن كامل
يوسف القاضي
محمد بن عمارة
الحاكم7341
أحمد بن محمد
البزار9499
حلية الأولياء
Presented with xmind

دراسة الأسانيد:

الحديث من رواية الصحابي الجليل أبي هريرة ﷺ، رواه عنه خمسة من الرواة وهم:

- همام بن منبه.
- أبي يونس.
- خلاس بن عمرو.
- محمد بن سيرين.
- عطاء بن يسار.

وجميع طرق الحديث عن أبي هريرة جاءت بأسانيد صحيحة قوية، ولم أقف على أي انتقاد لها من قِبل أحد النقاد. بل إن للحديث تأويلات وتفسيرات قريبة من الواقع، ولا تتضمن ما يخالف القرآن الكريم، وأما أقوال العلماء فيه فقد ذكرتها في (أهم المسائل الفقهية في الحديث مع بيان آراء العلماء فيما استشكل في الحديث.

أما شواهد الحديث، فلم أقف على شاهد من حديث آخر لهذا المتن تحديدا، لكن ذكرت شاهدا آخر في جزء الرد على شبهات الكاتبة حول الحديث، فذكرت فيه كلامًا مهما يخص الحديث، ويخص مخطوطة صحيفة همام بن منبه فارجع له في الباب الرابع.

أما سبب إيراد الحديث: لم أقف عليه

بيان الفوائد اللغوية:

معنى "يخبث": أي يفسد الطعام.

معنى "يخنز"[1]: أي ينتن اللحم ويصير له رائحة كريهة، يقال: خَنِزَ الطّعامُ يَخْنَزُ خَنَزًا فهو خَنِزٌ، قال أبو عبيد: خَنِزَ – أيْ: أَنْتَنَ

معنى "الخيانة" في الحديث: ليست الخيانة في العرض، بل الميل أو المخالفة في بعض الأمور التي لا يرضاها الزوج.

استنباط الفوائد والأحكام:

- الإيمان بالأنبياء وأخبار الأمم السابقة.
- ذكر بني إسرائيل وقصة حواء يدل على وجوب التصديق بما جاء به الوحي عن أخبار السابقين.
- الإيمان بسنن الله في خلقه.
- وجود صفات متوارثة في الأمم والشعوب أو في الرجال والنساء هو من تقدير الله، وله حكم تربوية.
- تأثير المعصية على الواقع المعيشي.

(١) تهذيب اللغة (٢/ ٤٥١) تاج العروس (٣٤٢٣)

- ما جرى من بني إسرائيل كان سببًا في فساد بعض النعم، مما يبين أن الذنوب لها آثار دنيوية، لا أخروية فقط.
- التحذير من مخالفة أوامر الله، كما وقع لبني إسرائيل، إذ أدى ذلك إلى فساد النعمة أو زوالها.
- التنبيه على أصل بعض الصفات في البشر، فما يراه الرجل أو المرأة من بعض الطباع قد يكون له أصل قديم في طبيعة الجنس، فينبغي التعامل معه بحكمة.
- التسليم بأحكام القدر في الطبائع، فلا يبالغ الإنسان في إنكار ما لا يمكن تغييره من أصل الجبلة، بل يسعى في إصلاح ما يمكن إصلاحه.

وجه المناسبة بين ترجمة الباب وحديث البخاري:

أورد البخاري الحديث في باب: قول الله تعالى ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة﴾، فالحديث جاء لبيان طبيعة البشر منذ أول الخليقة، بدءًا من حواء التي كانت سببًا في تجربة آدم عليه السلام، ثم في ذريته من الأمم، كبني إسرائيل، الذين أظهروا طباعًا بشرية كحب الادخار حتى يفسد اللحم. فهذا يوضح أن الخليفة في الأرض ليس معصومًا من الخطأ والضعف، بل فيه طباع النقص والابتلاء، وهو مما يدخل في حكمة جعل الإنسان خليفة في الأرض مع ما فيه من قابلية الخير والشر.

وفي باب: قول الله تعالى ﴿وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر﴾ هنا جاء الحديث أيضًا من جهة ذكر بني إسرائيل الذين هم قوم موسى عليه السلام، وفيهم وقع مثال النقص البشري المتمثل في خزن اللحم حتى يفسد، رغم ما رأوا من المعجزات. فالحديث يلائم الترجمة من حيث إنه يذكر بعض صفات بني إسرائيل الذين كان موسى مرسلًا إليهم، في سياق إشارة البخاري إلى أحوالهم ومواقفهم مع أنبيائهم.

الموضوع الثالث

تقبل المرأة في صورة شيطان

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٩ - (١٤٠٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً، فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ، وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً لَهَا، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ المرأة تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ».

رجال السند:

عمرو بن علي[١]: هو ابن كنيز الباهلي، أبو حفص البصري الصيرفي الفلاس الحافظ، قال أبو حاتم: كان أرشق من على ابن المديني، وهو بصري صدوق، وقال أيضا: سمعت العباس العنبري يقول: ما تعلمت الحديث إلا من عمرو بن على، وقال حجاج بن الشاعر: لا يبالي أحدث من حفظه عمرو بن على أو من كتابه. وقال النسائي: ثقة، صاحب حديث، حافظ. و حكى ابن

(١) تهذيب الكمال: (٢٢ / ١٦٢)، إكمال تهذيب الكمال: (١٠ / ٢٣٢)، تهذيب التهذيب: (٣ / ٢٩٣)، تقريب التهذيب: (١ / ٧٤١)

مكرم بالبصرة قال: ما قدم علينا بعد على ابن المديني مثل عمرو بن على. وقال أبو زرعة: كان من فرسان الحديث. وقال الدارقطني: كان من الحفاظ، وبعض أصحاب الحديث يفضلونه على ابن المديني ويتعصبون له، وقد صنف " المسند "، و " العلل "، و " التاريخ "، وهو إمام متقن.

وذكره ابن حبان في "الثقات". قال ابن حجر: ثقة حافظ.

عبد الأعلى بن عبد الأعلى[1]: السامي، القرشي، البصري، من بنى سامة بن لؤي بن غالب، كنيته: أبو محمد، ولقبه: أبو همام، قال أبو بكر بن أبى خيثمة عن يحيى بن معين، وأبو زرعة: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال: كان متقنا في الحديث، قدريا غير داعية إليه. مات سنة تسع وثمانين ومئة.

وقال ابن سعد: لم يكن بالقوى. وقال العجلى: بصري، ثقة. وقال ابن خلقون: يقال إنه سمع من سعيد بن أبى عروبة قبل اختلاطه، وهو ثقة. وقال ابن حجر: ثقة، مات سنة تسع وثمانين ومئة، له في البخاري نحو ٣٠ رواية وفي مسلم نحو ٦٤ رواية، روى له الجماعة.

---

(١)الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٦ / ٢٨)، تهذيب الكمال: (١٦ / ٣٥٩)، إكمال تهذيب الكمال: (١٢ / ١٤٥)، تهذيب التهذيب: (٢ / ٤٦٥)، تقريب التهذيب: (١ / ٥٦٢)

هشام بن عبد الله [(١)]: الدستوائي، أبو بكر البصري، أبو معاذ بن هشام، يقال له صاحب الدستوائي، قال هدبة بن خالد، عن أخيه أمية بن خالد: سمعت شعبة بن الحجاج يقول: ما من الناس أحد أقول إنه طلب الحديث يريد به الله عز وجل إلا هشام صاحب الدستوائي، وكان يقول: ليتنا ننجو من هذا الحديث كفافا لا لنا ولا علينا. قال شعبة: فإذا كان هشام يقول هذا فكيف نحن!؟

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: قال شعبة: هشام الدستوائي أعلم بحديث قتادة مني، وأكثر مجالسة له مني.

وقال عبد الرحمن بن الحكم بن بشير بن سلمان، عن معلى بن منصور: سألت ابن علية عن حفاظ أهل البصرة، فذكر هشام الدستوائي.

وقال أبو هشام الرفاعي، عن وكيع: حدثنا هشام الدستوائي وكان ثبتا.

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين أيضا: كان يحيى بن سعيد إذا سمع الحديث من هشام الدستوائي لا يبالي ألا يسمعه من غيره.

وقال أبو حاتم، عن أبي غسان التستري يوسف بن موسى: سمعت أبا داود يقول: كان هشام الدستوائي أمير المؤمنين في الحديث. قال الذهبي عنه: الحافظ

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٩ / ٥٩)تهذيب الكمال: (٣٠ / ٢١٥) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: (٤ / ٤٢٦) تهذيب التهذيب: (٤ / ٢٧٢) تقريب التهذيب: (١ / ١٠٢٢)

وقال ابن حجر: ثقة ثبت، وقد رمي بالقدر، له في مسلم ١٢٠ رواية وفي البخاري ٨١ رواية.

أبو الزبير [(١)]: محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الأسدي، أبو الزبير المكي، مولى حكيم بن حزام، ذكره محمد بن سعد في الطبقة الرابعة من أهل مكة.

وقال سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير: كان عطاء يقدمني إلى جابر أحفظ لهم الحديث. وقال يعلى بن عطاء فيما روى عنه: حدثني أبو الزبير، وكان أكمل الناس عقلا وأحفظهم. وقال حرب بن إسماعيل: سئل أحمد بن حنبل عن أبي الزبير، فقال: قد احتمله الناس، وأبو الزبير أحب إلي من أبي سفيان لأن أبا الزبير أعلم بالحديث منه وأبو الزبير ليس به بأس.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال أبي: كان أيوب السختياني يقول: حدثنا أبو الزبير، وأبو الزبير أبو الزبير! قلت لأبي: كأنه يضعفه؟ قال: نعم.

وقال نعيم بن حماد: سمعت ابن عيينة يقول: حدثنا أبو الزبير وهو أبو الزبير

أي كأنه يضعفه.

---

(١) "تهذيب الكمال": (٣٠/ ٢١٥)، "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة": (٤/ ٤٢٦) "إكمال تهذيب الكمال": (١٢/ ١٤٥)، "تهذيب التهذيب": (٤/ ٢٧٢)، "تقريب التهذيب": (١/ ١٠٢٢)

وقال نعيم بن حماد: سمعت هشيما يقول: سمعت من أبى الزبير، فأخذ شعبة كتابي فمزقه. وقال محمود بن غيلان عن أبى داود: قال شعبة: ما كان أحد أحب إلى أن ألقاه بمكة من أبى الزبير حتى لقيته، ثم سكت.

وقال يونس بن عبد الأعلى: سمعت الشافعي يقول: أبو الزبير يحتاج إلى دعامة. وقال أبو بكر بن أبى خيثمة، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: صالح. وقال مرة: ثقة.

وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق وإلى الضعف ما هو. وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم: سألت أبى عن أبى الزبير، فقال: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وهو أحب إلى من أبى سفيان. وقال أيضا: سألت أبا زرعة عن أبى الزبير؟ فقال: روى عنه الناس. قلت: يحتج بحديثه؟ قال: إنما يحتج بحديث الثقات. وقال النسائي: ثقة.

وقال أبو أحمد بن عدى: وقد حدث عنه شعبة أحاديث أفرادا كل حديث ينفرد به رجل عن شعبة، وروى مالك عن أبى الزبير أحاديث، وكفى بأبي الزبير صدقا أن يحدث عنه مالك، فإن مالكا لا يروى إلا عن ثقة، ولا أعلم أحدا من الثقات تخلف عن أبى الزبير إلا وقد كتب عنه وهو في نفسه ثقة، إلا أن يروى عنه بعض الضعفاء فيكون ذلك من جهة الضعيف.

وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال: لم ينصف من قدح فيه، لأن من استريح في الوزن لنفسه لم يستحق الترك لأجله.

وقال الليث بن سعد: قدمت مكة فجئت أبا الزبير، فدفع إلى كتابين، فانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي: لو عاودته فسألته هل سمع هذا كله من جابر؟ فقال: منه ما سمعت ومنه ما حدثت عنه. فقلت له: أعلم لي على ما سمعت، فأعلم لي على هذا الذي عندي.

وعن يحيى بن معين أنه قال: استحلف شيبة أبا الزبير بين الركن والمقام: إنك سمعت هذه الأحاديث من جابر؟ فقال: الله إني سمعتها من جابر. يقول ثلاثا.

وقال ابن عيينة: كان أبو الزبير عندنا بمنزلة خبز الشعير إذا لم نجد عمرو بن دينار ذهبنا إليه.

قلت: في حال أبي الزبير تكلم كثير من النقاد، والأغلبية على قبول أحاديثه عن جابر في هذه الحالات:

بيان سماعه منه.

رواها الليث عنه

ما أخرجها الشيخين مقرونا بغيره فيها أو توبع عليها.

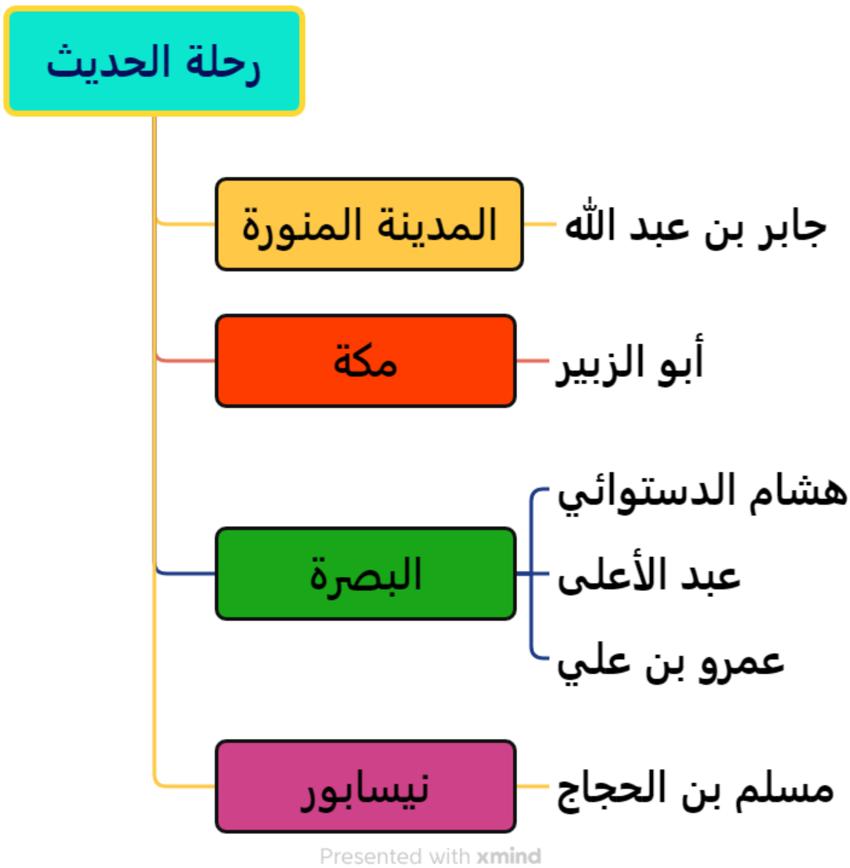
ما رواها الثقات عنه حتى ولو لم تكن من رواية الليث (وهذا ما ظهر لي).

جابر بن عبد الله: الصحابي الجليل جابر بن عبد الله، الخزرجي، الأنصاري، السلمي، المدني، أبو عبد الله صاحب رسول الله، توفي ٦٨ هـ.

اللطائف الإسنادية:

- أنه من خُماسيّات مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ.
- أن رجاله كلّهم رجال الجماعة.
- أنه مسلسلٌ بالتحديث من مسلم لهشام.
- أنه مسلسلٌ بالبصريين إلى هشام، فعمرو وعبد الأعلى وهشام بصريون.
- الحديث برواية جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو أحد المكثرين السبعة، روى (١٥٤٠) حديثًا.

رحلة الحديث:



رحلة الحديث
المدينة المنورة
جابر بن عبد الله
مكة
أبو الزبير
البصرة
هشام الدستوائي
عبد الأعلى
عمرو بن علي
نيسابور
مسلم بن الحجاج
Presented with xmind

تخريج الحديث على الموضوعات:

- أخرجه مسلم في "صحيحه":

(١٤٠٣) كتاب النكاح، باب ندب من رأى امرأة فوقعت فِي نفسه إلى أن يأتي امرأته.

- ابن حبان في "صحيحه":

(٥٥٧٢) كتاب الحظر والإباحة، ذكر الأمر لمن رأى امرأة أعجبته أن يأتي امرأته حينئذ.

- والنسائي في "الكبرى":

(٩٠٧٢) كتاب عشرة النساء، مؤاكلة الحائض والشرب من سؤرها والانتفاع بفضلها.

- وأبو داود في "سننه":

(٢١٥١) كتاب النكاح، باب ما يؤمر به من غض البصر.

- والترمذي في "جامعه":

(١١٥٨) أبواب الرضاع عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الرجل يرى المرأة تعجبه.

- والبيهقي في "سننه الكبير":

(١٣٦٤٧) كتاب النكاح، باب ما يفعل إذا رأى من أجنبية ما يعجبه.

- وابن أبي شيبة في "مصنفه":

(١٧٤٨٨) كتاب النكاح، ما قالوا في الرجل يرى المرأة فتعجبه من قال يجامع أهله

- **والطحاوي في "شرح مشكل الآثار":**

(٥٥٥٠) باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ مما وصف به المرأة أنها تقبل بصورة شيطان وأنها تدبر بصورة شيطان.

تخريج الحديث على المتابعات:

أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٤٠٣) وابن حبان في "صحيحه" (٥٥٧٢) وأبو داود في "سننه" (٢١٥١) والترمذي في "جامعه" (١١٥٨) وعبد بن حميد في "المنتخب من مسنده" (١٠٦١) والنسائي في "السنن الكبرى" (٩٠٧٢) والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٥٥٥٠) من طريق **هشام الدستوائي**.

وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١٤٠٣) وأبو عوانة في "مستخرجه" (٤٠٢٩) والنسائي في "السنن الكبرى" (٩٠٧٢) والبيهقي في "شعب الإيمان" (٥٠٥٢) وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٤٥٤٤) من طريق **حرب أبو العالية**

كل من (هشام وحرب) عن أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى امْرَأَةً فَدَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ قَضَى حَاجَتَهُ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّ المرأة تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّهُ يُضْمِرُ مَا فِي نَفْسِهِ»

وقال النسائي في الكبرى: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا، فَمَرَّتْ بِهِ امْرَأَةٌ فَأَعْجَبَتْهُ. . . نَحْوَهُ إِلَى: " صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ. ثم قال هَذَا كَأَنَّهُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ.

وأخرجه ابن حبان في "صحيح" (٥٥٧٣) والدولابي في " الكنى والأسماء" (٢٠٩٣) من طريق ابن جريج

وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١٤٠٣) وأبو عوانة في "مستخرجه" (٤٠٣٠) من طريق معقل

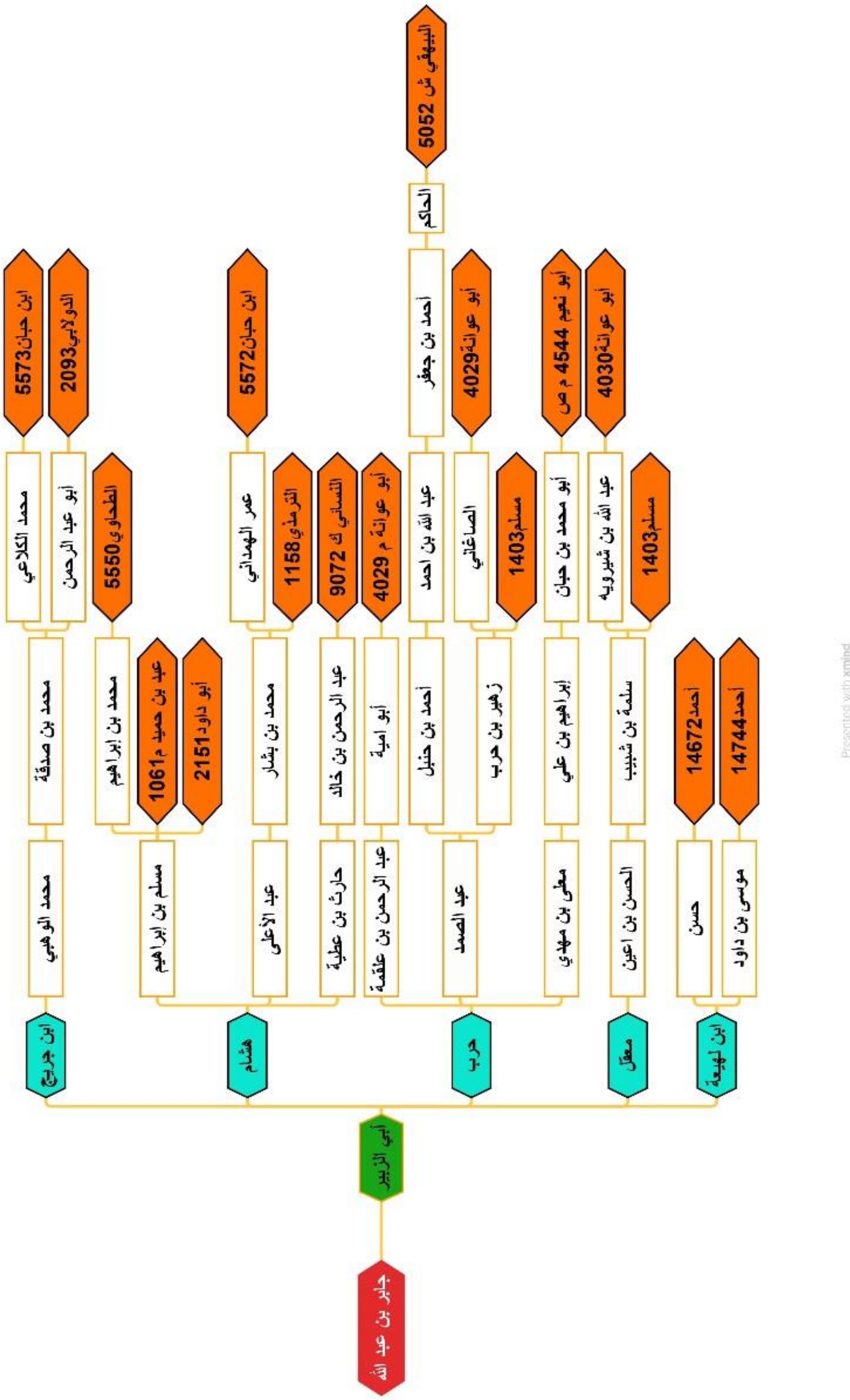
وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٦٧٢) (١٤٧٤٤) (١٥٢٤٩) والخرائطي في "اعتلال القلوب" (٢٣٩) من طريق ابن لهيعة

كل من (ابن جريج ومعقل وابن لهيعة) عن أَبي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَعْجَبَتْ أَحَدَكُمُ المرأة، فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَلْيُوَاقِعْهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مِنْ نَفْسِهِ "

وقد ذكر ابن لهيعة سماع أبي الزبير من جابر.

عن مُوسَى بْن دَاوُد، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَحَدُكُمْ أَعْجَبَتْهُ المرأة فَوَقَعَتْ فِي نَفْسِهِ فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُوَاقِعْهَا فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مِنْ نَفْسِهِ.

شجرة الإسناد:


جابر بن عبد الله
أبي الزبير
ابن جريج
هشام
حرب
معقل
ابن لهيعة
محمد الوهبي
مسلم بن ابراهيم
عبد الأعلى
حارث بن عطية
عبد الرحمن بن علقمة
عبد الصمد
معلى بن مهدي
الحسن بن اعين
حسن
موسى بن داود
محمد بن صدقة
محمد بن إبراهيم
عبد بن حميد م1061
أبو داود2151
محمد بن بشار
عبد الرحمن بن خالد
أبو امية
احمد بن حنبل
زهير بن حرب
إبراهيم بن علي
سلمة بن شبيب
أحمد14672
أحمد14744
محمد الكلاعي
أبو عبد الرحمن
الطحاوي5550
عمر الهمداني
الترمذي1158
النسائي ك 9072
أبو عوانة م 4029
عبد الله بن احمد
الصاغاني
مسلم1403
أبو محمد بن حيان
عبد الله بن شيرويه
مسلم1403
ابن حبان5573
الدولابي2093
ابن حبان5572
احمد بن جعفر
أبو عوانة4029
أبو نعيم 4544 م ص
أبو عوانة4030
الحاكم
البيهقي ش 5052
Presented with xmind

دراسة الإسناد:

هذا الحديث من رواية أبي الزبير، رواها عن أبي الزبير كل من:

- هشام الدستوائي وحرب بن أبي العالية (بالزيادة تقبل في صورة شيطان)
- ومعقل وابن جريج وابن لهيعة (بدون الزيادة)

أما الحديث بدون زيادة قد وردت أحاديث أخرى كشاهد، وهي:

الشاهد الأول:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ - ﷺ - امْرَأَةً فَأَعْجَبَتْهُ فَأَتَى سَوْدَةَ وَهِيَ تَصْنَعُ طِيبًا وَعِنْدَهَا نِسَاءٌ، فَأَخْلَيْنَهُ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ رَأَى امْرَأَةً تُعْجِبُهُ فَلْيَقُمْ إِلَى أَهْلِهِ، فَإِنَّ مَعَهَا مِثْلَ الَّذِي مَعَهَا .

أخرجه الدارمي في "سننه" (٢٢٦١) وابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٧٢٠١) والبيهقي في "شعب الإيمان" (٥٠٥٣) من طريق عبد الله بن حلام عن عبد بن مسعود مرفوعا به.

وعبد الله بن حلام لا يكاد يعرف أو مجهول [١] ولكن ذكره ابن حبان في الثقات، وذكره زين الدين بن قطلوبغا في كتابه " الثقات ممن لم يقع في

(١) "لسان الميزان: (٤ / ٤٦٧) ميزان الاعتدال (٢/ ٤١٢) وذكره زين الدين بن قلطبوغا في كتابه " الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة"

الكتب الستة"، فالحديث ضعيف لجهالة عبد الله، ويمكن أن يحسن إذا ثبت عدالة عبد الله.

الشاهد الثاني:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَقِيَ امْرَأَةً فَأَعْجَبَتْهُ، فَرَجَعَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، وَعِنْدَهَا نِسْوَةٌ يَدُفْنَ طِيبًا، قَالَ: فَعَرَفْنَ فِي وَجْهِهِ فَأَخْلَيْنَهُ، فَقَضَى حَاجَتَهُ فَخَرَجَ، فَقَالَ: مَنْ رَأَى مِنْكُمُ امْرَأَةً فَأَعْجَبَتْهُ فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ فَلْيُوَاقِعْهَا؛ فَإِنَّ مَعَهَا مِثْلَ الَّذِي مَعَهَا.

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٧١٩٩) (١٧٢٠٠) وهو حديث مرسل.

الشاهد الثالث:

عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى امْرَأَةً فَأَتَى أُمَّ سَلَمَةَ فَوَاقَعَهَا، وَقَالَ: إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ امْرَأَةً تُعْجِبُهُ فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ؛ فَإِنَّ مَعَهُنَّ مِثْلَ الَّذِي مَعَهُنَّ.

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٩ / ٣٥٤) برقم: (١٧٤٨٧).

وهو حديث مرسل لأن سالم ليس صحابيا بل تابعيا [١].

(١) تهذيب التهذيب: (١ / ٦٧٤)

وسالم قد سمع من جابر، وسمع أيضًا من ابن مسعود، فلو افترضنا أن الساقط من الإسناد هو جابر لكان ذلك عاضدًا قويًّا لحديث أبي الزبير الذي لم يبيّن فيه السماع من جابر. غير أنّ الحكم على المرسل لا يسمح بالجزم بأن الساقط هو الصحابي فقط، إذ قد يكون الراوي أسقط غيره ممّن لا يُحتجّ بحفظه، ولهذا لا يمكن الجزم بصحة الحديث من هذا الوجه.

وأما عبد الله بن حبيب، ففي سماعه من ابن مسعود خلاف (١)، فحديثه يشبه في حاله حديث سالم من هذه الجهة.

فالحديث من طريق ابن مسعود حسن، والطرق المرسلة تصلح عاضدًا، لكنها ليست بالقوة التي ترفع حديث جابر، وذلك فيما يخصّ الشق الثاني من الحديث فقط. أمّا الزيادة: «تقبل في صورة شيطان وتدبر» فلم يروها إلا هشام، وهو ثقة ثبت من الحفاظ، وقد تابعه حرب بن أبي العالية وهو صدوق (٢)، فلو ثبت سماع أبي الزبير من جابر في هذا الحديث، لصحت هذه الزيادة ولما كان فيها أي إشكال، لأنها زيادة معتبرة من ثقة ولا

---

(١) قال البخاري في « تاريخه الكبير »: سمع عليا، وعثمان، وابن مسعود، "تهذيب التهذيب": (٢ / ٣١٩) وقال حجاج بن محمد، عن شعبة: لم يسمع من ابن مسعود، ولا من عثمان، ولكن سمع من علي"تهذيب الكمال": (١٤ / ٤٠٨) "تحفة التحصيل في المراسيل": (١ / ٢٣٥) الثقات: (٥ / ٩)

(٢) تقريب التهذيب: (١ / ٢٢٨)

معارض لها من الروايات. وقد نقل ابن لهيعة تصريح سماع أبي الزبير من جابر في رواية مسند أحمد من طريق موسى بن داود، ولكن عند المقارنة بين روايات ابن لهيعة نجد أن رواية حسن بن موسى (١)عنه – وهو ثقة – أرجح من رواية موسى بن داود (٢)، وهو صدوق له أوهام، مما يجعل عدم التصريح بالسماع في تلك الروايات هو القول الأقوى. وعلى فرض ثبوت التصريح بالسماع في رواية ابن لهيعة، فإن الترجيح بين روايته وروايات أقرانه عن أبي الزبير يبيّن أن الراجح هو ما لم يصرّح فيه أبو الزبير بالسماع من جابر، ومن المقرر عند أهل الحديث أن رواية أبي الزبير عن جابر لا تُقبل إلا إذا صرّح بالسماع، كما تقرر سابقًا، أو إذا جاءت من طريق الليث عنه. وإذ كان التعامل مع النصوص النبوية لا يصح أن يُبنَى على الذوق أو الميل، بل على القواعد النقدية الدقيقة، كان الحديث بهذا السند الذي لم يُبيّن فيه أبو الزبير سماعه من جابر حديثًا ضعيفًا، غير أن العاضد الأقوى هنا – في تقديري – أن الحديثَ قد أخرجه الإمام مسلم بن الحجاج، وهو من

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٣ / ٣٧)، تهذيب الكمال: (٦ / ٣٢٨)، تقريب التهذيب: (١ / ٢٤٣)

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٨ / ١٤١)، تهذيب الكمال: (٢٩ / ٥٧)، تهذيب التهذيب: (٤ / ١٧٤)

أدق العلماء في التفريق بين الحروف وصيغ الأداء، ولا يُتصوّر أن يفوته عدمُ تصريح أبي الزبير بالسماع، فنحسن الظنّ بإمامنا مسلم رحمه الله.

وقد اطّلعتُ على كلام الشيخ محمد بن علي آدم الإثيوبي رحمه الله في كتابه "البحر المحيط الثجاج" عند شرح هذا الحديث (١)، فبيّن قائلًا: "إن حديث جابر ﵁ هذا من رواية أبي الزبير عنه، وهو مدلس، وقد عنعن، ولم يجد له تصريحًا بالسماع، إلا أن المصنف صحّحه، ولا يسعنا إلا إحسان الظن به. فتأمل. والله تعالى أعلم".

سبب ورود الحديث. :

هذا الحديث الشريف لم يأتِ على سبيل القول المجرد، وإنما ورد بسبب حادثة فعلية وقعت للنبي ﷺ؛ إذ رأى امرأةً فدخل على زوجه زينب ﵂ فقضى حاجته، وبعد ذلك خرج إلى أصحابه ليبيّن لهم ما وقع وليجعل من الموقف درسًا تربويًا. فسبب الورود هنا هو أن النبي ﷺ أراد أن يعلّم أصحابه منهج التعامل الشرعي مع الميل المفاجئ عند رؤية المرأة، فلا يكبت الغريزة كبتًا مضرًا، ولا يطلق لها العنان في الحرام، وإنما يوجّهها نحو الحلال المشروع.

---

(١) البحر المحيط الثجاج(٢٥/ ٥١)

سبب إيراد الحديث:

أورد جابر بن عبد الله ﷺ هذا الحديث لبيان جانب مهم من التربية النبوية، وهو أن الميل عند النظر إلى المرأة ميل طبيعي في الإنسان لا يُعاب لذاته، وإنما الشرع يوجّه هذا الميل إلى الطريق الصحيح. فالصحابي إذ يروي هذا الموقف، يريد أن ينقل للأمة درسًا عمليًا من حياة النبي ﷺ في كيفية معالجة الميول الفطرية. والحديث ليس مجرد واقعة خاصة، بل فيه تعميم للأمة كلها: أن من أبصر امرأة فتحركت شهوته فليأت أهله، فإن في ذلك وقاية له من الحرام. ومن المحتمل أن يكون الصحابة واجهوا مثل هذه التساؤلات أو المواقف، فأراد جابر أن ينقل لهم ما علّمه النبي ﷺ بنفسه في مثل هذا الموضع. فهو حديث يربي على التوازن بين الفطرة والشرع، ويكشف عن رحمة الإسلام بالإنسان في معالجة غرائزه.

بيان الألفاظ الغريبة وشرحها

ورد في الحديث قوله: «وهي تمعس منيئة لها»(١)، والتمعس هو الدبغ باليد، والمنيئة هي الجلد قبل أن يُستكمل دبغه أو في أوائل دبغه. والمعنى أن زينب ﵂ كانت تجهّز جلدًا باليد لتلينه حتى يقبل الدباغ.

---

(١)تاج العروس (١/ ٤٤١)، لسان العرب (١/ ١٦١)

استنباط الفوائد والأحكام

- هذا الحديث يزخر بفوائد عظيمة، منها: أن النبي ﷺ بشر تجري عليه طبائع البشر، لكنه قدوة في ضبطها وتهذيبها.
- ومنها أن الميل الفطري عند النظر أمر غير مذموم، وإنما المذموم إطلاقه في الحرام.
- وفيه أن العلاج الشرعي لهذا الميل هو قضاء الحاجة بالحلال، وذلك بحضور الزوجة.
- كما يدل الحديث على أن الزواج ليس فقط وسيلة للإنجاب، بل هو حصن للزوجين من الفتنة.
- وفيه إشارة إلى عظمة التربية النبوية، حيث كان ﷺ يحوّل المواقف اليومية إلى دروس تعليمية عامة.
- ومن فوائده أيضًا بيان خطورة فتنة النساء وأنها من أعظم مداخل الشيطان على الإنسان، ولذلك شرع الإسلام غضّ البصر والتعفف، وفي الوقت نفسه فتح باب الزواج ليستقيم أمر الغريزة.
- ومنه أيضًا أن من حِكَم المعاشرة الزوجية أنها ترد ما في النفس وتقي العبد من الوقوع في الفاحشة.

وجه المناسبة بين ترجمة الباب

ورد هذا الحديث في "كتاب النكاح"، (باب ندب من رأى امرأة فوقعت فِي نفسه إلى أن يأتي امرأته). والمناسبة ظاهرة بين الحديث والباب؛ فالترجمة تهدف إلى تعليم المسلم كيف يصرف ميله بالحلال، والحديث جاء نصًّا صريحًا في ذلك: «فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله، فإن ذلك يرد ما في نفسه».

فالتبويب والحديث متلازمان في الدلالة على مقصد شرعي كبير، وهو أن الإسلام يراعي الفطرة ولا يقمعها، ولكنه يوجّهها بالزواج المشروع.

وقد جرت عادة الأئمة في تبويب الأحاديث أن يضعوا ترجمة تلمح إلى أهم ما في الحديث من حكم، فجاء هذا الحديث مثالًا حيًا على مقصد الباب، وهذا الباب من تبويب الإمام النووي كما هو معلوم.

الموضوع الرابع

خلقت المرأة من ضلع أعوج

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٣٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَمُوسَى بْنُ حِزَامٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَيْسَرَةَ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ المرأة خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاَهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ».

دراسة رجال السند:

أبو كريب[1]: محمد بن العلاء بن كريب، الحافظ، الهمداني، الكوفي، مت عام ٢٤٨هـ. وقيل: ٢٤٧ هـ وهو وهم، من الطبقة العاشرة، قال إبراهيم بن أبي طالب: قال لي محمد بن يحيى: من أحفظ من رأيت بالعراق؟ قلت: لم أر بعد أحمد بن حنبل أحفظ من أبي كريب، وقال مسلمة بن قاسم: كوفي ثقة

(١) تهذيب الكمال: (٢٦ / ٢٤٣)، إكمال تهذيب الكمال: (١٠ / ٣٠٥)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: (٤ / ١٨٠)، تهذيب التهذيب: (٣ / ٦٦٧)، تقريب التهذيب: (١ / ٨٨٥)

وقال النسائي: لا بأس به. وقال في موضع آخر: ثقة، وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه، فقال: صدوق، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة حافظ.

موسى بن حزام[(١)]: أبو عمران، كان أول أمره ينتحل الإرجاء، ثم أعانه الله تعالى بأحمد بن حنبل، فانتحل السنة وذب عنها وقمع من خالفها، مات بعد ٢٥٠هـ، قال الترمذي: حدثنا موسى بن حزام الرجل الصالح، وقال النسائي: ثقة، قال الذهبي: ثقة عابد، داعية إلى السنة، وقال ابن حجر: ثقة فقيه عابد.

حسين بن علي[(٢)]: الحسين بن علي بن الوليد، أبو عبد الله، ويقال: أبو محمد، الجعفي مولاهم، الكوفي، المقرئ، الزاهد، مات في ٢٠٣ هـ، أو ٢٠٤ هـ من الطبقة التاسعة، قال عنه أحمد بن عبد الله العجلي: ثقة، وكان يقرئ القرآن رأس فيه، وكان رجلا صالحا لم أر رجلا قط أفضل منه، وكان صحيح الكتاب، يقال: إنه لم يطأ أنثى قط وكان جميلا، وكان زائدة يختلف إليه إلى منزله يحدثه، فكان أروى الناس عنه، وكان الثوري إذا رآه عانقه وقال: هذا راهب جعفي، وقال أبو داود: سمعت قتيبة يقول: قيل لسفيان بن عيينة: قدم حسين

---

(١) تهذيب الكمال: (٢٩ / ٥٢)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: (٤ / ٣٦٠)، تهذيب التهذيب: (٤ / ١٧٣)، تقريب التهذيب: (١ / ٩٧٩)

(٢) تهذيب الكمال: (٦ / ٤٤٩) تهذيب التهذيب: (١ / ٤٣١) تقريب التهذيب: (١ / ٢٤٩)

الجعفي، فوثب قائما ، فقيل له، فقال: قدم أفضل رجل يكون قط، وقال ابن معين: ثقة، وقال أحمد: ما رأيت أفضل من حسين، وسعيد بن عامر، وقال حميد بن الربيع الخزاز: كان لا يحدث، فرأى مناما فشرع يحدث حتى كتبنا عنه أكثر من عشرة آلاف، وقال محمد بن عبد الرحمن الهروي: ما رأيت أتقن منه، وقال ابن شاهين في "الثقات": قال عثمان بن أبي شيبة: بخ بخ ثقة صدوق، وقال ابن حجر: ثقة عابد.

زائدة[1]: زائدة بن قدامة، أبو الصلت، الحافظ، الثقفي، الكوفي، البكري، مات في ١٦٠ هـ، أو ١٦١ هـ، أو ١٦٣ هـ، قال المنتجالي: كان ثقة، وقال أحمد بن يونس: رأيت زهير بن معاوية جاء إلى زائدة فكلمه في رجل يحدثه، فقال: من أهل السنة هو؟ قال: ما أعرفه ببدعة. فقال: من أهل السنة هو؟ فقال زهير: متى كان الناس هكذا؟ فقال زائدة: متى كان الناس يشتمون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وكان حماد بن زيد يقول: أخبرني العبد الصالح زائدة بن قدامة، وقال أبو أسامة: حدثنا زائدة، وكان من أصدق الناس وأبره، قال ابن سعد. وقال: كان ثقة مأمونا صاحب سنة، وقال عثمان بن سعيد: قلت ليحيى: زهير أحب إليك من الأعمش أو زائدة؟ فقال: كلاهما ثقة، وقال أحمد: كان زائدة إذا حدث بالحديث يتقنه، وقال العجلي: كان ثقة، صاحب سنة، وقال أبو زرعة: صدوق من أهل العلم،

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٣/ ٦١٣) تهذيب الكمال: (٩ / ٢٧٣) إكمال تهذيب الكمال: (٥ / ٢٨) تهذيب التهذيب: (١ / ٦٢٠) تقريب التهذيب: (١ / ٣٣٣)

وقال أبو حاتم: كان ثقة، صاحب سنة، وهو أحب إلى من أبي عوانة، وأحفظ من شريك وأبي بكر بن عياش، وقال النسائي: ثقة، وقال الدارقطني: من الأثبات الأئمة، وقال ابن حجر: ثقة حجة، صاحب سنة.

ميسرة[1]: ميسرة بن عمار، ويقال: ابن تمام، الأشجعي، الكوفي، من الطبقة السادسة قال أبو زرعة: ثقة، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وثقه الذهبي وابن حجر.

أبو حازم[2]: سلمان الأعرج أبو حازم الأشجعي، الكوفي، الأعرج

مات على رأس ١٠٠ هـ، أو ١٠١ هـ، وقال الجاحظ في كتاب «العرجان»: في خلافة أبي جعفر وقال ابن سعد: كان ثقة، وله أحاديث صالحة، قال أحمد، وابن معين، وأبو داود: ثقة وذكره ابن خلفون في «الثقات»، وكذلك ابن شاهين وابن حبان، وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة، قال ابن حجر: ثقة.

أبو هريرة: الصحابي الجليل أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي، من الحفاظ المكثرين.

---

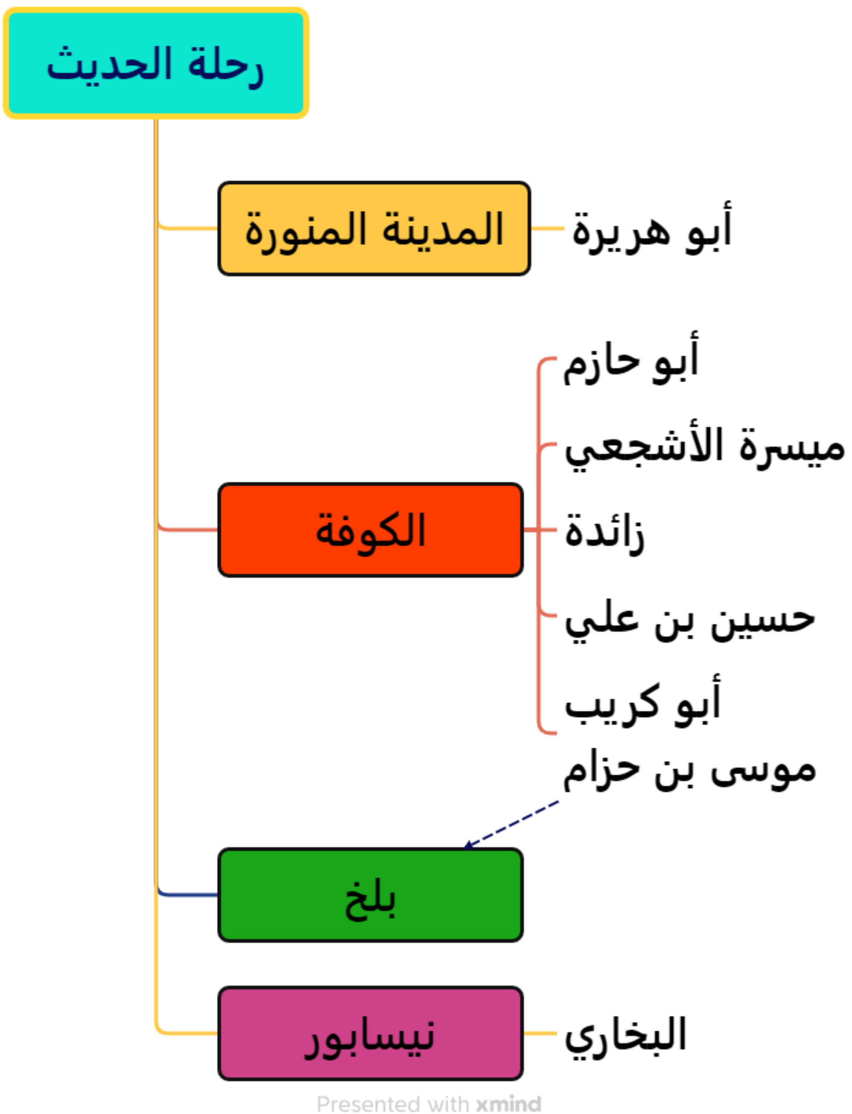
(١) تهذيب الكمال: (٢٩ / ١٩٣)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: (٤ / ٣٧٥) تهذيب التهذيب: (٤ / ١٩٦) تقريب التهذيب: (١ / ٩٨٨)

(٢) تهذيب الكمال: (١١ / ٢٥٩)، تهذيب التهذيب: (٢ / ٦٩) تقريب التهذيب: (١ / ٣٩٨) إكمال تهذيب الكمال: (٥ / ٤٤١)

اللطائف الإسنادية:

- الحديث من سداسيات البخاري.
- الجمع بين الشيوخ، فقد جمع بين (أبي كريب وموسى بن حزام).
- تنوع رحلة الحديث، فقد جمع البخاري الحديث من بلدين مختلفتين، فأبو كريب كوفي عراقي وموسى بلخي بأفغانستان، بغض النظر عن مكان التلقي.
- الجمع بين التحديث والعنعنة.
- التنويع بين استعمال أسماء للرواة وبين كناهم (أبو كريب) (أبو حازم) (أبو هريرة).

رحلة الحديث:


رحلة الحديث
المدينة المنورة
أبو هريرة
الكوفة
أبو حازم
ميسرة الأشجعي
زائدة
حسين بن علي
أبو كريب
موسى بن حزام
بلخ
نيسابور
البخاري
Presented with xmind

تخريج الحديث على الأبواب والموضوعات:

- أخرجه البخاري في "صحيحه":

(٣٣٣١) كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة.

(٥١٨٤) كتاب النكاح، باب المداراة مع النساء.

- ومسلم في "صحيحه":

(١٤٦٨) (كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء.

- وابن حبان في "صحيحه":

(٤١٧٩) كتاب النكاح، ذكر الإخبار عما يجب على المرء من مداراة امرأته ليدوم دوام عيشه بها.

(٤١٨٠) كتاب النكاح، ذكر الإخبار عن إباحة استمتاع المرء بالمرأة التي يعرف منها اعوجاج.

- والنسائي في "الكبرى":

(٩٠٩٥) كتاب عشرة النساء، الوصية بالنساء.

- والترمذي في "جامعه":

(١١٨٨) أبواب الطلاق واللعان عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في مداراة النساء.

- والدارمي في "مسنده":

(٢٢٦٨) كتاب النكاح، باب فِي مداراة الرجل أهله.

- والبيهقي في "سننه الكبير":

(١٤٨٤٠) كتاب القسم والنشوز، باب حق المرأة على الرجل.

- وابن أبي شيبة في "مصنفه":

(١٩٦١٧) كتاب الطلاق، في مداراة النساء.

تخريج الحديث على المتابعات:

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٩٢٧٢) ومن طريقه مسلم في "صحيحه" (١٤٦٨)

وأخرجه إسحاق بن راهويه في "مصنفه" (٢١٤) والبخاري في "صحيحه" (٣٣٣١) (٨١٨٥) والنسائي في "السنن الكبرى" (٩٠٩٥) والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٤٧٢٢) من طرق عن أبي حازم

وأخرجه أحمد في "مسنده" (٩٥٢٤) وابن حبان في "صحيحه" (٤١٨٠) وابن أبي الدنيا في "النفقة على العيال" (٤٦٨) من طريق عجلان

وأخرجه الحميدي في "مسنده" (١٢٠٢) وأحمد في "مسنده" (٩٧٩٥) (١٠٤٤٨) (١٠٨٥٦) والبخاري في "صحيحه" (٥١٨٤) (٥١٨٦) ومسلم في "صحيحه" (١٤٦٨) والدارمي في "سننه" (٢٢٦٨) وأبو عوانة في "مستخرجه"

(٤٤٩٨) (٤٥٠٠) وابن حبان في "صحيحه" (٤١٧٩) والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٤٧٢٣) من طريق **الأعرج**

وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١٤٦٨) والترمذي في "جامعه" (١١٨٨) وأبو عوانة في "مستخرجه" (٤٤٩٥) (٤٤٩٦) (٤٤٩٧) (٤٤٩٩) وابن أبي الدنيا في "النفقة على العيال" (٤٦٩) وفي "مداراة الناس" (١٦٦) من طريق **سعيد بن المسيب**

وأخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" (٣٩٦٦) والقضاعي في "مسند الشهاب" (١٣٧٦) من طريق **أبي صالح**

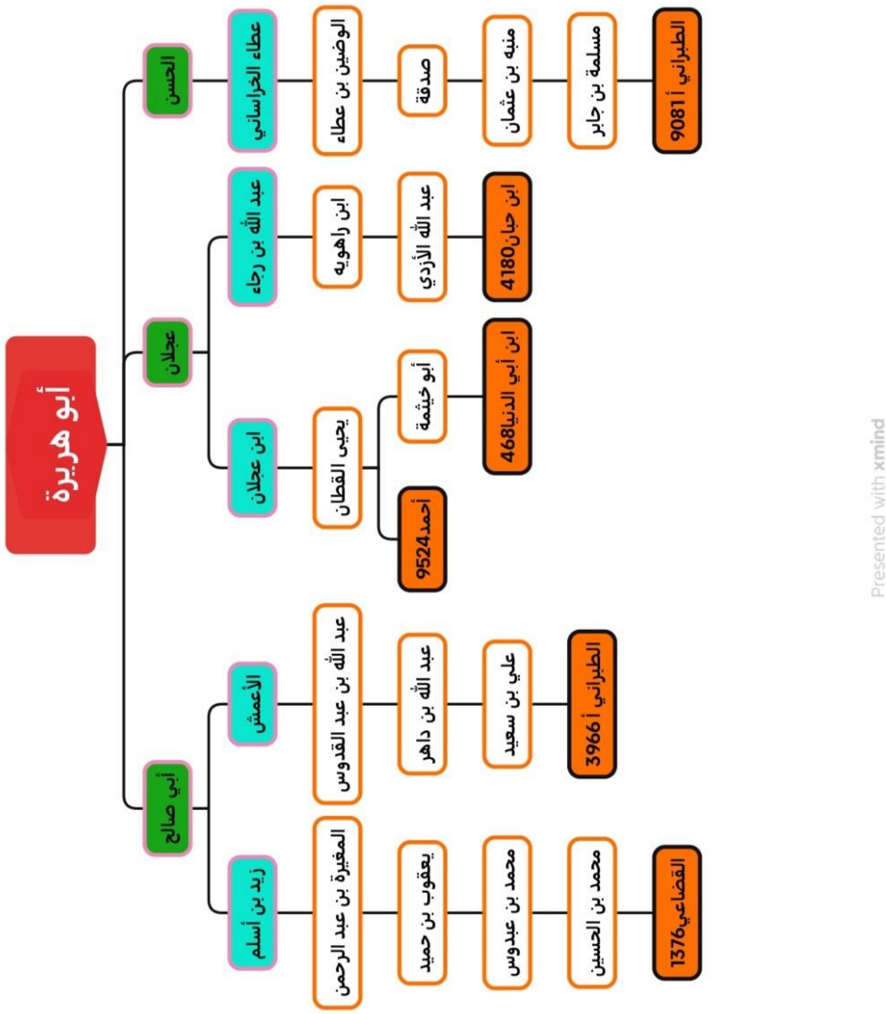
وأخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" (٩٠٨١) وفي "مسند الشاميين" (٢٤٥٧) (٢٣٤٥) من طريق **الحسن**

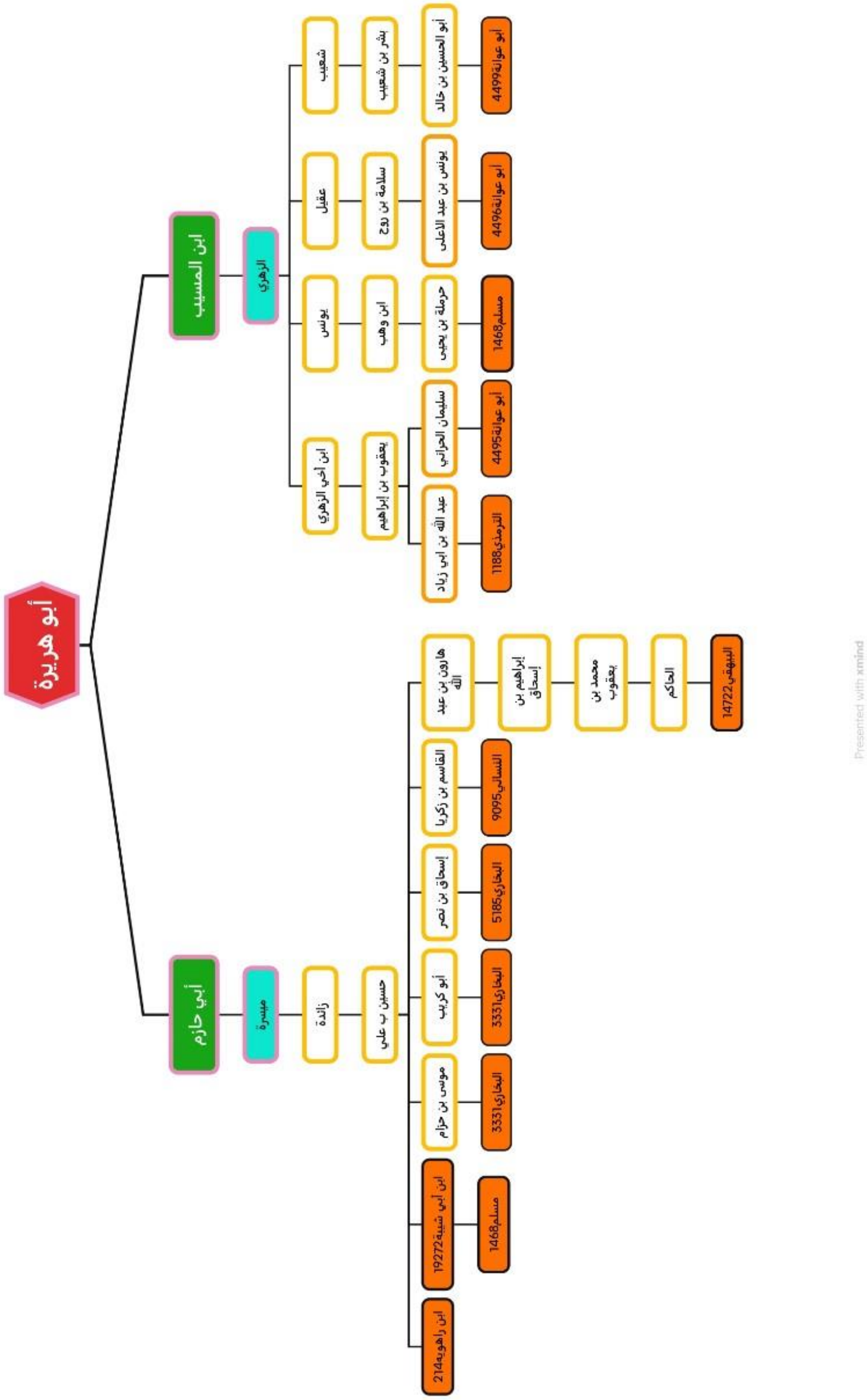
كل من (أبي حازم وعجلان والأعرج وابن المسيب والحسن وأبي صالح)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ المرأة خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ»

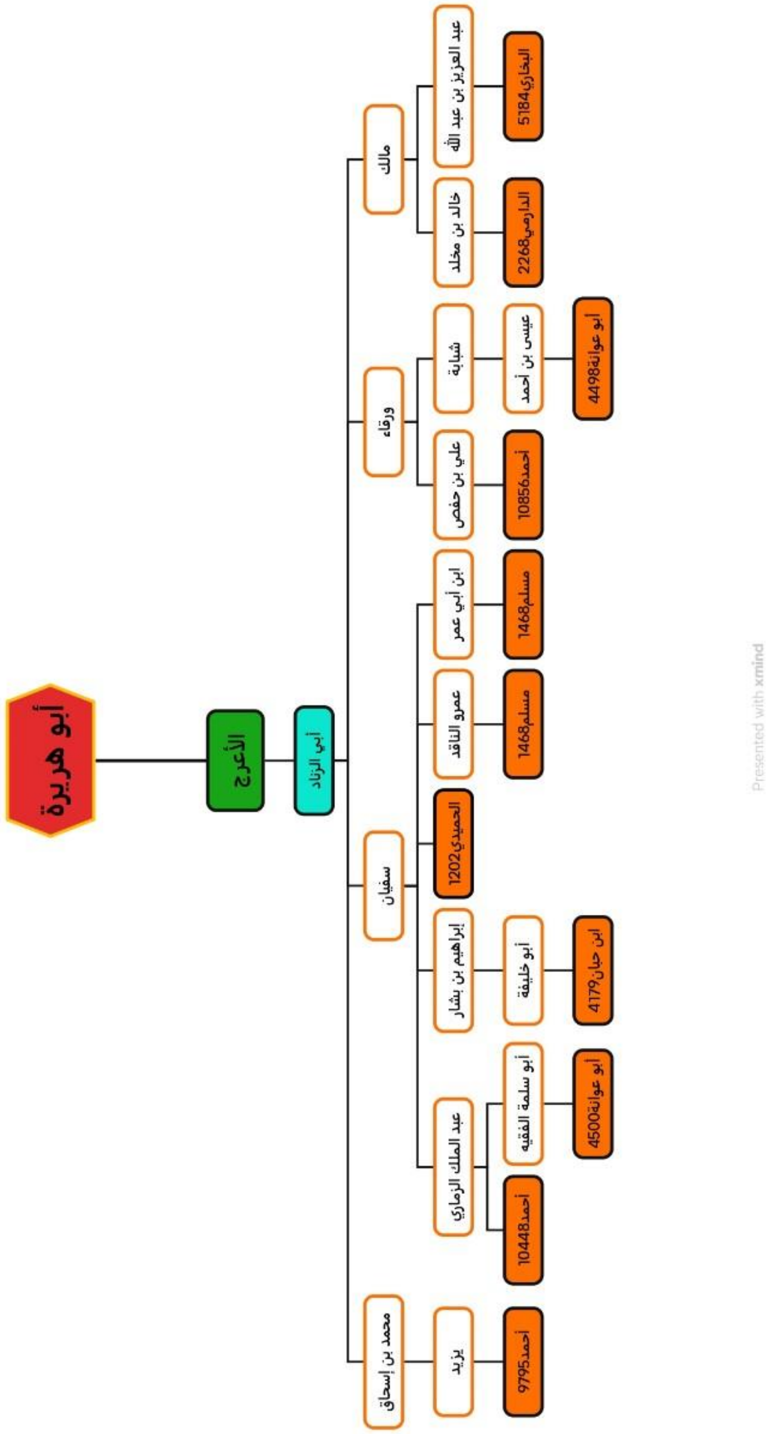
انفرد أبو حازم بعبارة "استوصوا بالنساء".

وزاد أبو حازم: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنْ قِرَى ضَيْفِهِ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا حَقُّ الضَّيْفِ؟ قَالَ: «ثَلَاثٌ فَمَا كَانَ فَوْقَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ شَهِدَ أَمْرًا فَلْيَتَكَلَّمْ بِخَيْرٍ أَوْ لِيَسْكُتْ».

شجرة الإسناد:




أبو هريرة
ابن المسيب
أبي حازم
الزهري
ميسرة
ابن أخي الزهري
يونس
عقيل
شعيب
يعقوب بن إبراهيم
ابن وهب
سلامة بن روح
بشر بن شعيب
عبد الله بن أبي زياد
سليمان الحراني
حرملة بن يحيى
يونس بن عبد الأعلى
أبو الحسين بن خالد
الترمذي1188
أبو عوانة4495
مسلم1468
أبو عوانة4496
أبو عوانة4499
زائدة
حسين ب علي
ابن راهويه214
ابن أبي شيبة19272
موسى بن حزام
أبو كريب
إسحاق بن نصر
القاسم بن زكريا
هارون بن عبد الله
مسلم1468
البخاري3331
البخاري3331
البخاري5185
النسائي9095
إبراهيم بن إسحاق
محمد بن يعقوب
الحاكم
البيهقي14722
Presented with xmind


أبو هريرة
الأعرج
أبي الزناد
مالك
عبد العزيز بن عبد الله
البخاري5184
خالد بن مخلد
الدارمي2268
ورقاء
شبابة
عيسى بن أحمد
أبو عوانة4498
علي بن حفص
أحمد10856
سفيان
ابن أبي عمر
مسلم1468
عمرو الناقد
مسلم1468
الحميدي1202
إبراهيم بن بشار
أبو خليفة
ابن حبان4179
عبد الملك الزماري
أبو سلمة الفقيه
أبو عوانة4500
أحمد10448
محمد بن إسحاق
يزيد
أحمد9795
Presented with xmind

دراسة الأسانيد:

الحديث من رواية الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه رواه عنه كل من (أبي حازم وعجلان والأعرج وابن المسيب والحسن وأبي صالح)

وهو حديث صحيح الإسناد، فكل من روى الحديث عن أبي هريرة من الثقات الأثبات الحفاظ المكثرين من الرواية، وللحديث أيضا شواهد من رواية الصحابي سمرة بن جندب وأبي ذر الغفاري وعائشة رضي الله عنهم جميعا:

الشواهد:

الشاهد الأول: حديث سمرة بن جندب

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٩٢٧٠) والحارث في "مسنده" (٤٩٦) من طريق (هوذة بن خليفة)

وأحمد في "مسند" (٢٠٠٩٣) وأبو بكر الروياني في "مسنده" (٨٥١) من طريق (محمد بن جعفر)

وأبو بكر الروياني في "مسنده" (٨٥١) من طريق (ابن أبي عدي)

أبي الدنيا في " النفقة على العيال " (٤٧٠) وفي "مداراة الناس" (١٦٥) من طريق (عبد الله بن المبارك)

كل من (هوذة ومحمد بن جعفر وابن أبي عدي وابن المبارك) عن عَوْف، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ يَخْطُبُ عَلَى مِنْبَرِ الْبَصْرَةِ، يَقُولُ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ المرأة خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ، وَإِنَّكَ إِنْ تُرِدْ إِقَامَةَ الضِّلْعِ تَكَسَّرَ، فَدَارِهَا تَعِشْ بِهَا، فَدَارِهَا تَعِشْ بِهَا»

وأخرجه الحاكم في "مستدركه" (٧٣٣٣) من طريق (أبي عاصم الضحاك)

والبزار في "مسنده" (٤٥١٧) من طريق (محبوب بن الحسن)

وابن حبان في "صحيحه" (٤١٧٨) والبزار في "مسنده" (٤٥١٧)

والطبراني في "المعجم الكبير" (٦٩٩٢) (٧٠٥١) وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٦٠٩) من طريق (جعفر بن سليمان)

كل من (أبي عاصم ومحبوب وجعفر) عن عوف عن أبي رجاء عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَلَا إِنَّ المرأة خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ وَأَنَّكَ إِنْ تُرِدْ إِقَامَتَهَا تَكْسِرْهَا فَدَارِهَا تَعِشْ بِهَا**».

الشاهد الثاني: حديث أبي ذر الغفاري:

أخرجه أحمد في "مسنده" (٢١٧٣٤)، (٢١٨٥٤) والدارمي في "مسنده" (٢٢٦٧) وعبد الرزاق في "مصنفه": (٧٨٧٨) والبزار في "مسنده": (٣٩٦٩)، (٣٩٧٠) والنسائي في "الكبرى" (٩١٠٧) عَنْ نُعَيْمِ بْنِ قَعْنَبٍ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **إِنَّ المرأة خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقَوِّمُهَا تَكْسِرْهَا، وَإِنْ تَدَعْهَا فَإِنَّ فِيهَا أَمَدًا وَبُلْغَةً.**

الشاهد الثالث: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٧٠٢٦) والبزار في "مسنده" (٥٧ / ٣٤) والطبراني في "الأوسط" (٩٦٨) من طريق هِشَام بْن عُرْوَة، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: المرأة **كَالضِّلَعِ إِنْ أَقَمْتَهَا كَسَرْتَهَا، وَهِيَ يُسْتَمْتَعُ بِهَا عَلَى عِوَجٍ فِيهَا**.

سبب ورود الحديث:

الحديث جاء في سياق الوصية بالنساء وحسن معاشرتهن، فقد كان من هدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يوصي أصحابه بالنساء عمومًا، لما في طبيعتهن من الرقة والضعف، واحتياجهن إلى الرفق.

فقوله: «استوصوا بالنساء» هو توجيه عام للمسلمين، وخاصة للرجال في معاملتهم مع أزواجهم.

سبب إيراد الحديث:

"أما سبب رواية الصحابي أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لهذا الحديث فهو النصح العام؛ إذ لم أقف على موقف خاص سُئل فيه من قِبل أحد التابعين، وإنما يغلب على الظن أنه حدث به على سبيل التذكير والنصيحة العامة. "

استنباط الفوائد والأحكام:

- وجوب الإحسان إلى النساء فالحديث يدل على أن حسن المعاملة للنساء حق ثابت وليس اختيارًا، ويدخل فيه الزوجة والأم والبنت والأخت وسائر النساء.
- مشروعية المداراة، والصبر على ما قد يبدو من طبيعتها، وملاطفتها.
- بيان أن للمرأة طبيعة مختلفة عن الرجل، فلا يكلّف الرجل المرأة ما لا يناسب طبيعتها.
- النهي عن حمل المرأة على ترك طبيعتها بالقوة فمحاولة "تقويمها" بالقسر يؤدي إلى كسرها أي: إما طلاقها، أو إيذاؤها، أو فساد العلاقة.
- الصبر على ما يقع من النساء من أمور طبيعية فالمطلوب ليس ترك المرأة تفعل ما تشاء بلا توجيه، ولا محاولة تقويمها بعنف، بل وسط بينهما.
- مشروعية استعمال الأمثال لتقريب المعاني فالنبي ﷺ ضرب هذا المثل لتقريب طبيعة المرأة للسامع.

وجه المناسبة بين ترجمة الباب:

أورد الإمام البخاري هذا الحديث في صحيحه برقم (٣٣٣١) في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة﴾. وقد جاء عقب حديث «لولا حواء»، مما يُظهر قصد البخاري في ترتيب الأحاديث على نسق مترابط؛ فالحديث الأول يتعلّق بحواء باعتبارها أصل النساء، بينما يتناول هذا الحديث صفات النساء على وجه العموم، فكان فرعًا متفرّعًا عن الأصل. وهذا اللون من التناسب يُسمّى بالتناسب الجزئي، حيث يربط البخاري بين الحديث وترجمته من جهة، ثم يُنسق بينه وبين الأحاديث المجاورة في السياق من جهة أخرى.

كما أخرجه البخاري أيضًا برقم (٥١٨٤) في كتاب النكاح، باب المداراة مع النساء. والتناسب هنا أوضح وأتمّ، إذ الترجمة صريحة في بيان ما ينبغي أن يكون عليه التعامل مع النساء، والحديث يرشد بدوره إلى هذا المعنى، فيكون بين الباب والحديث ما يُسمّى بـ التناسب التام. وهذا الأسلوب في التبويب يدل على دقة البخاري في اختيار الموضع، حيث يضع الحديث في أكثر من موضع بحسب تعدد ما يحتمله من دلالات ومعانٍ، ليخدم كل ترجمة بحسب مقصدها.

الموضوع الخامس

ولوا أمرهم امرأة

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٤٤٢٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - أَيَّامَ الْجَمَلِ، بَعْدَمَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأُقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - : أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ قَدْ مَلَّكُوا عَلَيْهِمْ بِنْتَ كِسْرَى، قَالَ: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً.

دراسة رجال السند:

عثمان بن الهيثم[١]: عثمان بن الهيثم بن جهم بن عيسى بن حسان بن المنذر، أبو عمرو البصري، قال أبو حاتم: كان صدوقا غير أنه بأخرة كان يتلقن ما يلقن، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال: مات سنة ثماني عشرة ومئتين. وقال البخاري: مات قريبا من سنة عشرين ومئتين. وقال الساجي: صدوق، ذكر عند أحمد بن حنبل فأومأ إلى أنه ليس بثبت، وهو من الأصاغر

(١) تهذيب الكمال: (١٩ / ٥٠٢)، إكمال تهذيب الكمال: (٩ / ١٩١)، تهذيب التهذيب: (٣ / ٨١) تقريب التهذيب: (١ / ٦٧٠)

الذين حدثوا عن ابن جريج وعوف. ولم يحدث عنه. وقال الدارقطني: صدوق، كثير الخطأ، قال ابن حجر: ثقة، تغير فصار يتلقن. من كبار العاشرة

عوف بن أبي جميلة (١): أبو سهل الأعرابي مات في ١٤٦ هـ، من الطبقة السادسة، قال الوليد بن عتبة، عن مروان بن معاوية: كان يسمى الصدوق، وقال ابن سعد، عن محمد بن عبد الله الأنصاري: كان أثبتهم جميعا، وقال: كان ثقة كثير الحديث. قال: وقال بعضهم يرفع أمره: إنه ليجيء عن الحسن بشيء ما يجيء به أحد، قال: وكان يتشيع، وقال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: ثقة، وقال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: ثقة صالح الحديث.

وقال مسلم في مقدمة " صحيحه ": وإذا وازنت بين الأقران: كابن عون وأيوب مع عوف وأشعث الحمراني وهما صاحبا الحسن وابن سيرين كما أن ابن عون وأيوب صاحباهما، وجدت البون بينهما وبين هذين بعيدا في كمال الفضل وصحة النقل وإن كان عوف وأشعث غير مدفوعين عن صدق وأمانة وقال النسائي: ثقة، وقال ابن حجر: ثبت ثقة رمي بالقدر وبالتشيع.

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٧/ ١٥)، تهذيب الكمال: (٢٢/ ٤٣٧)، تهذيب التهذيب: (٣/ ٣٣٦)، تقريب التهذيب: (١/ ٧٥٧)

الحسن البصري[1]: الحسن بن أبي الحسن: يسار، أبو سعيد البصري، الأنصاري مولاهم، أمه: خيرة مولاة أم سلمة، ولد عام ٢١ هـ، ومات في ١١٠ هـ من الطبقة الثالثة، قال أبو قتادة العدوي: عليكم بهذا الشيخ - يعني الحسن بن أبي الحسن - فخذوا عنه، والله ما رأيت رجلا قط أشبه رأيا بعمر بن الخطاب رحمه الله منه، وقال أبو هلال الراسبي، عن خالد بن رباح الهذلي: سئل أنس بن مالك عن مسألة، فقال: سلوا مولانا الحسن، قالوا: يا أبا حمزة نسألك، تقول: سلوا الحسن مولانا؟، قال: سلوا مولانا الحسن، فإنه سمع وسمعنا، فحفظ ونسينا، قال ابن حجر: ثقة فقيه، فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرًا ويدلس، وقال الذهبي: كبير الشأن، رفيع الذكر، رأسا في العلم والعمل.

أبو بكرة[2]: الصحابي الجليل نفيع بن الحارث بن كلدة، الثقفي، الحبشي، البصري مولى رسول الله ﷺ، مات بالبصرة عام ٥٠هـ، أو: ٥١ هـ، أو: ٥٢هـ، أو: ٥٩هـ، وقيل: ٥٣هـ

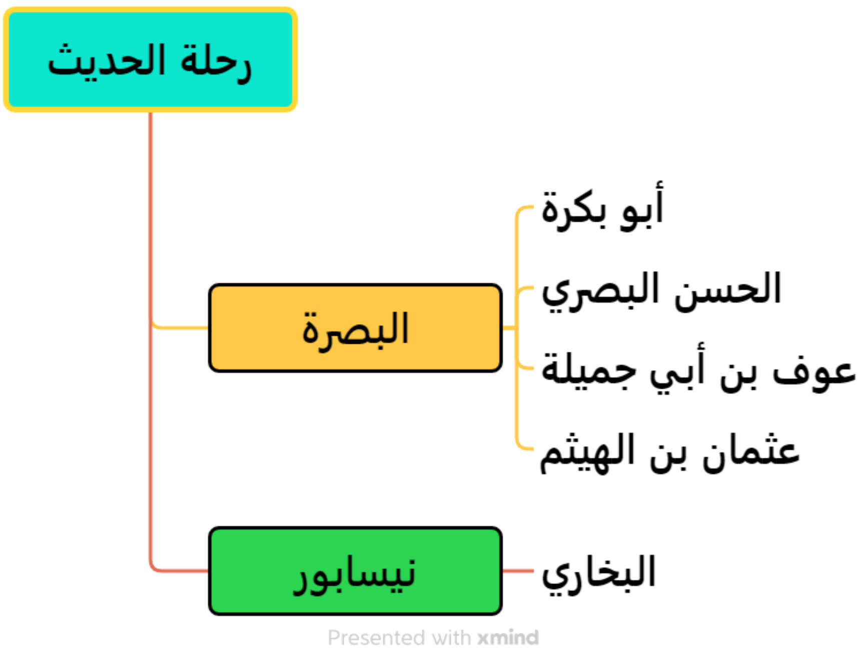
(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٣/ ٤٠)، تهذيب الكمال: (٦/ ٩٥)، تهذيب التهذيب: (١/ ٣٨٨)، تقريب التهذيب: (١/ ٢٣٦)

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٨/ ٤٨٩)، تهذيب الكمال: (٣٠/ ٥)

اللطائف الإسنادية:

- الحديث من رباعيات البخاري.
- الحديث مسلسل بالبصريين الثقات.
- التنوع بين التحديث والعنعنة.

رحلة الحديث:



تخريج الحديث على الأبواب والموضوعات:

- أخرجه البخاري في "صحيحه":

(٤٤٢٥) كتاب المغازي، باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر.

(٧٠٩٩) كتاب الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر.

- وابن حبان في "صحيحه":

(٤٥١٦) كتاب السير، ذكر الإخبار عن نفي الفلاح عن أقوام تكون أمورهم منوطة بالنساء.

- والحاكم في "مستدركه"

(٤٦٣٤) كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم، لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة.

(٧٨٨٥) كتاب الأدب، لن يفلح قوم تملكهم امرأة.

(٨٦٩٤) كتاب الفتن والملاحم، لن تفتن أمتي حتى يظهر فيهم التمايز والتمايل والمقامع.

- والنسائي في "المجتبى"

(٥٤٠٣ / ١) كتاب آداب القضاة، النهي عن استعمال النساء في الحكم.

- والنسائي في "الكبرى"

(٥٩٠٤) كتاب القضاء، ترك استعمال النساء على الحكم.

- والترمذي في "جامعه":

(٢٢٦٢) أبواب الفتن عن رسول الله ﷺ.

- والبيهقي في "سننه الكبير":

(٥٢٠٨) (كتاب الصلاة، باب لا يأتم رجل بامرأة.

(٢٠٤٢١) كتاب آداب القاضي، باب لا يولي الوالي امرأة ولا فاسقا ولا جاهلا أمر القضاء.

- وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه"

(٣٨٩٤١) كتاب الجمل، في مسير عائشة وعلي وطلحة والزبير رضي الله عنهم.

تخريج الحديث على المتابعات:

أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٤٢٥) (٧٠٩٩) ونعيم بن حماد في "الفتن" (٤٥٩) وأحمد في "مسنده" (٢٠٤٣٨) (٢٠٤٧٨) (٢٠٥١٧) والترمذي في "جامعه" (٢٢٦٢) والبزار في "مسنده" (٣٦٤٧) (٣٦٤٨) (٣٦٤٩) (٣٦٥٠) والنسائي في "سننه" (٥٣٨٨) وفي "السنن الكبرى" (٥٩٠٤) وابن حبان في "صحيحه" (٤٥١٦) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥١٢٨) (٢٠٣٦٢) من طريق الحسن

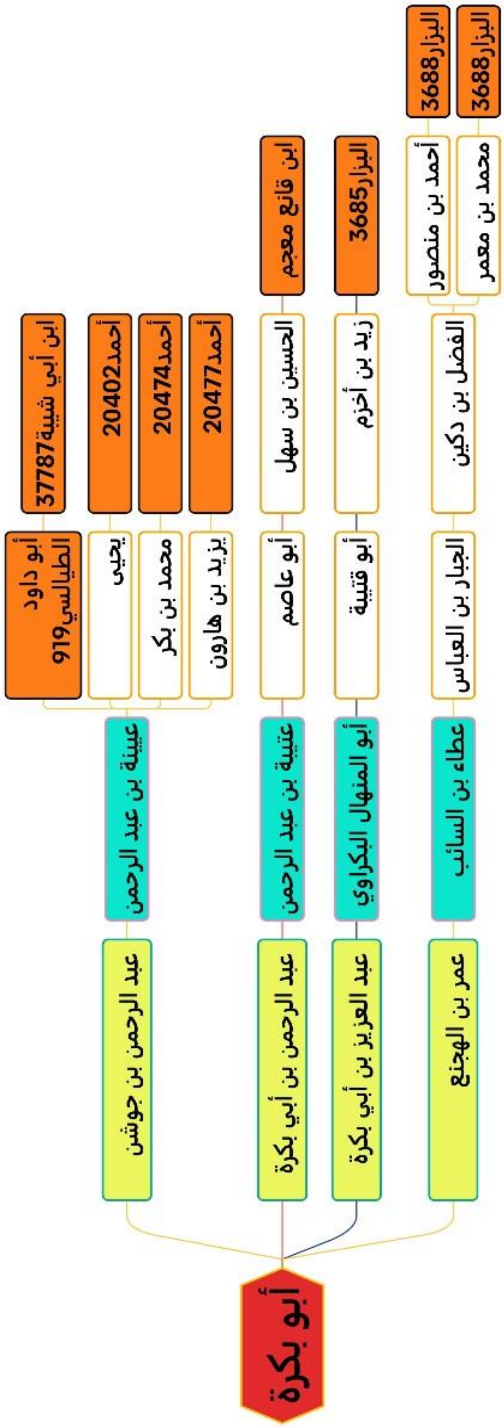
وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٩١٩) وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣٧٧٨٧) وأحمد في "مسنده" (٢٠٤٠٢) (٢٠٤٧٤) (٢٠٤٧٧) (٢٠٥٠٨) من طريق عبد الرحمن بن جوشن

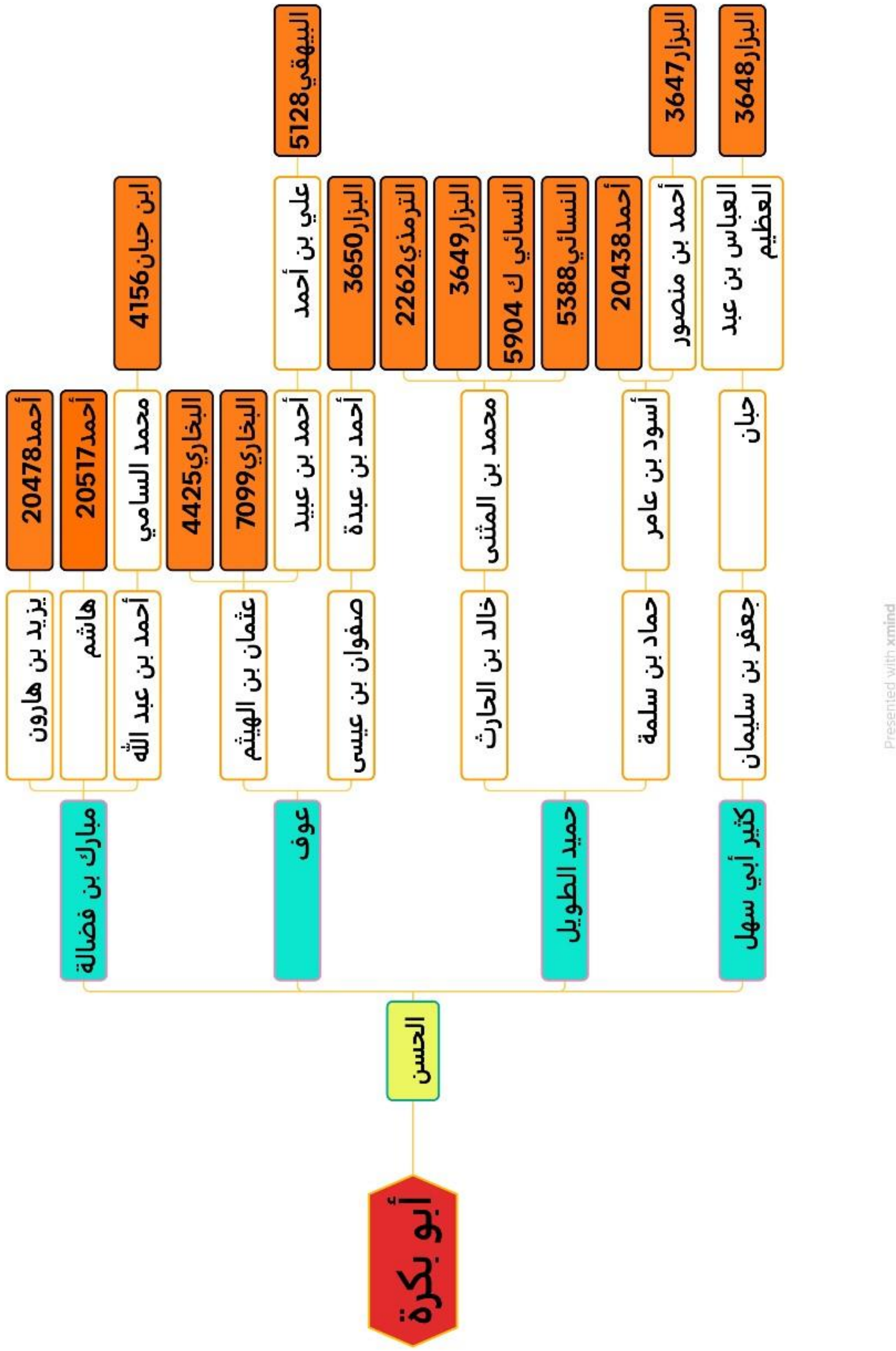
وأخرجه البزار في "مسنده" (٣٦٨٥) عبد العزيز بن أبي بكرة

وأخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" من طريق عبد الرحمن بن أبي بكرة

كل من (الحسن وعبد الرحمن بن جوشن وعبد العزيز وعبد الرحمن) عن أبي بكرة قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَيَّامَ الجَمَلِ، بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الجَمَلِ فَأُقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ، قَدْ مَلَّكُوا عَلَيْهِمْ بِنْتَ كِسْرَى، قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً» مع اختلاف يسير في الألفاظ.

شجرة الإسناد:


أبو بكرة
عبد الرحمن بن جوشن
عبد الرحمن بن أبي بكرة
عبد العزيز بن أبي بكرة
عمر بن الهجنع
عيينة بن عبد الرحمن
عتيبة بن عبد الرحمن
أبو المنهال البكراوي
عطاء بن السائب
أبو داود الطيالسي919
يحيى
محمد بن بكر
يزيد بن هارون
أبو عاصم
أبو قتيبة
الجبار بن العباس
ابن أبي شيبة37787
أحمد20402
أحمد20474
أحمد20477
الحسين بن سهل
زيد بن أخزم
الفضل بن دكين
ابن قانع معجم
البزار3685
أحمد بن منصور
محمد بن معمر
البزار3688
البزار3688



أبو بكرة
الحسن
مبارك بن فضالة
عوف
حميد الطويل
كثير أبي سهل
يزيد بن هارون
هاشم
أحمد بن عبد الله
عثمان بن الهيثم
صفوان بن عيسى
خالد بن الحارث
حماد بن سلمة
جعفر بن سليمان
أحمد20478
أحمد20517
محمد السامي
البخاري4425
البخاري7099
أحمد بن عبيد
أحمد بن عبدة
محمد بن المثنى
أسود بن عامر
جبان
ابن حبان4156
علي بن أحمد
البزار3650
الترمذي2262
البزار3649
النسائي ك 5904
النسائي5388
أحمد20438
أحمد بن منصور
العباس بن عبد العظيم
البيهقي5128
البزار3647
البزار3648
Presented with xmind

دراسة الأسانيد:

الحديث من رواية الصحابي الجليل أبي بكرة رضي الله عنه وقد تفرد به، وجاءت رواياته عن عدد من الثقات وهم:

- الحسن البصري.
- عبد الرحمن بن جوشن.
- عبد العزيز بن أبي بكرة.
- عبد الرحمن بن أبي بكرة.

جميع هؤلاء الرواة موثوقون، وقد ثبت تفرد أبي بكرة بالحديث عن النبي ﷺ.

وتفرد الصحابي بالحديث لا يمثل أي إشكال عند جمهور العلماء، إذ أن الصحابي قد ثبتت عدالته وثبوته في النقل عن النبي ﷺ. فلا يقلل من درجة الحديث أو صحته. وإلا رد أغلب الأحاديث التي بني عليها أحكام وشروط العبادات كحديث النية فهو من أحاديث أحاد الصحابة.

فالإشكال في التفرد يظهر فقط عند بعض الفرق المبتدعة التي تشدد في قبول الأحاديث على الطرق المتواترة فقط، تاركة الأحاديث الآحاد حتى لو وردت عن صحابي موثوق فيه.

الشواهد:

الحديث له شاهد من حديث جابر بن سمرة، أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" (٤٨٥٥) – قال حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو عُبَيْدَةَ قَالَ: نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ قَالَ: نَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: نَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ يَمْلِكُ أَمْرَهُمُ امْرَأَةٌ.

قال الطبراني: لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ إِلَّا بِهَذَا الإسناد، تَفَرَّدَ بِهِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ ".

قلت: الشاهد ضعيف لأجل عبد الوارث فهو مجهول الحال، وعبد الرحمن بن عمرو بن جبلة متروك الحديث.

سبب ورود الحديث.

سبب ورود الحديث من النبي ﷺ عندما بلغه أن أهل فارس ملّكوا عليهم بنت كسرى بعد موت أبيها. فحينها قال: «لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة».

فهذا هو السياق التاريخي الأصلي الذي ورد فيه الحديث.

سبب إيراد الحديث.

سبب إيراد الصحابي (أبي بكرة رضي الله عنه) للحديث: زمان واقعة الجمل، حين كاد أن يلتحق بالذين خرجوا مع السيدة عائشة رضي الله عنها، فتذكر ما سمعه من رسول الله ﷺ، فتوقف، فإيراده للحديث هنا كان للاستدلال به على ترك القتال مع أصحاب الجمل.

بيان الألفاظ الغريبة وشرحها:

الحديث لا يحتوي على ألفاظ غامضة جدًا، لكن الغرابة قد تكون في التراكيب التاريخية (كأيام الجمل، بنت كسرى) أكثر من كونها في الألفاظ اللغوية.

أيام الجمل:

يقصد بها موقعة الجمل، وهي المعركة المشهورة التي وقعت بين علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأصحاب الجمل (عائشة وطلحة والزبير ومن معهم) سنة ٣٦هـ. فسميت بأيام الجمل نسبة إلى الجمل الذي كانت تركبه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

كِدْتُ أن ألحق:

أي قاربت أن أنضم وأشارك مع أصحاب الجمل في القتال.

أصحاب الجمل:

هم من كانوا في صف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في تلك الفتنة.

بنت كسرى:

كسرى هو لقب ملوك الفرس (كما أن قيصر لقب ملوك الروم). والمقصود هنا: أن الفرس ولّوا عليهم بعد موت كسرى ابنته بوران بنت كسرى.

لن يفلح قوم:

"يفلح" من الفلاح: الظفر والفوز والنجاح. والمعنى: لا ينجح ولا يصلح أمر قوم جعلوا قيادتهم وولايتهم الكبرى لامرأة.

استنباط الفوائد والأحكام:

- فضيلة أبي بكرة رَضِوَاللَّهُعَنْهُ: حيث حفظ كلمة واحدة من النبي ﷺ فكانت سببًا في نجاته من الفتنة وسفك الدماء في موقعة الجمل.
- فضل العلم والسنة: الكلمة الواحدة من النبي ﷺ قد تنقذ إنسانًا من الضلال والفتن، فكيف بمن تعلم وحفظ ووعى الكثير؟
- وجوب الحذر من الفتن: أبو بكرة رَضِوَاللَّهُعَنْهُ كاد أن يشارك في الفتنة لولا تذكره هذا الحديث، مما يدل على أن التمسك بالوحي عصمة عند اشتباه الأمور.
- عدم جواز تولية المرأة الإمامة (الخلافة أو ما في حكمها): نص النبي ﷺ على أن القوم لا يفلحون إذا ولوا أمرهم امرأة.
- مشروعية الاستدلال بالحديث النبوي على النوازل التاريخية والسياسية: إذ إن أبا بكرة استحضر الحديث وطبقه على واقعة الجمل.
- بيان أن القيادة غير الصالحة سبب لعدم الفلاح: قول النبي ﷺ لن يفلح قوم... يدل على أن اختيار القادة أساس في صلاح الأمة أو فسادها.
- الحديث أصل في قاعدة شرعية تُستدل بها عبر العصور، فهو ليس خاصًا بالفرس، بل عام في كل قوم يولون أمرهم امرأة.
- الحكمة من النبوة: النبي ﷺ يخبر بأمور قد تظهر آثارها بعد وفاته، كما في قصة أبي بكرة، حيث ظهرت ثمرة الحديث بعد زمن.

وجه المناسبة بين ترجمة الباب:

أورد البخاري الحديث برقم (٤٤٢٥) في كتاب المغازي، باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر.

وذلك لارتباط الحديث بالوقائع العسكرية والسياسية في زمن النبي ﷺ، وبيان موقف النبي ﷺ وتعاملاته مع الملوك والأحداث المتعلقة بالغزوات والمراسلات الرسمية، وأورده برقم (٧٠٩٩) في كتاب الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر، لأن أحداث الحديث مرتبطة بالفتن بين المسلمين بعد وفاة الخليفة عثمان رضي الله عنه. فوضع الحديث في هذا الباب يهدف إلى توضيح الجانب الاجتماعي والسياسي للواقعة، وكيف أثر ذلك على استقرار الأمة ونزاع الصحابة رضي الله عنهم. فهذا الترتيب يعكس منهج البخاري في تقديم الحديث في أكثر من موضع بحسب فائدة الموضوع، مع مراعاة السياق التاريخي والشرعي لكل باب.

الباب الثالث

مدخل لتسهيل علم الحديث للعامة

رحلة الحديث من مجلس النبي ﷺ إلى صحيح البخاري

هدف هذا الفصل: بيان كيف انتقل الحديث النبوي من مجلس النبي ﷺ إلى كتب الحديث الكبرى، وتوضيح معنى الحديث عند المحدّثين والرد على شبهة كثرة الأحاديث، مع تبسيط بعض الأمور..

أولًا مدخل عام:

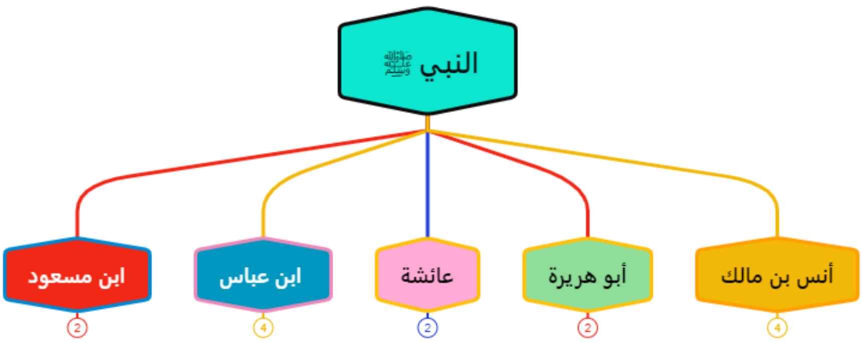
الحديث النبوي هو المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم، وهو الذي يبين تفاصيل ما جاء مجملًا في القرآن، ويفسر أحكامه، ويوضح مقاصده. ولا يمكن فهم الدين فهمًا سليمًا دون الرجوع إلى السنة، لأنها التطبيق العملي للقرآن في حياة النبي ﷺ وأصحابه.

لذلك سنسير خطوة بخطوة: من مجلس النبي ﷺ، إلى انتشار الصحابة، إلى عناية التابعين، إلى التصنيف المبكر، إلى صحيح البخاري ومسلم.



ثانيًا: تصور انتشار الحديث عبر الأجيال بتفصيل

تخيَّل معي هذا المشهد: النبي ﷺ جالس في مسجده الشريف مع أصحابه، وقد فرغ للتو من صلاةٍ صلاها بهم، ثم التفت إليهم إمّا ليكلّمهم في مسألة من مسائل الدين، أو ليجيب عن سؤال طرحه أحد الصحابة، أو ليُذكّرهم بأمر من أمور الهداية والعبادة. حضر هذا المجلس عشرون صحابيًا مثلاً، فسمعوا جميعًا نصًّا واحدًا أو حديثًا واحدًا صادرًا من النبي ﷺ.



الآن، حين يروي كل واحد من هؤلاء الصحابة ما سمعه، فإننا أمام عشرين طريقًا أو رواية لذات النص. وفي اصطلاح المحدثين، كل صحابي إذا انفرد بروايته عُدّ حديثًا قائمًا بذاته، وإن كان النص في أصله واحدًا. ولذلك إذا قيل إن فلانًا من الناس سمع ألف حديث، فلا ينبغي أن يتصوّر المرء أن هذا يعني ألف نص مختلف، بل كثير من هذه الأحاديث هي نصوص متكرّرة رويت من عدة صحابة وبتعدد الطرق.

خذ مثالًا: الصحابي أنس بن مالك رضي الله عنه، لو حضر هذا المجلس وسمع الحديث، ثم نقل عنه خمسة من التابعين ما رواه، فنحن أمام خمس روايات أو خمس طرق عن أنس.

وإذا حضر في المجلس نفسه أبو هريرة وابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم، وكل واحد منهم نقل نفس الحديث، ثم أخذ عن كل واحدٍ منهم جماعة من التابعين، فإن عدد الطرق والروايات يتضاعف بسرعة، حتى نصل أحيانًا إلى مئات الطرق لنص واحد.

وهكذا نفهم أنه من السهل جدًّا أن يبلغ الحديث الواحد أعدادًا كبيرة من الرواة، وأن ينتشر في الآفاق بسرعة.

فالصحابي لم يكن محصورًا في مجلس النبي ﷺ فقط، بل كان يُسأل في الأسواق، أو وهو في طريقه، أو في سفره، فينقل ما سمعه من رسول الله ﷺ. وقد يتصادف أن رجلًا آخر يسمع تلك الرواية منه فينقلها كذلك، فتتعدد المخارج وتكثر الطرق، وهذا سر من أسرار حفظ السنة وانتشارها.

مثال:

حديث "إنما الأعمال بالنيات" مثال مشهور. هذا الحديث لم يروه من الصحابة إلا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، لكنه نقله عنه علقمة بن وقاص الليثي، ثم انتشر منه إلى مئات الطرق. فمع أن النص واحد، إلا أن العدد في كتب الحديث يتضخم لأن كل طريق يُسجل بوصفه حديثًا. هذا يفسر لماذا نجد آلاف الأحاديث في كتب الحديث، بينما عدد الألفاظ النبوية الفعلية أقل.

أما رحلة الحديث:

قد يسأل كثير من العامة عن كيفية وصول الحديث أصلا للبخاري وغيره من العلماء، رغم كل ما قلته لكن سأعيد بطريقة أخرى، قد يظن بعضهم أن المسألة معقدة أو تحتاج إلى عمليات حسابية، لكنها في الحقيقة أبسط مما يتصورون، بل هي عملية طبيعية جدًا أشبه بانتقال الأخبار في حياتنا اليومية، لكن مع فرق جوهري أن العلماء وضعوا لها ضوابط دقيقة للتثبت من صدق الرواية.

مثال مبسط على رحلة الحديث:

البداية في المدينة:

النبي ﷺ يقول حُكمًا أو يجيب عن سؤال في المسجد النبوي. فيسمع هذا الحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أحد كبار الصحابة.

انتقال الصحابي إلى بلد آخر:

بعد وفاة النبي ﷺ، ينتقل عبد الله بن مسعود إلى الكوفة في العراق، وهناك يبدأ يحدّث طلابه بما سمعه من رسول الله ﷺ، أو يسأله الناس عن حكم شيء معين إما في السوق أو في المسجد بعد صلاته، أو حتى في الطريق العام.

مرحلة التابعين:

يسمع منه التابعي "زر بن حبيش" هذا الحديث في الكوفة، فيحفظه بدقة.

جيل أتباع التابعين:

يأتي راوٍ آخر مثل "عاصم بن أبي النجود"، فيسمع من زر بن حبيش هذا الحديث في الكوفة أيضًا.

رحلة الراوي ونشر الحديث:

يسافر عاصم إلى البصرة لزيارة قريب له مثلًا، وهناك يلتقي براوٍ آخر مثل "جرير بن حازم"، فيحدّثه بالحديث.

استمرار السلسلة:

جرير يروي الحديث لابنه أو لطلابه، فينتقل الحديث معه إذا سافر إلى مصر أو الشام أو غيرها من البلدان.

مرحلة التدوين والرحلة في طلب العلم:

بعد ذلك يأتي الترمذي أو البخاري أو مسلم وغيرهم من الأئمة، فيسافرون إلى تلك البلدان البعيدة بحثًا عن الأحاديث. فيسمعون الحديث من شيوخهم الذين تلقوه عن شيوخهم حتى يصل السند في النهاية إلى الصحابي ثم إلى رسول الله ﷺ.

ماذا نستنتج؟

هذه العملية تسمى عند العلماء رحلة الحديث.

الحديث لم يكن حبيس بلدٍ واحد، بل انتشر مع الصحابة والتابعين عبر الأمصار.

العلماء لم يكتفوا بسماع الحديث في بلدهم فقط، بل شدّوا الرحال وقطعوا آلاف الكيلومترات ليتأكدوا من صحة الرواية ويسمعوها من أفواه الثقات.

وبهذا المثال يتضح أن رحلة الحديث أشبه برحلة "رسالة" انتقلت من يدٍ إلى يد، ومن بلد إلى بلد، حتى وصلت إلى الإمام البخاري الذي جمعها في كتبه وأوراقه، ثم بعد ذلك انتقى أحاديث كتابه الصحيح من مجموع هذه الأحاديث التي تعدت ٦٠٠ ألف حديث.

لكن يبقى السؤال: لماذا نجد النصوص - مع أن قائلها واحد هو النبي ﷺ - متغايرة في بعض الألفاظ أحيانًا؟

الجواب: لأن الاختلاف في كثير من الأحيان يكون اختلاف تنوع، بحيث قال النبي ﷺ أكثر من صيغة لنفس المعنى. وأحيانًا يكون الراوي اختصر أو نقل بالمعنى، لأن الرواة بشر، وملكات الحفظ والذاكرة عندهم متفاوتة. فمنهم من حفظ النص على وجهه تمامًا، فنقله بألفاظه، ومنهم من رواه بالمعنى، فغيّر بعض الكلمات بما يؤدي نفس المراد دون إخلال بالمعنى.

مثلًا: قد يقول أحدهم: "في الليل"، ويقول الآخر: "في الليلة"، أو يقول واحد: "في النهار"، والآخر: "في الصبح".

هذا الاختلاف يسير وغير مؤثر.

وأحيانًا يغيّر الراوي الألفاظ كلها تقريبًا لكنه يحافظ على جوهر المعنى.

وأحيانا يروي الصحابي حديثين أو ثلاثة ويجمعهم الراوي في حديث واحد، وأحيانا يكون الحديث كبير وبه أحكام كثيرة، فيروي الراوي جزءًا من الحديث.

وهذا الاختلاف بين الرواة لا يضر الحديث، بل يزيده قوة إذا اتفقت المعاني. إذ يصبح بعض الروايات بمثابة "شواهد" أو "متابعات" تؤكد ثبوت الأصل. فالروايات المتعددة لنفس الحديث – وإن اختلفت ألفاظها – تشكل شبكة من الطرق التي تؤكد أن النبي ﷺ قال ذلك المعنى يقينًا، حتى لو وقع تنوع في الصياغة.

لذلك نستطيع القول إن النص الواحد من النبي ﷺ تحوّل إلى عشرات بل مئات من الأحاديث في اصطلاح المحدثين، بحسب من رواه ومن سمعه.

وهذا يفسر لنا كيف وصل إلينا هذا التراث العظيم من السنة النبوية، ويزيل اللبس عن أذهان من يظنون أن كثرة الروايات تعني كثرة النصوص الأصلية، بينما الحقيقة أن الأصل واحد، لكن انتشاره جاء عبر تعدد الرواة والطرق.

ونضرب لك مثالا آخر:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

"مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ".

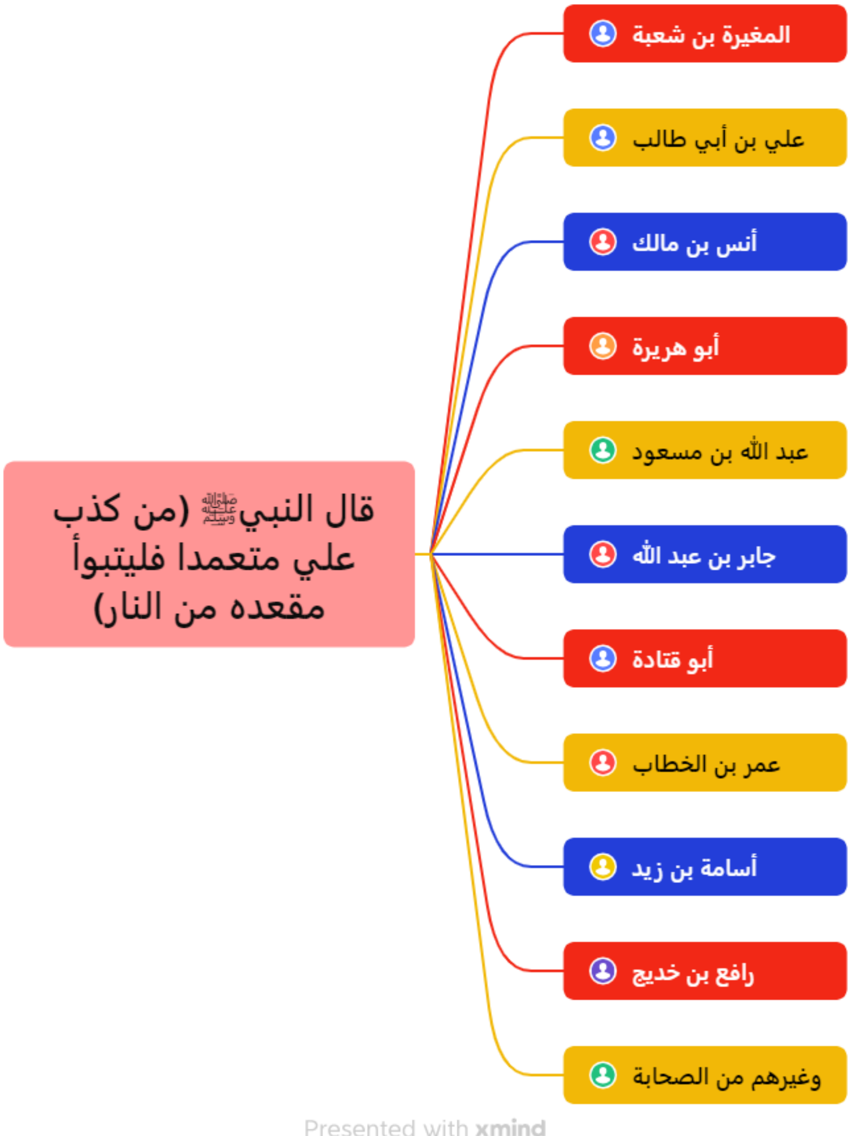
هذا الحديث تكلم به النبي ﷺ، سمعه من النبي كل من:

- علي بن أبي طالب.
- الزبير بن العوام.
- أنس بن مالك.
- أبي هريرة الدوسي.
- المغيرة بن شعبة.
- عائشة بنت أبي بكر.
- عبد الله بن عمرو بن العاص.
- أبي سعيد الخدري.

- عبد الله بن مسعود.
- عبد الله بن عباس.
- جابر بن عبد الله.
- أبي قتادة الأنصاري.
- عمر بن الخطاب.
- عثمان بن عفان.
- عبد الله بن عمر بن الخطاب.
- قيس بن سعد بن عبادة.
- معاوية بن أبي سفيان.
- عقبة بن عامر بن عبس.
- زيد بن أرقم الأنصاري.
- طلحة بن عبيد الله.
- أسامة بن زيد.
- رافع بن خديج الأنصاري.
- سلمان الفارسي.
- السائب بن يزيد الكندي.
- صهيب بن سنان الرومي.
- أبي أمامة الباهلي.

- طارق بن أشيم الأشجعي.
- عمران بن حصين.
- معاذ بن جبل.
- أبي بكر الصديق.
- أبي موسى الأشعري.
- البراء بن عازب الأوسي.
- سعد بن أبي وقاص.
- وغيرهم من الصحابة. . .

الرسم الشجري المبسط:


قال النبي ﷺ (من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)
المغيرة بن شعبة
علي بن أبي طالب
أنس بن مالك
أبو هريرة
عبد الله بن مسعود
جابر بن عبد الله
أبو قتادة
عمر بن الخطاب
أسامة بن زيد
رافع بن خديج
وغيرهم من الصحابة
Presented with xmind

فلك أن تتخيَّل أن هذا الحديث "مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ" رواه نحو خمسين صحابيًّا عن النبي ﷺ، ثم نقل عن كل صحابي خمسةٌ من التابعين فقط، عندها يصبح مجموع طرق الحديث ٢٥٠ طريقًا. ولو أخذ عن كل تابعي راويان فقط، تضاعف العدد حتى يبلغ ٥٠٠ طريق. ثم يستمر التسلسل حتى يصل الحديث إلى عصر البخاري ومسلم، فيصير هذا النص الواحد قد جاء من ألف طريق أو أكثر.

ومن هنا يتبين أن المحدثين حين يقولون: "فلان سمع خمسمائة حديث"، قد لا يقصدون خمسمائة نصًّا مختلفًا، بل ربما هي عشرة نصوص فقط، لكن كُلّ نص منها جاء عبر عشرات ومئات الطرق.

ولهذا يستعمل أهل الاختصاص مصطلحات مثل: الحديث، والطريق، والرواية، والسند، فكل طريق يُعَدُّ حديثًا قائمًا بنفسه من جهة الصناعة الحديثية، وإن كان المتن واحدًا.

مثال:

سمع البخاري هذا الحديث من سبعة من الصحابة كما يلي:

١٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ قَالَ: سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ.

١٠٧ – حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: إِنِّي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَمَا يُحَدِّثُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ. قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أُفَارِقْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٠٨ – حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ أَنَسٌ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

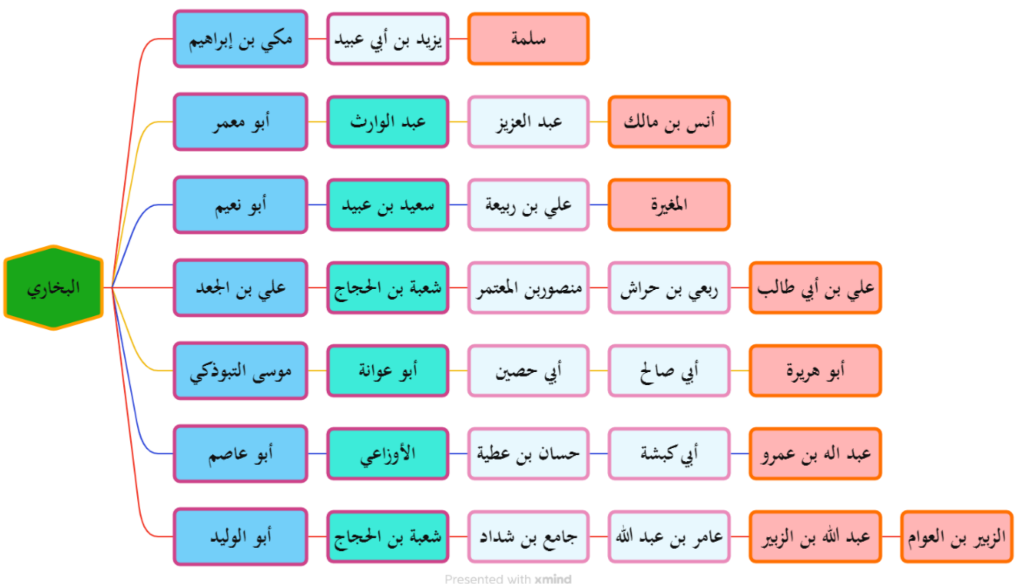
١٠٩ – حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١١٠ – حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي، وَمَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٢٩١ – حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ.

٣٤٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

الرسم الشجري لأسانيد البخاري في هذا الحديث:



فيمكن في خطوات سهلة تقسيم التطور التاريخي لانتقال الحديث عبر الزمن كما يلي:

عصر النبي ﷺ

في حياة النبي ﷺ كان الصحابة يتلقون أقواله وأفعاله مباشرة، فيحفظونها أو يكتبونها. تميز أسلوب النبي ﷺ بالوضوح والتكرار أحيانًا ثلاث مرات لتثبيت المعنى. كان أحيانًا يطلب من أحدهم أن يعيد ما سمعه ليتأكد من دقة النقل. ومن الصحابة من كان يكتب ما يقوله النبي ﷺ.

عصر الصحابة بعد وفاته ﷺ

بعد وفاة النبي ﷺ، تفرق الصحابة في الأمصار المختلفة، في الكوفة والبصرة والشام ومصر، بينما بقيت عائشة وابن عمر وابن عباس في مكة والمدينة.

بهذا التوزيع الجغرافي نشأت مدارس حديثية متعددة، وكان لكل بلد أسانيده الخاصة. حرص الصحابة ثم التابعون من بعدهم على التثبت، فكان أحدهم يسافر أيامًا ليتأكد من حديث سمعه أنه رُوي عن النبي ﷺ.

قال ابن سيرين: "إن هذا العلم دين، فانظروا عمّن تأخذون دينكم". وبهذا تأسست فكرة الإسناد التي تميزت بها الأمة الإسلامية دون غيرها.

التابعون

الجيل التالي هم التابعون، وهم الذين لقوا الصحابة وأخذوا عنهم. كان عندهم شغف كبير بالعلم، حتى سافروا مسافات طويلة لأجل سماع حديث واحد. مثال ذلك: سعيد بن المسيب كان من كبار فقهاء المدينة وأحرص الناس على رواية الحديث. انتشرت في هذه الفترة ظاهرة "الرحلة في طلب الحديث"، مما ساعد على جمع الروايات ومقارنتها وتمييز الصحيح من غيره. فكان التابعي في مكة يسافر للعراق ليسمع من صحابي هناك، أو يسافر من العراق للمدينة، وبدأ التابعون يعتنون بالفصل بين المتن والسند، فأصبح النقد ممكنًا، إذ يمكن النظر في عدالة الرواة وضبطهم.

أتباع التابعين والتصنيف المبكر

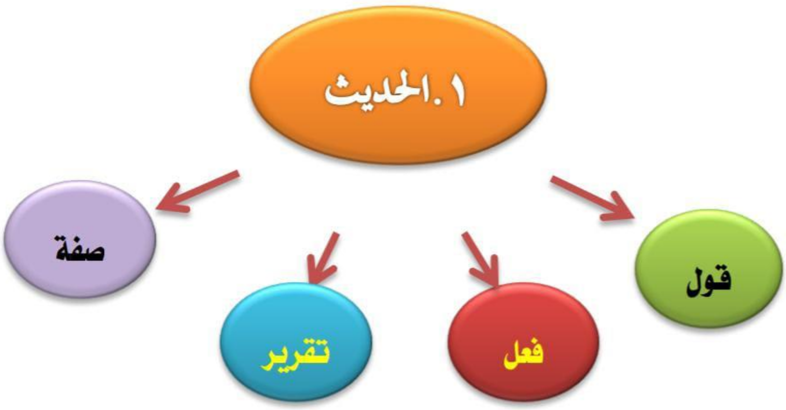
مع الجيل الثالث بدأ التدوين المنهجي، فظهر الموطأ للإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ)، وهو كتاب جمع بين الحديث والفقه، مرتبًا على أبواب العبادات والمعاملات. وظهر أيضًا مصنف عبد الرزاق الصنعاني، ومصنف ابن أبي شيبة وغيرها. ثم جاء الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) بمسنده الكبير الذي رتب فيه الأحاديث على أسماء الصحابة. هذه المرحلة مثّلت نقلة من مجرد الحفظ الفردي والجماعي إلى التوثيق الكتابي الواسع، فصار بالإمكان مراجعة النصوص المكتوبة والتأكد من نسبتها.

البخاري ومسلم والعصر الذهبي

في القرن الثالث الهجري بلغ علم الحديث ذروة نضجه. جاء الإمام البخاري (ت ٢٥٦هـ) فألّف صحيحه المشهور، حيث اشترط شروطًا صارمة في قبول الرواية: اتصال السند، عدالة الرواة، ضبطهم، السلامة من الشذوذ والعلة.

لم يكن يجمع كل ما سمع، بل كان ينتقي من بين مئات الآلاف. قيل إنه نظر في ستمائة ألف حديث واختار منها ما يقارب سبعة آلاف رواية، أو ألفين وستمائة حديث. ثم جاء مسلم (ت ٢٦١هـ) فانتقى بدوره الصحيح. هذه المرحلة تمثل اكتمال البنية العلمية لعلم الحديث، حيث اجتمع الحفظ، والنقد، والتدوين، والانتقاء.

تبسيط بعض المعلومات بالرسم الشجري:



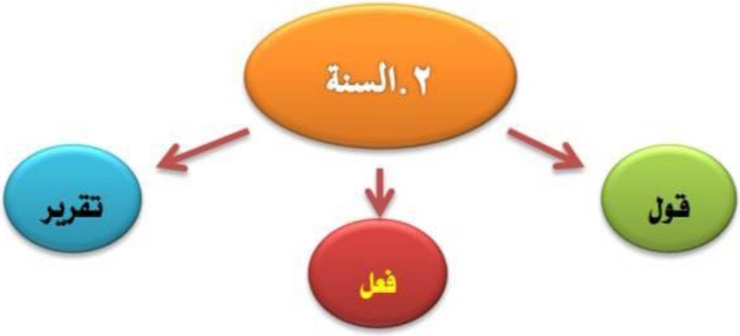
ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة

قول: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُّ فِي الدِّينِ".

فعل: عن عَبْدَ اللهِ الْأَنْصَارِيَّ أنه سُئِلَ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، "فَدَعَا بِمَاءٍ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ قَالَ عُثْمَانُ: مَسَحَ مَالِكٌ رَأْسَهُ، فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ بِهِمَا وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ"، وَقَالَ: "هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ".

تقرير: عن جَابِرٍ، قال: "لَقَدْ كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ".

صفة: **عن البَرَاءَ، قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: "أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ، وَلاَ بِالقَصِيرِ".

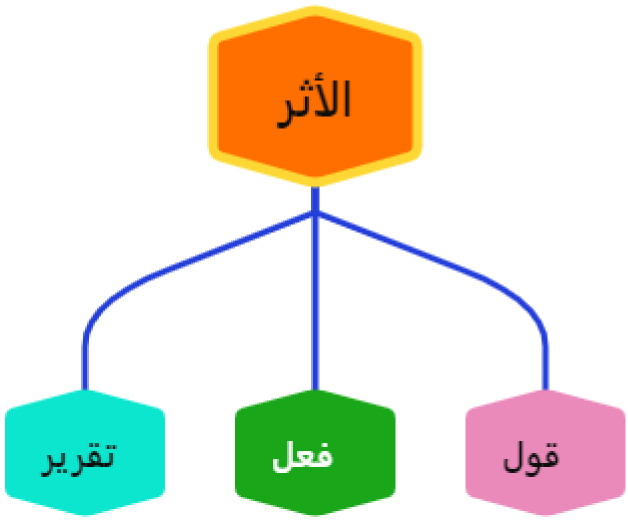


ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير

قول: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ"

فعل: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ".

تقرير: عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: نَادَى فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ انْصَرَفَ عَنِ الْأَحْزَابِ «أَنْ لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الظُّهْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ»، فَتَخَوَّفَ نَاسٌ فَوْتَ الْوَقْتِ، فَصَلَّوْا دُونَ بَنِي قُرَيْظَةَ، وَقَالَ آخَرُونَ: لَا نُصَلِّي إِلَّا حَيْثُ أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَإِنْ فَاتَنَا الْوَقْتُ، قَالَ: فَمَا عَنَّفَ وَاحِدًا مِنَ الْفَرِيقَيْنِ.



عن النبي صلى الله عليه وسلم

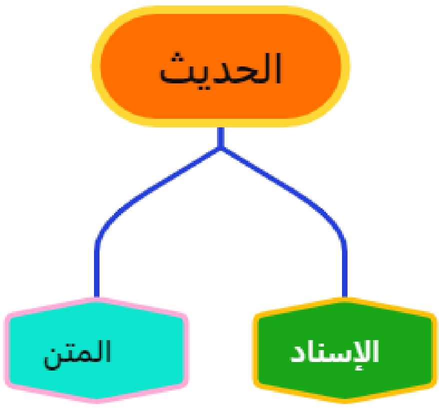
عن الصحابي او من دونه

عرف بعض العلماء الأثر بأنه:

ما أضيف إلى الصحابي أو من دونه من قول أو فعل أو تقرير.

وعرفه آخرون:

ما أضيف إلى النبي ﷺ أو الصحابي أو من دونه من قول أو فعل أو تقرير.



الإسناد أو السند

لـغة: تـأتي بمعنـى: الاعتمـاد، والرفـع، والعـزو، ومنـه: فـلان سَـند؛ أي: معتمد، والسند هو: ما ارتفع وعلا عن سفح الجبل، وجمعها أسانيد.

اصطلاحًا: له عدة تعريفات منها:

رفع الحديث إلى قائله مسندًا.

عزو الحديث إلى قائله مسندًا.

الطريق الموصلة إلى المتن، حكاية طريق المتن.

الإخبار عن طريق المتن.

سلسلة الرجال الموصلة إلى المتن.

العملية التي يتم فيها رواية الحديث.

المُسنَد: كلمة المراد منها الحديث الذي اتصل بالنبي ﷺ.

المتن

لغة: المتن ما صلب من الأرض وارتفع وانقاد، ومنه صلابة الشيء، متن الشيء: قوي واشتد، حبل متين: من الشدة والقوة.

اصطلاحًا: غاية ما انتهى إليه السند من الكلام.

أمثلة توضح ذلك:

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ المَدِينِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» (١).

السند: قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ المَدِينِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

المتن: «إِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

(١) صحيح البخاري (١/ ١١٣)

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ:

حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أُعْرَى مِنْهَا، غَيْرَ أَنِّي لَا أُزَمَّلُ، حَتَّى لَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ»(١).

السند: قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عن أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ.

المتن: «الرُّؤْيَا مِنَ اللهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ».

قال الإمام عبد الرزاق الصنعاني رَحِمَهُ اللَّهُ:

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ»(٢).

(١) صحيح مسلم (٤/ ١٧٧١).

(٢) مصنف عبد الرزاق (٤/ ٥٠).

السند: عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

المتن: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ».

روي عن مالك بن أنس في الموطأ:

"عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ «نَهَى أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةُ لِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ» [(١)].

السند: مالك، عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن رسول الله ﷺ.

المتن: «نَهَى أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةُ لِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ».

(١) موطأ مالك (١/ ١٩٣).

من هو المحدث؟

نسمع كثيرًا كلمة المحدث الفلاني، إما في برامج التلفزيون أو حتى في الخطب أو المقالات، فمعنى محدث بالمعنى الاصطلاحي يختلف عن المعنى العام المتداول بين الناس حاليا:

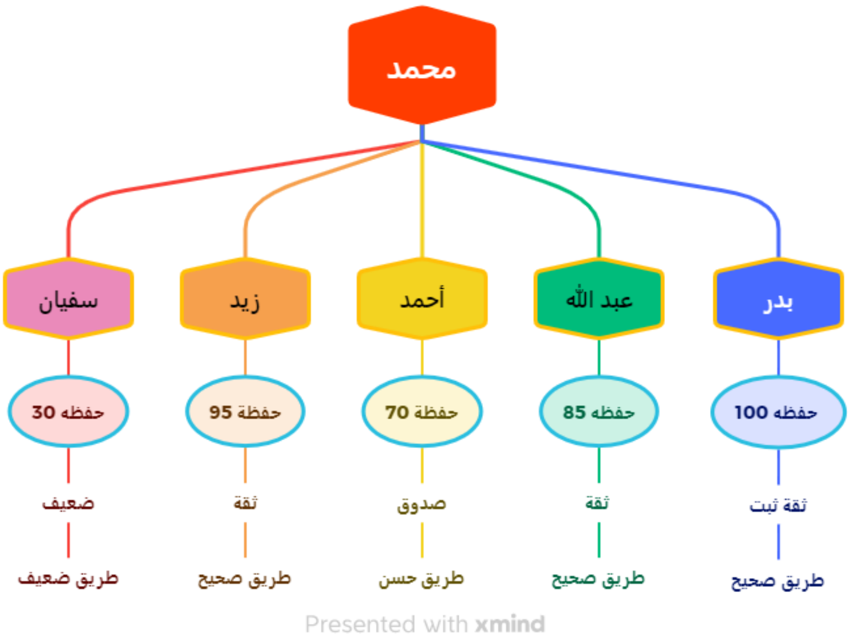
فالمعنى الخاص بعلم الحديث: له إطلاقات عديدة، منها ما عرفه الشيخ فتح الدين بن سيد الناس(١) فقال: وأما المحدث فهو من اشتغل بالحديث رواية ودراية، وجمع رواة، واطلع على كثير من الرواة والروايات في عصره، وتميز في ذلك حتى عرف فيه خطه؛ واشتهر فيه ضبطه، فإن توسع في ذلك حتى عرف شيوخه، وشيوخ شيوخه، طبقة بعد طبقة، بحيث يكون ما يعرفه من كل طبقة أكثر مما يجهله منها فهذا هو الحافظ.

أما المعنى المتداول في عصرنا هذا: كل من له عناية فائقة بعلم الحديث، وله سماعات ومجالس للتحديث ولشرح ودراسة الحديث، كالشيخ الدكتور ماهر الفحل حفظه الله، رغم كرهه لهذا الأمر فهو لا يحب أن يصفه أحد بالمحدث أو العلامة، لتواضعه جزاه الله عن المسلمين خير الجزاء، وكالشيخ أبي إسحاق الحويني رَحِمَهُ ٱللَّهُ رحمة واسعة، والشيخ الإثيوبي عالم مكة رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(١) منهج النقد في علوم الحديث نور الدين عتر.

فعندما تسمع كلمة المحدث في هذا الوقت، فاعلم أن المقصود بذلك من له عناية واهتمام بالغ بعلم الحديث.

ركز معي في الرسم الشجري التالي:



تخيّل معي:

كان محمد جالسًا مع أصحابه الخمسة، فحكى لهم قصة مهمة جدًا، وطلب منهم أن يبلّغوها للناس.

بدر: نقل القصة كاملة بلا خطأ واحد، دائمًا كلامه مضبوط، وحفظه قوي جدًا.

عبد الله: حفظه ممتاز، لكنه أحيانًا ينسى بعض الكلمات أو يحذف سطرًا، أو يغيّر كلمة بأخرى مشابهة في المعنى، ومع ذلك فالقصة عنده محفوظة جيدًا.

زيد: عادةً يروي القصة كما هي، لكنه أحيانًا ينسى كلمتين أو ثلاثًا فقط.

أحمد: يروي القصة أحيانًا صحيحة كاملة، وأحيانًا يروي نصفها، وأحيانًا ينسى، فحفظه غير ثابت.

سفيان: غالبًا ما يروي القصة ناقصة أو فيها خطأ، ونسبة الخطأ عنده حوالي ٧٠٪، بينما الصواب عنده لا يتجاوز ٣٠٪.

من هنا جاء عمل النقاد: فقد نظروا أولًا إلى حفظ الرواة وضبطهم، فقسّموا الحديث بناءً على ذلك:

ما يرويه الراوي المتقن القوي الحفظ يُسمّى حديثًا صحيحًا ويُعمل به.

وما يرويه ضعيف الحفظ لا يُقبل.

لكن هنا يظهر سؤال مهم:

هل يجوز أن نرفض القصة كلها لمجرد أن سفيان – وهو ضعيف – قد رواها؟

الإجابة: لا، لأن القصة نفسها رواها أربعة آخرون من أصحابه (بدر، عبد الله، زيد، وأحمد) وكل واحد منهم له قدر معتبر من الحفظ، فلا نهمل القصة من أساسها بسبب راوٍ واحد ضعيف.

أما كيف عرف العلماء أن فلانًا قوي الحفظ وفلانًا ضعيف؟

فقد دقّقوا في مرويات كل راوٍ، وقارنوا بين ما يرويه وبين روايات غيره، واختبروه بالسؤال والمراجعة. تمامًا كما يفعل المعلّم مع طلابه في دروسه: يعرف الممتاز في الحفظ، ويعرف من هو متوسط، ومن هو ضعيف.

ولو أردنا أن نشرح طرق النقاد في اختبار الرواة وضبطهم بالتفصيل، لاحتجنا إلى مجلدات!

كل ما سبق يسمى ضبط الرواي، أي مدى قوة حفظه للحديث.

لكن هل هناك شروط أخرى لقبول الحديث وإطلاق كلمة صحيح أو ضعيف؟

نعم، فالعلماء لم يكتفوا بمراعاة حفظ الراوي وضبطه فقط، بل أضافوا شروطًا أخرى لا بد أن تتحقق حتى يُحكم على الحديث بأنه صحيح أو ضعيف، ومن أهمها:

العدالة: أي أن يكون الراوي معروفًا بالصدق والأمانة، بعيدًا عن الكذب والفسق، ملتزمًا بدينه وأخلاقه. فالحديث دين، ولا يُؤخذ عمن لا يوثق بدينه. فمثلًا: بدر مع أنه مشهور بقوة الحفظ وضبطه تام، إلا أن حديثه لا يُقبل لو عُرف عنه الفسق أو سوء الأخلاق أو ما ينافي المروءة، لأن الحديث دين، ولا يؤخذ ممن عُرف بالانحراف. لكن قد يُقبل حديثه إذا وُجدت قرائن تثبت صحة الرواية من طريق آخر، كأن يرويها ثقات آخرون، أو تُعرف القصة باشتهارها وتعدد طرقها.

وللتقريب: لو وقعت حادثة كبيرة وشهدها عشرات الناس، فمن بينهم قد يوجد الفاسق والفاجر وضعيف الحفظ، لكن مع ذلك تثبت الحادثة لوجود شهود آخرين عدول ضابطين.

الشرط الآخر ألا وهو **اتصال السند**: أي أن تكون سلسلة الرواة متصلة، بحيث يسمع كل راوٍ الحديث مباشرة ممن فوقه.

فلو قال بدر أو عبد الله: "سمعنا محمدًا يقول كذا"، فهنا السند متصل، لأنهم أخذوا القصة من محمد مباشرة.

لكن لو جاء عمر بن زيد وقال: "قال محمد كذا"، وهو في الحقيقة لم يسمع من محمد وإنما سمع من أبيه زيد، فهذا يُعد انقطاعًا في السند. هنا لا تُقبل الرواية إلا إذا جاءت من طريق آخر متصل صحيح، وعندها يُقال إن الرواية صحيحة لغيرها، أي أن صحتها ليست بسبب عمر، بل بسبب أن غيره رواها بطريق صحيح. أما إن رواها بدر مباشرة عن محمد فهي صحيحة لذاتها.، والأمر ليس على الإطلاق، هذا للتبسيط فقط.

وهناك شرط آخر هو **السلامة من الشذوذ**: والمقصود ألا يخالف الراوي الثقةُ من هو أوثق منه أو أكثر عددًا.

فلو جاء زيد وهو معروف بقوة الحفظ، فقال: "قال محمد: زارني والدي الساعة الخامسة"، بينما ثلاثة من أصحابه الثقات (بدر وعبد الله وأحمد) رووا أن محمدًا قال: "زارني والدي الساعة السابعة"، هنا رغم أن زيد ثقة إلا أن روايته شاذة لمخالفتها لجماعة من الثقات، فيُترك قوله ويُقدَّم قول الآخرين.

والشرط الأخير هو **السلامة من العلة**: وهي مشكلة خفية قد تطرأ على الحديث، كإرسالٍ أو انقطاع أو خطأ في السند أو المتن، وهذه لا يكشفها إلا كبار النقاد بعد دراسة مطولة وجمع الطرق ومقارنتها. وهذا الباب من أصعب أبواب الحديث حتى على طلاب العلم المتخصصين، ولذلك لا يمكن تبسيطه للعامة بنفس السهولة.

إذن، إذا اجتمعت هذه الشروط الخمسة:

- العدالة.
- الضبط.
- اتصال السند.
- السلامة من الشذوذ.
- السلامة من العلة.
- كان الحديث صحيحًا.

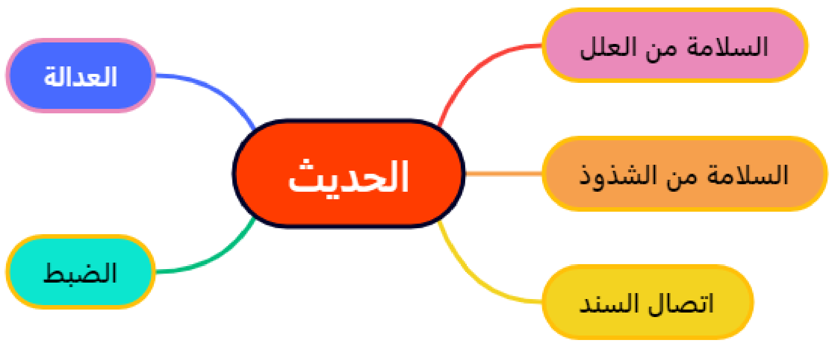
فإن اختلّ شرط منها:

وكان الخلل يسيرًا قيل عن الحديث إنه حسن.

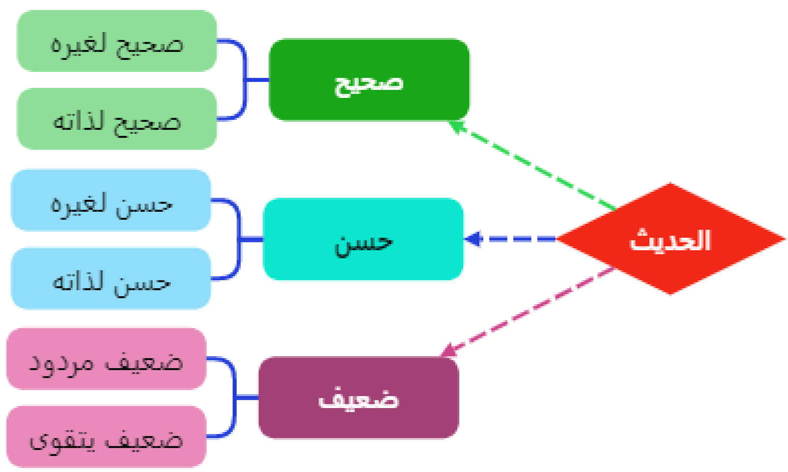
وكان الخلل كبيرًا قيل عنه ضعيف.

وهذا عرض مبسط للقاعدة العامة، وإلا فالتفاصيل أوسع وأدق، وقد بذل العلماء في دراستها سنين طويلة حتى استقرت قواعدها.

شروط الحديث الصحيح:



ويمكن تقسيم الحديث بين القبول والرد كما يلي:



كل ما سبق كان خاصا بسند الحديث، لكن هل كان لمتن الحديث عناية عند النقاد؟

بالطبع نعم، للعلماء عنايةٌ كبيرة بمتن الحديث كما هي عنايتهم بإسناده.

عناية النقاد بمتن الحديث (لا الإسناد فقط)

لو بدا السند مضبوطًا، قد يحمل المتن لفظًا مُدرَجًا، أو تصحيفًا، أو معنى يخالف أصول الشريعة أو الواقع الثابت. لذلك جمع النقاد بين نقد الإسناد ونقد المتن للوصول إلى الحكم الأقرب للحق.

وقد بينا سابقًا معنى السند والمتن.

وللاطلاع أكثر، ارجع لكتاب (مقاييس نقد متون السنة) لمسفر الدميني وكتاب (مسالك نقد المتن عن نقاد الحديث) للدكتور نبيل البلهي.

معايير قبول متن الحديث

عدم مخالفة المتن للقرآن الكريم:

لا يُقبل متنٌ يصادم نصًّا قطعيًّا أو أصلًا شرعيًّا معلومًا بالضرورة. إن وُجد ظاهرُ تعارض، فالأصل: الجمع والتأويل، فإن تعذّر وكان الاصطدام قطعيًّا، رُدَّ المتن.

موافقته للسُّنّة الثابتة والأصول الكبار، يعرض المتن على الأحاديث الأصح والأقوى، وعلى القواعد الكلية كرفع الحرج، وتحقيق العدل، ومقاصد الشريعة.

السلامة من الشذوذ والاضطراب في المتن.

الشـذوذ المتنـي: أن يجـيء لفـظ راوٍ ثقـةٍ مخالفًـا لمـن هـو أوثـقُ منـه أو لجماعة من الثقات. والاضـطراب: اختلاف الروايات عـن الـراوي نفسـه علـى وجهٍ لا يُمكن الجمعُ فيه ولا الترجيح.

السلامة من العِلَل المتنية الخفية

مثـل: الإدراج (دخـول تفسـير الـراوي ضـمن كـلام النبـي ﷺ)، القلـب والتقديم والتأخير بما يغيّر المعنى، التصحيف والتحريف، والزيادة المنكرة.

موافقته للغة العرب وسياقاتها

ينظرون في فصاحة اللفظ، واستقامة التركيب، ومطابقة الاستعمال العربـي زمن الرواية؛ لا للحكم بالذوق، بل بالاستقراء والمعاجم وشواهد اللغة.

موافقته للواقع القطعي والسنن الكونية

لا يُجعل "العقل" أو "العلم" ميزانًا مطلقًا؛ لكن ما كان مستحيلًا عـادةً أو عادةً جارٍ على خلافه قطعًا يُحتاج فيه إلى مزيد قـرائن أو يُحمـل علـى المجـاز أو الخصوص أو يُتوقف فيه.

اعتبار الشهرة العملية والقرائن

كعمـل العلمـاء والفقهـاء عـبر القـرون، وتعـدّد الطـرق، وتأييـد الوقـائع التاريخية الصحيحة؛ كل ذلك قرائن تعزّز أو تُضعف المتن.

وهناك معايير أخرى..

ملاحظة: هذه المعايير ليست منفصلة عن نقد الإسناد؛ بل يعملان معًا: تقويةُ الإسناد تعضد المتن، وسلامةُ المتن تؤيّد الحكم على الطريق.

أدوات النقاد في نقد المتون

جمع الطرق: لا يحكمون على متنٍ من طريقٍ واحد، بل يجمعون كلَّ ما قيل فيه للمقارنة.

تحرير الألفاظ: بيان الألفاظ الغريبة، وضبط الفرق بين "و" و"أو"، و"ثم" و"الواو"... لأن الحرف قد يبدّل الحكم.

المقارنة والترجيح: معرفة الأثبت لفظًا، وتقديم رواية من هو أوثق، أو من كان ألزمَ للشيخ، أو من وافقته الجماعة.

تمييز الإدراج: فصل شرح الراوي وتعليقه عن أصل كلام النبي ﷺ.

كشف التصحيف والتحريف: كالتشابه في الرسم (البصري/ البصير)، أو سقوط كلمة يختلّ بها المعنى.

فهم السياق والملابسات: زمن الواقعة، مكانها، سببها، حال المخاطَبين... لأن اختلاف الحال يفسر تغيّر بعض الألفاظ.

تنبيهات للعامة:

لا تُردّ الأحاديث بالعقل المجرد أو بترجمةٍ معاصرة مبتورة. ارجع إلى تحرير العلماء للفظ ومعناه.

اختلافُ ألفاظ الصحيح لا يعني الاضطراب دائمًا؛ قد يكون روايةً بالمعنى أو زيادةَ ثقةٍ مقبولة.

لا يُبنى حكمٌ على طريقٍ واحد تُتداوله وسائلُ التواصل؛ بل على جملة الطرق ونتيجة الجمع والترجيح.

بهذا يتّضح أن نقد المتن علمٌ دقيق يقوم على جمعٍ واسعٍ للمرويات، وتحريرٍ لغويّ، وعرضٍ على الأصول، ومقارنةٍ بين الروايات. فإذا سَلِم الإسناد والمتن من القوادح، حُكم للحديث بالصحة؛ وإن وُجد خللٌ خفيف رُجّح الحُسن؛ وإن عَظُم الخلل قيل بالضعف.

انطلاقًا من مثال محمد وأصحابه الخمسة:

لا يصحّ أن نأخذ رواية عبد الله وحدها، ثم نحاكم المتن (الحكاية التي قالها محمد) بالعقل المجرد، فنضعّف الرواية وننفي أصل القصة عن قائلها.

فهذا خلطٌ بين نقد طريقٍ واحد وبين نفي أصل الحكاية.

وإن وقع عبد الله في وهمٍ أو خطأ، أيسوغ أن نَتَّهِم القصة كلَّها بالبطلان؟! أَوقع في الوهم كذلك بدر وزيد وأحمد وسفيان جميعًا، واجتمعوا على اختلاق قصة عن محمد؟! اجتماعُ طرقٍ متعددة ومتساندة قرينةٌ قوية على الثبوت، ولا يَنسِخُها ظنٌّ بنقد طريقٍ واحد.

المنهج السليم عند النقاد هو: جمع الطرق، والمقارنة بينها، والترجيح، لا ردُّ الأصل بمجرّد ملاحظةٍ على راوٍ واحد. فالحكم بإبطال القصة من طريقٍ منفردٍ مجانبةٌ للمنهج، ومنافٍ للإنصاف والعقل معًا.

فلنلتزم بأدب البحث وأصوله: نميّز بين تضعيف طريق وردّ أصل الحديث، ولا نُنكر ما تظاهرت به الروايات الثابتة لمجرّد شبهةٍ في روايةٍ بعينها. ولو خضنا في أمثلته التفصيلية لطال المقام؛ لكن هذه الخلاصة السابقة تكفي مؤقتا لتُبيّن أن نقد المتون عند المحدثين علمٌ راسخٌ لا ظنونٌ وانطباعات.

وكما ذكرتُ سابقًا فإن تبسيط علم الحديث بكل ما يتعلّق به من تفاصيل ودقائق يحتاج إلى مجلدات عديدة، لا تُستوعب في صفحات قليلة. ولذلك أختم لكم هنا بذكر أهم أقسام علوم الحديث التي يدرسها الطالب على مدى سنوات طويلة، ليتضح لكم حجم الجهد المبذول في هذا الميدان الشريف.

- مصطلح الحديث.
- علم الرجال، وعلم الجرح والتعديل.
- علم التخريج.
- علم دراسة الأسانيد.
- علم علل الحديث.
- علم غريب الحديث.
- علم مختلف الحديث.

- علم أسباب ورود الحديث.
- علم شرح الحديث، وغيرها من الأقسام المرتبطة به.

أهم التعريفات التي تدرس في علم المصطلح:

١. الحديث والسنة والخبر والأثر.
٢. الحديث القدسي.
٣. علم الحديث رواية ودراية.
٤. المرفوع.
٥. الموقوف.
٦. المقطوع.
٧. التقرير.
٨. مختلف الحديث.
٩. مشكل الحديث.
١٠. غريب الحديث.
١١. المتواتر.
١٢. الآحاد.
١٣. المشهور.
١٤. العزيز.
١٥. الغريب.
١٦. الاعتبار.
١٧. المتابعات والشواهد.
١٨. العلو المطلق والنسبي.
١٩. الموافقة، والبدل، والمساواة، والمصافحة.
٢٠. المعلق.
٢١. المعضل.
٢٢. المنقطع.
٢٣. المرسل.
٢٤. المدلس.
٢٥. اللين.
٢٦. المقلوب.
٢٧. المصحف.

٢٨. المحرف.

٢٩. المدرج.

٣٠. المجهول.

٣١. الشاذ

٣٢. المنكر.

٣٣. المضطرب.

٣٤. المختلط

٣٥. المعلل.

٣٦. الموضوع.

٣٧. المسلسل.

٣٨. الصناعة الحديثية.

٣٩. رواية الأكابر عن الأصاغر.

٤٠. رواية الآباء عن الأبناء.

٤١. رواية الأبناء عن الآباء.

٤٢. الأقران والمدبج.

٤٣. الإخوة والأخوات.

٤٤. الوحدان.

٤٥. الأفراد.

٤٦. المهمل.

٤٧. السابق واللاحق.

٤٨. المنسوبون إلى غير آبائهم.

٤٩. النسب التي على خلاف ظاهرها.

٥٠. من ذكر بأسماء، أو صفات مختلفة.

٥١. المبهمات.

٥٢. الموالي.

٥٣. بلدان الرواة، وأوطانهم.

٥٤. طبقات الرواة عن شيوخهم.

٥٥. طرق تحمل الحديث.

أهم الكتب في دراسة المصطلح ومشتقاته :

من الكتب القديمة:

١. معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه، للحاكم النيسابوري.

٢. المستخرج على معرفة علوم الحديث، لأبي نعيم الأصبهاني.

٣. الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي.

٤. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي.

٥. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، للقاضي عياض.

٦. ما لا يسع المحدث جهله، لأبي حفص الميانجي.

٧. مقدمة ابن الصلاح، للحافظ ابن الصلاح.

٨. التقريب والتيسير، للحافظ النووي.

٩. النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر.

١٠. التقييد والإيضاح، للحافظ زين الدين العراقي.

١١. اختصار علوم الحديث، للحافظ ابن كثير

١٢. شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، للحافظ العراقي.

١٣. فتح الباقي بشرح ألفية العراقي. لزكريا الأنصاري.

١٤. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، للإمام السخاوي.

١٥. نزهة النظر، للحافظ ابن حجر.

١٦. ألفية العراقي، للحافظ العراقي.

١٧. ألفية السيوطي في علم الحديث.

١٨. نخبة الفكر، للحافظ ابن حجر.

١٩. المنظومة البيقونية.

وأهمها وتغني عن غيرها في وجهة نظري (مقدمة ابن الصلاح، تدريب الراوي، فتح المغيث، الكفاية، نخبة الفكر وشرحه نزهة النظر، النكت على كتاب ابن الصلاح).

أهم الكتب المعاصرة:

١. أهمهم تحرير علوم الحديث للشيخ الجديع.

٢. شرح نزهة النظر للدكتور إبراهيم اللاحم.

٣. التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين للدكتور عبد الله شعبان.

٤. الواضح في مصطلح الحديث للدكتور عبد العزيز الشايع.

٥. المدخل إلى علم الحديث للدكتور طارق عوض الله.

٦. كتب مركز إحسان، فهي منظمة وجيدة جدًّا للمبتدئ.

٧. كتاب تقريب مصطلح الحديث لأمل السبيعي، غفر الله لها.

وغيرها الكثير من الكتب المهمة في مصطلح الحديث.

واعلم أيها القارئ الكريم، وأيتها القارئة الكريمة، أن ما قرأتموه في هذه السطور الموجزة إنما هو **خلاصة علم واسع جدًا**، لو أراد طالب الحديث أن يتقنه حقًا لاحتاج إلى سنوات كثيرة من الدراسة والمراجعة.

فيدرس طالبُ الحديث في قسم التخصص أربع سنوات جامعية، ثم يقضي نحو سنتين في إعداد رسالة الماجستير، يعقبها عامان أو ثلاثة في مرحلة الدكتوراه. أي ما يقارب عشر سنوات كاملة من الجهد والمثابرة، ليخرج في النهاية بما يشبه رؤوس أقلام تمهِّد له طريق التخصص فقط.

فما يتلقاه في هذه المدة ليس إلا مفاتيح العلم وأصوله، أما الغوص في أعماق كتب المتقدّمين، وفهم دقائق نقد الحديث ومناهج الأئمة، فهذا لا يتيسر إلا بعد هذه المراحل، ومع طول الممارسة والصبر على المطالعة والبحث.

فهذا شأن طلاب الحديث اليوم، فما بالك بشأن المتقدمين الذين وصلوا لنا هذا الدين، فقد يقضي الرجل ٦٠ عاما من الترحال والتنقل لجمع حديث رسول الله وعشرين عاما لتمحيصه وجمعه.

ولقد اختصرت لكم هنا ما يقارب ١٠ مجلدات في بضع صفحات يسيرة، حتى ندلّكم على الطريق، ونبيّن لكم أن هذا العلم ليس مجالًا لكل من شاء أن يتكلم فيه بغير علم، وغاية هذا الاختصار أن تدركوا خطورة ما يفعله بعض أهل الأهواء، حين يقتطعون نصوصًا من كتب الحديث أو يشككون في الصحيح منها، من غير أن يعرفوا القواعد الدقيقة التي بناها العلماء عبر القرون. فانتبهوا

إلى ذلك، واعلموا أن ما بين أيديكم من كتب السنة قد وصلنا بعد جهد عظيم، وتمحيص شديد، وسهر طويل بذله الأئمة حفاظًا على حديث رسول الله.

وختامًا: فليكن في قلبك يقين أن هذا الدين محفوظ، وأن سنة النبي ﷺ قد تكفّل الله بحمايتها، وهي أمانة عظيمة، ومن طلبها بصدق وجد فيها نورًا وهداية، ومن أعرض عنها أضاع على نفسه علمًا هو من أشرف العلوم. فاجعل من هذه الصفحات بدايةً لطريقك، ولا تلتفت إلى شبهات المبطلين، فإن الحق أبلج، والسنة محفوظة، ومن سار على منهج العلماء وجد الطمأنينة واليقين.

الباب الرابع

الرد على الإشكالات التي وقعت في كتاب (كاملات عقل ودين)

تمهيد:

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وجعل في كتابه وسنة نبيه نورًا وهداية ورحمة، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

من أعظم ما يميز الوحي الإلهي أنه مُنزَّه عن الأهواء البشرية. فالعقل البشري يتأثر بالبيئة والعادات والثقافات، وتتبدل أحكامه بحسب المصالح والظروف، أما الوحي فهو ثابت لا يتغير، محفوظ بحفظ الله، قائم على العدل والحكمة والرحمة. قال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾. فالسنة النبوية بيان للوحي، لا تخضع لرغبات النفوس ولا لتقلبات الأفكار.

وإذا حاول الإنسان أن يجعل ميوله الشخصية معيارًا للحكم على النصوص الشرعية، فإنه يقع في مزالق خطيرة؛ إذ يُعرض عن الحق لأجل ما استحسنه، ويؤول النصوص حتى تفقد معانيها، فيضيع المقصد الشرعي. لذلك كان منهج أهل العلم قائمًا على أن النص يُفهم في ضوء لغته وسياقه ومقاصده، لا في ضوء الأهواء والرغبات.

وقد لاحظتُ – في بعض الكتابات المعاصرة – أن بعض الأحاديث المتعلقة بالمرأة قُرئت قراءة لا تستند إلى المنهج العلمي، بل إلى الانطباع الشخصي أو التأثر بالثقافة الوافدة. فجاءت تلك القراءات لِتُسقِط على النصوص النبوية أحكامًا غريبة عنها، وتُصوِّرها كأنها تنتقص من المرأة أو تُقيدها، بينما هي في حقيقتها نصوصٌ جاءت لترفع قدرها وترحمها وتحقق العدل في حقها.

ومن هنا جاء هذا الكتاب: ليُبين أن السنة المطهرة لا تُفهم بالأهواء، وإنما تُفهم بالعلم والتحقيق، وليرد على ما أُثير حول بعض الأحاديث من شبهات في كتاب كاملات عقل ودين، ردًا يقوم على الجمع بين التحقيق الحديثي، والبيان الشرعي الميسر، بما يكشف للقارئ عن مقاصد الوحي وحكمته، ويُظهر جمال التشريع وسموه في إنصاف المرأة وتكريمها.

وما قصدتُ من ذلك إلا خدمة سنة النبي ﷺ، والدفاع عنها بقدر الوسع والطاقة، وأسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه، نافعًا لعباده، وأن يرزقنا الفهم الصحيح والاتباع لكتابه وسنة نبيه.

أما منهجي في الرد على الكتاب:

إن الرد على كتاب يتناول النصوص الشرعية بالنقد أو التشكيك يحتاج إلى وضوح في المنهج، حتى يكون القارئ على بيّنة من الطريقة المتبعة في دراسة النصوص ومناقشة الشبهات. ومن هذا المنطلق فقد وضعت لنفسي خطوات التزمت بها، حتى يأتي العمل متكاملًا، بعيدًا عن العشوائية والانفعال. ويمكن إجمال معالم هذا المنهج فيما يلي:

١ – القراءة المتأنية للنص:

بدأت بقراءة كتاب كاملات عقل ودين قراءة دقيقة، سطرًا سطرًا، وجملة جملة، دون إغفال أي موضع، حتى أستوعب الفكرة العامة والجزئيات معًا. وكان مقصدي من هذه القراءة أن أتعرف على البنية الفكرية للكتاب، والأسلوب الذي اعتمدته مؤلفته في عرض الشبهات.

٢– النقد التفصيلي:

اعتمدت منهج النقد التفصيلي المباشر، بحيث لا أكتفي بالرد العام، بل أعرض نص العبارة من الكتاب، ثم أشرع في مناقشتها بندًا بندًا. والغاية من ذلك أن يكون القارئ على صلة بما جاء في الكتاب، فلا يُتَّهَم الرد بأنه يتناول نصوصًا مجتزأة أو يرد على ما لم يُذكر.

٣– ميزان التحقيق العلمي:

جعلت مقياس النقد قائمًا على التحقيق العلمي من جهتين:

الجانب الحديثي: بالنظر في صحة الأحاديث التي استندت إليها المؤلفة أو التي حاولت التشكيك فيها، من خلال أقوال الأئمة المتقدمين وأهل العلل.

الجانب الشرعي والمعنوي: ببيان المعنى الصحيح للنص، وتفسيره في ضوء اللغة والسياق العام للشريعة، مع الاستعانة بأقوال الشراح والمفسرين.

٤- بيان التناقض والتهافت:

حرصت على إظهار التناقض الداخلي في الكتاب، حيث يُساق الكلام أحيانًا على وجه يُعارض بعضه بعضًا، أو يقوم على قياسات فاسدة لا تستقيم عند التحقيق. وهذا الجانب يُظهر للقارئ أن الخلل ليس في النصوص الشرعية، بل في طريقة عرضها وفهمها.

٥- الرد العقلي والواقعي:

إلى جانب الرد النقلي، وظفت الرد العقلي والواقعي، مبينة أن التشريع الإسلامي قائم على الحكمة، وأنه يحقق للمرأة من الكرامة والعدالة ما لم تصل إليه المجتمعات الأخرى، وأن النظر المنصف يكشف عن هذا التميز.

٦- الموضوعية والإنصاف:

التزمت في الرد أن يكون علميًا موضوعيًا قدر المستطاع، فلا أتعرض لصاحبة الكتاب بشخصها، بل أقف عند الفكرة ذاتها، فأناقشها وأبين خطأها أو قصورها. فالحق أحق أن يُتبع، وغايتي ليست الجدال، وإنما بيان الصواب كما ظهر لي من خلال البحث.

٧- مخاطبة طائفتين من القراء

جعلت الرد موجهًا إلى طائفتين:

١. طلبة العلم والمتخصصين: بما فيه من مناقشات حديثية دقيقة، وتحقيق للأسانيد.

٢. العامة والقراء غير المتخصصين: بلغة ميسرة في مواضعها، تُبسط الفكرة وتوضحها دون تعقيد.

وبهذا المنهج أردت أن يكون عمليا أقرب ما يكون إلى الميزان العلمي الدقيق، الذي يزن القول بميزان التحقيق، ويُبرز محاسن الشريعة، ويكشف عن مواطن الزلل في قراءة النصوص حين تُقاس بالأهواء لا بالوحي.

تحقيق مفصل لما جاء في الكتاب

أولًا، سأؤجل الحديث عن عنوان الكتاب إلى وقت لاحق، بعد أن يتضح نقدي للإشكالات التي عرضتها المؤلفة حول الحديث الذي يحتوي على جملة "ناقصات عقل ودين"، والتي قامت بتحريفها لكاملات وجعلتها عنوانًا لكتابها.

سأبدأ أولًا بالتعليق على إهداء الكتاب.

قالت مؤلفة الكتاب في إهدائها :

"أهدي كتابي لكل امرأة مسلمة، تأذت وتألمت مما سمعته من أحاديث، تهين المرأة وتضع من مكانتها وتحرمها ما منحها الله تعالى لها من تكريم ورفعة ورقي، لقد كذبوا على الله ورسوله، وأفسدوا الفطرة السوية التي خلق الله تعالى الناس عليها، فلا تخافي ولا تحزني، فالله مظهر دينه وهو الحق المبين" .

قلت : تحليل موسع لإهداء الكتاب:

١. موضوعية الإهداء:

يظهر من الإهداء أن المؤلفة بدأت بأسلوب عاطفي، مستهدفة جمهور النساء المسلمات اللواتي قد تأثرن بما وصفته بأحاديث تهين المرأة. هذا الأسلوب الشعوري يضع القارئ مباشرة في موقف انفعالي قبل أي تحليل علمي، ويخلق توجّهًا مسبقًا تجاه الموضوع.

في النقد العلمي، من المهم أولًا تقديم سياق محايد للأحاديث محل النقاش، وترك الأحكام العاطفية بعد تحليل الأسانيد والمتون. فالإهداء بهذا الشكل قد يمهد للقارئ لتبني موقف دفاعي أو انتقادي تجاه النصوص دون الوقوف على الأدلة، أو حتى يكتفي بالإهداء في الحكم على الكتاب.

٢. المصطلحات المستخدمة:

استخدمت المؤلفة كلمات قوية جدًا مثل "كذبوا على الله ورسوله" و"أفسدوا الفطرة السوية". هذه عبارات شديدة الاتهام، لا يجوز توجيهها على من نقلوا الأحاديث أو فسرها دون دراسة دقيقة للأسانيد والمتون.

في النقد الحديثي، يجب تحديد الرواة والنصوص المشكوك فيها، وتوضيح العلل أو الشواهد التي تؤدي إلى الحكم بالخطأ، بدلًا من إطلاق أحكام عامة. استخدام مثل هذه العبارات في الإهداء يخلق انطباعًا بأن المؤلفة تتبنى موقفًا قطعيًا مسبقًا، وهذا يخالف منهجية النقد العلمي التي تعتمد على الدليل والتحليل الموضوعي.

٣. أسلوب التطمين الديني:

اختتمت المؤلفة الإهداء بعبارة روحانية تقول: "فالله مظهر دينه وهو الحق المبين"، وهو أسلوب لطمأنة القارئ وإشعاره بالأمل. من منظور نقدي، يمكن فهم هذا الأسلوب على أنه محاولة للربط بين النقد المزعوم للأحاديث

وطمأنة القارئ بأن الحقيقة ستظهر في النهاية. لكنه لا يقدم أي دليل شرعي أو منهجي، وهو أكثر توجيهًا نفسيًا من كونه تحليلًا علميًا.

٤. البعد التوجيهي للعاطفة مقابل التحليل العلمي:

الإهداء يعكس أن نية الكتاب عاطفية وتوجيهية في الأساس، وقد تسبق الجانب التحليلي العلمي. وهذا قد يضع القارئ في موقف محدد مسبقًا فيخلق لدى القارئ شعورًا بأن هناك ظلمًا منسوبًا إلى النصوص أو من نقلها، مما قد يدفعه لقبول النتائج التي تطرحها المؤلفة دون تمحيص أو تحقق. ففي النقد العلمي، يجب توضيح أن قبول أو رفض الحديث يعتمد على منهج علمي واضح ومحدد، وليس على ردود فعل شعورية أو انطباعات أولية. فمن المهم فصل المشاعر والانفعالات عن الحقائق العلمية، والتركيز على نقد الأحاديث من خلال دراسة نصوصها وأسانيدها وتحليل العلل، دون التأثر بالمواقف العاطفية أو الانطباعات المسبقة.

قالت: " وأهدي كتابي لزوجي الحبيب الذي شاركني كل أفكار هذا الكتاب، ودعمني ودفعني للكتابة، وعلمني حرية الفكر واستخدام العقل كما أمرنا رب العالمين، فكان خير معين لي، فجزاه الله عني خير الجزاء ."

أقول: يمكن اعتبار هذه العبارات من أفضل ما في الكتاب من ناحية الأسلوب الإنساني والأخلاقي، فهي تعكس قيمة الاعتراف بالجميل وحسن المعاشرة، وتشجع على تذكر فضل الزوج دائمًا وقدره. هذا الجانب يظهر جانبًا من وجوه الخير في قلب كاتبة الكتاب، ولعل وجود الخير فيها قد يكون مؤشرًا جيدًا على إمكانية مراجعتها لما كتبته والتفكير فيه بعقل هادئ، بغض النظر عن وجهة نظره.

﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ اللهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾

افتتحت الكاتبة كتابها بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ اللهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾، وقد أرادت من الآية الحث على المجاهدة.

غير أن معنى الآية - كما قرره أهل التفسير- أوسع من مجرد الجهاد بالسيف، فهو يشمل جهاد النفس، وجهاد الهوى، وجهاد الطاعة، وجهاد المال والبدن، وكل ما كان على طريق التقرب إلى الله تعالى.

ومما يدخل في ذلك التمسك بالنصوص الشرعية وإن خالفت ميول النفس؛ فإن مجاهدة النفس على قبول الحق، والرضا بأحكام الله، والوقوف عند حدوده؛ من أعظم صور الجهاد.

ومن هنا يبدو غريبًا اختيار الكاتبة لهذه الآية في مقدمة حديثها؛ إذ إن التمسك بالنصوص الشرعية ولو خالفت أهواءنا هو المقصود الأظهر في الآية، لا موافقة النفس وميولها. فالجهاد ـ كما هو معلوم ـ لا يتحقق إذا وافق المرء ما تشتهيه نفسه، بل يتحقق حين يخالف هواه ابتغاء مرضاة الله.

فلا أدري سبب وضعها لهذه الآية بالذات؛ إذ إنها في حقيقتها أقرب لمن يعظّم النص الشرعي ويلتزمه، حتى لو كان في ظاهره شاقًّا على النفس، لا لمن يجعل الهوى معيارًا لقبول النص أو رده.

قالت: "منذ أن بدأت الأبحاث في مجال القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، منذ نحو ٥٢ سنة، كنت كلما أبحث عن حديث من أجل موضوع ما"

أقول: هنا تظهر مغالطة واضحة في قول الكاتبة: «منذ ظهور الأبحاث في مجال القرآن والسنة منذ ٥٢ عامًا كنت كلما أبحث...».

فالعبارة بصيغتها هذه توهم القارئ بأن الكاتبة نفسها تمارس البحث منذ اثنين وخمسين عامًا، وهذا يوحي بأن عمرها يتجاوز السبعين عامًا تقريبًا، وهذا ما لا ينسجم مع واقعها أصلًا.

فما علاقة مرور خمسين سنة على الدراسات الشرعية عمومًا، ببحثها هي شخصيًا في الكتب؟

كان الأولى أن تقول مثلًا:

«ظهرت الدراسات في القرآن والسنة منذ نحو خمسين سنة، ثم بدأت بحثي أنا منذ مدة كذا...»

حتى يكون الكلام مترابطًا وواضحًا.

لكنها جمعت الأمرين معًا بعبارة واحدة، فجاء الكلام غير منضبط ومضللًا للقارئ؛ لأنه يعطي انطباعًا بأنها صاحبة خبرة بحثية تمتد عقودًا طويلة. ولو افترضنا أنها بدأت البحث في سنّ العشرين، فحتى تصل مدة بحثها إلى اثنين وخمسين عامًا، فلا بد أن يكون عمرها الآن يقارب الخامسة والسبعين، ومع ذلك ليست معروفة بين الباحثين، ولا لها حضورٌ علمي، ولا مؤلفات مشهورة في هذا المجال كما هو حال من خاضوا في نقد الأحاديث واشتهروا بذلك.

ولما بحثتُ عن سيرتها العلمية لم أجد لها سيرة موثقة، ولا دراسات منشورة، ولا مؤلفات سابقة، سوى كتاب واحد وكل ما وُجد مجرد معلومات عشوائية تُشير إلى أنّ عمرها فوق الأربعين فقط.

فمتى كان هذا البحث الذي امتد لاثنين وخمسين عامًا؟!

الجملة موهمة وغير مترابطة من الأساس، وتدل على خلل في التعبير.

كما أن تحديد ظهور أبحاث القرآن والسنة منذ اثنين وخمسين عامًا مغالطةٌ جسيمة أيضا، إذ إن الدراسات في القرآن والسنة ظهرت قبل ذلك بكثير، والكتب المطبوعة خير دليلٍ على ذلك. فما الذي تقصده الكاتبة بـ«الدراسات في القرآن والسنة» تحديدًا؟ فالجامعات والمعاهد العلميّة التي أنتجت أبحاثًا في هذا المجال موجودة منذ زمن أطول من اثنين وخمسين عامًا، فالكتب في التفسير والحديث موجودة ومتداولة منذ القرون الأولى للإسلام؛ فمجامع الحديث كصحيح البخاري ومسلم، وتفاسير كبار العلماء كالطبري وابن كثير، كلّها شواهد على وجود حركة علمية راسخة في دراسة القرآن والسنة منذ زمن مبكر جدًا.

أمّا البحوث الأكاديمية الحديثة ذات الطابع الأكاديمي فقد بدأت تتبلور في أوروبا منذ القرن التاسع عشر، أي أكثر من ١٢٠ عام ثم ظهرت في الجامعات والمعاهد الإسلامية الكبرى ـ مثل الأزهر ـ منذ أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، حيث شهدت حركة إصلاح وتجديد علمي، وتأسست مناهج دراسية وبحوث شرعية منتظمة قبل أكثر من خمسين عامًا بكثير. كما أن علم الحديث بوصفه علمًا قائمًا على منهج الجرح والتعديل وضبط الرواية والسند قد اكتمل بناؤه منذ القرن الثالث والرابع الهجري أصلا، أي قبل أكثر من ألف سنة.

وبناءً على ذلك، فالقول بأن "الدراسات القرآنية والحديثية ظهرت منذ ٥٢ عامًا فقط" قول غير دقيق ومخالف للواقع التاريخي؛ لأن حركة البحث في القرآن والسنة سابقة لذلك بكثير، سواء في صورتها التراثية المخطوطة أو في صورتها الجامعية الحديثة.

وتقول الباحثة: إنها لم تقرأ حتى صحيح البخاري، بل قرأت مختصرًا له فقط! ثم تزعم أن أحاديث المرأة التي لا تتجاوز خمسة أو ستة أحاديث، أو لعلها عشرة أحاديث بالكثير، وأنه من بين آلاف الأحاديث يظهر لها كل مرة حديث عن المرأة كلما بحثت... سبحان الله!

ثم إن البحث في الكتب أو في برامج الكتب لا يتم هكذا من تلقاء نفسه، فالبرامج ما هي إلا أدوات عرض، لا تستخرج لك شيئًا إلا إذا كتبتِ عبارة محددة، فتظهر المواضع التي تحتوي تلك العبارة. ليست البرامج إنسانًا يملي عليك من رأسه!

إلا لو كنتِ في كل مرة تفتحين كتابًا ما ـ بالصدفة! ـ يخرج لك حديث عن المرأة لم يعجبك، ثم تعود الصدفة مرة أخرى في كتاب آخر بحديث آخر لم يعجبك... فالصدف تتوالى! ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ثم إن كل كلامها عام، ليس فيه ذكر لاسم المصادر، ولا اسم البرامج، ولا منهج البحث أصلًا... فقط دعوى مرسلة.

قالت: "وأجد فيها عنصرية بغيضة وإهانات للمرأة وحطًا من شأنها ومكانتها، والغريب أني وجدتها تمثل تيارًا كاملًا يسري في كتب الأحاديث، "

أما قولها "أجد عنصرية بغيضة وإهانات للمرأة.. " فسأترك التعليق عليها بعد ذلك عندما نتناول حديثا حديثا بالكلام عنه..

قالت: "والغريب أني وجدتها تمثل تيارًا كاملًا يسري في كتب الأحاديث"...

أقول: وهذه جملة عجيبة لا أدري ما مرادها منها.

هل تقصد أن نفس الأحاديث التي في صحيح البخاري موجودة بحرفها في كتب الحديث الأخرى؟

فإن كان هذا قصدها، فهي إذن تناقض نفسها؛ لأنها ركزت أغلب نقدها على البخاري، وكأن المشكلة فيه وحده!

وإن كانت تقصد أن المعنى العام موجود في كتب أخرى، فهذا أمرٌ معلوم عند أهل العلم، لأن السنة كلها تدور حول بيان أحكام الشريعة، فلا غرابة في تكرار الموضوعات.

أو لعلها تقصد أنها ترى مجموعة من الأحاديث ذات اتجاه واحد تجاه المرأة كما تتصوره ظلمًا لها، فبنت على هذا الظن أن هناك تيارًا كاملًا في كتب الحديث! مع أن ما تتحدث عنه لا يتجاوز خمسة أو ستة أحاديث أو حتى عشرة فهمتها هي بمقتضى الهوى والانطباع الشخصي من أصل آلاف الأحاديث.

ومع ذلك سمّت هذا "تيارًا"!

قالت: "وكنت أتعجب جدًا، لأن معرفتي بالقرآن الكريم أنه كرَّم المرأة أيما تكريم، وأنزل رب العالمين الآيات التي تضعها في مكانة راقية وتحفظ لها كرامتها، وتساوي في الإنسانية بين الرجل والمرأة، وكذلك تحظى بمكانة راقية في أحاديث كثيرة لرسول الله عليه الصلاة والسلام تظهر في أفعاله وسيرته الشريفة، فكيف تتواجد هذه الأحاديث؟ أين أصلها في الدين؟ "

قلت: نحن لا نخالف الكاتبة في أن القرآن الكريم كرم المرأة، فهذا من ثوابت الشريعة المتفق عليها ولا يحتاج إلى إثبات.

لكن الخطأ لا يكمن في ذكر التكريم، بل في استخدامه كذريعة لمعارضة الأحاديث النبوية الصحيحة، وكأن القرآن والسنة متضادّان، مع أن القرآن نفسه هو الذي أمر بالأخذ بالسنة:

﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾

والفصل بينهما فصلٌ بين الوحيين لا يقوله إلا من يقطع الشرع عن بعضه.

ثم إننا نسأل الكاتبة سؤالًا واضحًا:

إذا كانت الأحاديث التي تراها "مكرمة للمرأة" و"اللائقة بصورة المرأة" مقبولة عندها، فلماذا قبلت هذه الأحاديث؟

ألم تَرِد في نفس المصادر؟

وبنفس رواة الأسانيد؟

وبنفس قواعد التوثيق؟

فما المعايير إذًا؟

إن قبلتِ الحديث لأنه "يوافق ذوقك"، ورددتِ آخر لأنه "لا يعجبك"؛ فهذا ليس بحثًا شرعيًا بل حُكمًا بالهوى.

ولو كان ردّ الأحاديث مبنيًا على "شعور" لا على منهج نقد الإسناد والمتن، فقد سقط معيار علم الحديث كله.

وهنا نقول بوضوح:

إما أن يُقبل منهج المحدثين كله، أو يُترك كله؛

أما الأخذ بما يوافق المزاج ورد ما لا يوافقه، فهذه انتقائية لا علاقة لها بالبحث العلمي.

أما قولها: "فكيف تتواجد هذه الأحاديث؟! أين أصلها في الدين؟!"

فهذا السؤال يوهم القارئ العامي بأن الأحاديث اخترعت ووضعت في الكتب حديثا!! فهو يكشف سوء فهم لطبيعة نقل السنة. فالأحاديث لا تتواجد صدفة ولا تُخترع وتُدرج في الكتب جزافًا، بل نُقلت عبر سلاسل الإسناد التي عُرفت وضُبطت ودوَّن العلماء تراجم رواتها جيلًا بعد جيل، ووضعوا لها أشدّ مناهج النقد التي عرفها التاريخ، كما نقل القرآن أيضا بسلاسل إسناديه ولم يصلنا عبر الأحلام والرؤى.

والسؤال الصحيح ليس: "أين أصلها؟"

بل: هل تم فحص سندها ومتنها بمنهج المحدثين أم لا؟

فلو رجعت الكاتبة إلى كتب علوم الحديث لعلمت أن:

لكل حديث سلسلة رواة معروفة بالاسم والطبقات والبلدان والضبط.

وأن العلماء نقدوا الرواة فردًا فردًا وميزوا الصحيح من الضعيف.

وأن الأحاديث التي أنكرَتها لها شروح شرعية وفهم صحيح عند أهل العلم ليس فيها ما يهين المرأة، بل يبين وظائف وهبات وتكاليف خلقية.

فإلقاء السؤال "أين أصلها؟" يوهم القارئ بأنها أحاديث بلا جذور، وهذا مخالف للواقع تمامًا، والكتب التي عُنيت بنقلها أقدم من أي كتاب معاصر بقرون طويلة.

أما نقد الأحاديث بناءً على الذوق الشخصي والانطباع النفسي فليس من العلم في شيء.

تقول: " وقد قرأت الكثير من الكتب التي كُتبت عن مكانة المرأة في الإسلام، وكانت مادتها مأخوذة أساسًا من آيات القرآن الكريم ومن فعل الرسول عليه الصلاة والسلام، ووجدتها تحمل الحق الذي جاء به الإسلام من كرامة للرجل والمرأة، ومن مكانة راقية لكليهما في الإنسانية، فكنت أتعجب، كيف يمكن الجمع بين ما منحه رب العالمين من حقوق للمرأة ورفعته لشأنها،

وبين هذه الأحاديث وخاصة أن هذه الأحاديث تُستخدم في شرح الآيات القرآنية التي تتحدث عن المرأة!"

أقول: أولا قول الكاتبة: "وقد قرأت الكثير من الكتب التي كُتبت عن مكانة المرأة في الإسلام" يحمل في ذاته خللًا واضحًا عند مقارنته بما قررته بعد ذلك؛ إذ إن الكتب التي تناولت مكانة المرأة في الإسلام على اختلاف توجهاتها جميعها تتناول الآيات القرآنية مقرونة بالأحاديث النبوية التي تبين معناها وتستكمل صورتها التشريعية، بل إن ثناء هذه الكتب على تكريم الإسلام للمرأة يستند في جزء كبير منه إلى الأحاديث نفسها التي استنكرتها الكاتبة! فإذا كانت قد "قرأت الكثير" حقًا، فكان سيظهر ذلك في معرفتها بأن الحديث هو جزء أصيل من بناء تلك الكتب، وأن مواضع الاحتجاج بها ليست أمرًا طارئًا ولا استثناءً. أمّا الاكتفاء بدعوى القراءة دون ذكر مصدر واحد أو عرض مضمون كتاب بعينه، ثم التعجب من وجود الأحاديث في باب مكانة المرأة، فهذا يدلّ إما أنها لم تطّلع بالفعل على تلك الكتب، أو أنها ذكرت دعوى القراءة في سياق تزيين الكلام فحسب، دون قراءة علمية حقيقية يمكن الاستشهاد بها أو البناء عليها.

وقالت: "وخاصة أن هذه الأحاديث تُستخدم في شرح الآيات القرآنية التي تتحدث عن المرأة!"

أقـول: الإشكال المنهجي يظهر هنا عند الاعتراض على الاستدلال بالأحاديث النبوية في تفسير الآيات المتعلقة بالمرأة؛ لأنّ تفسير القرآن بالسنة أصل مقرّر عند علماء التفسير وعلوم القرآن، ومن هنا، فإنّ استنكار توظيف الأحاديث النبوية في تفسير نصوص القرآن هو في حقيقته اعتراض على أصل البيان النبوي، لا على مجرد حديث واحد بعينه.

ثم إنّ الصحابة رضي الله عنهم، وعلى رأسهم ابن عباس وابن مسعود، لم يكونوا يفسرون القرآن من جهة آرائهم الخاصة، بل كانوا ينقلون ما تلقّوه عن النبي ﷺ، ولذلك قال ابن مسعود: "والذي لا إله غيره ما نزلت آية إلا وأنا أعلم فيم نزلت وأين نزلت" ومن ثمّ، فإنّ رفض توظيف الأحاديث في تفسير الآيات يفضي بالضرورة إلى إسقاط تفسير الصحابة، ثم تفسير التابعين، ثم التفاسير الكبرى التي قامت على ذلك، مثل تفسير الطبري والقرطبي وابن كثير. وهذا يعني من الناحية العلمية إعادة بناء معنى القرآن بمعزل عن سنته وبيان رسوله وتفسير سلف الأمة.

ومن هنا يتبين أن الإشكال ليس في قبول أو رد رواية بعينها ـ فهذا له مجالُه العلمي المنضبط في كتب العلل والجرح والتعديل ـ وإنما الإشكال الحقيقي يكمن في اعتراض الكاتبة على تفسير القرآن أيضا، ولا عجب أن نجد بعد عام أو عامين كتيب آخر غير هذا للكاتبة تعترض فيه على تفسير القرآن.

تقول: "... وأنني أتعبد ربي بما علمته واستقر في قلبي، وأن لكل إنسان على وجه الأرض كامل الحق في التعلم والتفكر والخروج بما يعتقده حقًا يتعبد به لربه، بل إنه واجب على كل مسلم أن يتعلم دينه وأن يتعبد ربه بما استقر في نفسه وبما اعتقده، فاتباع الأوائل والآباء بلا تفكر ولا تدبر لمجرد أنهم الأوائل وأنهم الآباء، حتى لو كانوا على الباطل، أمر يستنكره رب العالمين بوضوح ويرفضه ويذمه، بل أدخله بعض العلماء في دائرة الشرك" .

وأقول: العبارة التي تقولها الكاتبة: "وأن لكل إنسان كامل الحق أن يتعلم ويتفكر ويخرج بما يعتقده حقًا يتعبد به لربه، وأن العبرة بما استقر في النفس" تعكس خللًا عقديًا ظاهرًا؛ لأن التعبد في الإسلام ليس مبنيًا على ما "يستقر في القلب" من غير مرجع، بل مبناه على ما جاء به الوحي، وبيَّنه النبي ﷺ، وبلّغه الصحابة رضي الله عنهم. وقد قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ﴾، فجعل المرجع في الاعتقاد والعمل هو النصّ، لا الشعور ولا الاستحسان الشخصي.

ففكرة أن الإنسان يتعبد بما يراه حقًا في نفسه إذا أُطلقت هكذا بلا ضوابط هي ذات الفكرة التي أدت تاريخيًا إلى تفكك الأمة وظهور آلاف الطوائف والاتجاهات المنحرفة؛ لأن كل فرقة كانت تظن أن ما "استقر في نفسها" هو الحق. فمن الناس من عبد البقر، ومن عبد النار، ومن عبد الحيوان، وكلهم

يفعل ذلك بناءً على قناعة "استقرت في نفسه"، بل حتى الفرق المنسوبة للإسلام والتي انحرفت في العقائد، كالقدرية والجهمية والباطنية والرافضة، لم تنشأ إلا من إطلاق الاعتقاد على أساس "ما يراه الإنسان حقًا في نفسه"، لا على أساس الدليل الذي جاء به القرآن والسنة.

والتصوف المنحرف حين جعل الذوق والشعور معيارًا للعبادة، انتهى ببعض طرقه إلى عبادة الله على إيقاعات الموسيقى التي نهى عنها الرسول ﷺ صراحة، بحجة أنها "تقرّب القلوب" و"تستقر فيها". وكذلك كثير من الطوائف التي أحدثت عبادات ومناسك لم يعرفها الصحابة، كانوا جميعًا يحتجون بأن "النية صالحة" و"القلب وجد هذا أقرب إلى الله".

إذن فالمسألة ليست أن الإنسان لا يفكر أو لا يتعلم، بل القضية أن التفكر يكون تحت ضوابط الوحي، لا خارجه. والتعبد يكون بما شرَّعه الله، لا بما استحسنه الإنسان لنفسه. وإلا فإن الدين يتحول إلى أهواء مختلفة، وكل إنسان يصبح "شارعًا" لنفسه، وهذا عينه ما نهى الله عنه بقوله: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ﴾.

والنتيجة التي لابد من تقريرها هنا أن العبادات في الإسلام توقيفية، أي لا يُتعبَّد لله تعالى إلا بما شرَّعه هو وأمر به رسوله ﷺ، لا بما يستحسنه الإنسان أو يراه قريبًا إلى الله من تلقاء نفسه؛ لأن معيار القرب من الله هو الوحي، لا الميل النفسي. ولهذا قال الإمام مالك رحمه الله: "من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة،

فقد زعم أن محمدًا ﷺ خان الرسالة (٤٩)، لأن الله يقول: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾، فما لم يكن يومئذ دينًا، لا يكون اليوم دينًا". فإطلاق القول بأن الإنسان يتعبد بما "يستقر في نفسه" دون مرجعية النصّ، لا يفتح باب الاجتهاد، بل يفتح باب الانحراف؛ لأن النفس تتقلب، والأهواء تتعدد، ولا يضبطها إلا الوحي. ومن ثم فإن العبادة الحقة هي التي تكون على وفق ما جاء به النبي ﷺ وفهمه وفهم أصحابه، لا على مجرد الشعور الشخصي أو التصورات الذاتية.

تقول: ". . . ومن لم يقم إيمانه على العلم فهو مقلد لغيره في إيمانه، وقد اختلف العلماء في صحة إيمان المقلد، . . . " لكن جمهور العلماء حكموا بصحة إيمان المقلد.

وقالت: "وقد اشتهرت هذه المقالة عن الأشعري:"أن إيمان المقلد لا يصح"، وقد أنكر أبو القاسم القشيري، والشيخ أبو محمد الجويني، وغيرهما من المحققين صحته عنه، "

وقالت: "وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: أما في المسائل الأصولية فكثير من المتكلمة والفقهاء من أصحابنا وغيرهم من يوجب النظر والاستدلال على كل أحد حتى على العامة والنساء، حتى يوجبوه في المسائل التي تنازع فيها فضلاء الأمة، قالوا: لأن العلم بها واجب ولا يحصل العلم إلا بالنظر الخاص،

---

(٤٩) الاعتصام (١/ ٥٤).

وأما جمهور الأمة فعلى خلاف ذلك، ثم قالت: "إذًا هناك خلاف على إيمان من يأخذ دينه من غيره ويقلده بلا تمحيص وفهم وتدبر"

أقول: وهنا يظهر التناقض الغريب في كلام الكاتبة، فهي قد ذكرت بنفسها أن جمهور العلماء حكموا بصحة إيمان المقلد، ثم نسبت القول بعدم صحة إيمان المقلد إلى الأشعري وحده، بل وأقرت بعد ذلك أن النقل عن الأشعري في هذه المسألة غير ثابت ولا يصح نسبته إليه. فإذا كانت هي نفسها قد أسقطت نسبة هذا القول إلى الأشعري، وباعترافها أن جمهور العلماء على خلاف ذلك، فأين يكون الخلاف إذًا؟ ومن أين جاء الاستنتاج بأن مسألة إيمان المقلد محل نزاع؟ بل إن كلامها نفسه ينفي وجود هذا النزاع من الأصل، بغض النظر عن وجود خلاف في الأصل، لكنني أتحدث عن طريقة عرضها.

ثمَّ إنَّها استشهدت بقول ابن تيمية حول أن بعض العلماء أوجبوا النظر في مسائل الأصول، لكنها لم تدرك أنّ الأصول المقصودة في كلام ابن تيمية هنا هي أصول الفقه، وهو علم لا يخاطَب به العامة، ولا من كانت معرفته الدينية في طور أولي، بل هو علم دقيق له أدواته ومقدماته، ولا يُطالَب به إلا من كان قادرًا على النظر والاستنباط كالعلماء الكبار. أما عامة المسلمين فدينهم قائم على التلقي عن أهل العلم الثقات، وهذا ما قرره ابن تيمية نفسه، ونص عليه أهل السنة كافة. فليس صحيحًا أن كلام ابن تيمية يوجب على كل مسلم أن يجتهد

في كل مسألة من مسائل الاعتقاد، فضلًا عن أن يجعل كل إنسان مصدر تقرير العقيدة لنفسه بناءً على ما "استقر في قلبه".

وعليه، فإنّ الكاتبة تنقل نصوصًا ثم تبني استنتاجًا لا علاقة له بما نقلته؛ فهي تقرر اتفاق الجمهور على صحة إيمان المقلد، ثم تدّعي وجود خلاف لا وجود له، وتستشهد بقولٍ في "مسائل الأصول" دون أن تميز بين علم الأصول كعلم تخصصي، وبين أصل تعبد المسلم لله بما جاء به الرسول ﷺ. وهذا يدل على عدم ضبط في الفهم الاصطلاحي، وإلا فإن النتيجة التي توصلت لها الكاتبة "وهي أن على كل مسلم أن يرفض الأخذ عن العلماء إلا بعد تحليل شخصي" لا تستند إلى الأدلة التي ذكرتها، بل تخالفها صراحة.

قالت: " فالعلم يبدأ بالسماع ثم استخدام القضايا العقلية الفطرية السليمة للوصول للحقائق الربانية . فمن أغلق سمعه وألغى عقله، فهو كالأنعام التي لم يرزقها الله تعالى العقل الذي للإنسان، ولم يرسل لها الرسل والشرائع، بل هو أضل لأنه هو من ألقى بنفسه إلى تهلكة الجهل والتقليد الأعمى ."

أقول: وهذه العبارة تتعارض مع الواقع العملي لكل مسلم، بل ومع حياتها هي نفسها. إذ أن الإنسان لا يمكنه أصلًا أن يدخل في العبادة إلا من خلال التلقي والتقليد في المرحلة الأولى؛ فالطفل يتعلم الصلاة لأنه رأى أبويه يصلّيان، ويتعلم الوضوء لأن أحدًا علمه ذلك، ويتعلم الفاتحة والسور بالسماع أولًا، وليس بالاستدلال العقلي. فهذا تقليد صحيح لا غنى عنه، وهو الذي

سمّاه العلماء التلقي، وهو أول باب من أبواب العلم. بل حتى الكاتبة نفسها لا تصلي ولا تصوم ولا تتعبد ولا تنطق الشهادتين إلا بالمعرفة التي نقلها إليها غيرها، ولم تستخرج أفعال العبادات من عقلها ابتداءً. ولو كانت العبادة لا تُقبل إلا بعد أن يبحث الإنسان كلَّ جزئيةٍ فيها ويستوعب أدلتها، لما قام أحد بالصلاة والصيام والذكر؛ لأن عامة المسلمين لا يستطيعون الوصول إلى مرتبة الاستنباط، ولا يُطلب منهم ذلك أصلًا.

إذن فالتقليد هنا ليس جهلًا مذمومًا، بل هو الطريقة الطبيعية التي يكتسب بها الإنسان دينه في مرحلته الأولى، ثم بعد ذلك إن تيسرت له أدوات النظر والبحث تدبّر وفهم. أما أن يُجعل التقليد مذمومًا بإطلاق، ويُوصف صاحبه بأنه كالأنعام أو أضل، فهذا حكم لا يستقيم لا مع الواقع ولا مع منهج الشريعة؛ لأن الله تعالى لم يكلّف جميع الناس أن يكونوا علماء، بل قال: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾، فجعل السؤال والتلقي عن أهل العلم هو الأصل، وجعل الاجتهاد والنظر مرتبة خاصة لمن تأهل لها.

وبذلك يتبين أن كلام الكاتبة هنا يناقض نفسه؛ فهي تعيب التقليد، بينما هي وجميع الناس في أصل عباداتهم يقومون على التقليد الصحيح المأذون به شرعًا، ثم يتفكرون ويزدادون فهمًا ضمن حدود ما جاء به الوحي، لا وفق ما "استقر في النفس" مجردًا عن الدليل.

تقول: " نبدأ البحث بتحرير بعض المصطلحات المهمة التي سنستخدمها في بحثنا .إن معرفة صحة الحديث في الأغلب الأعم من كتب الحديث تركز على صحة السند فقط، ولأننا سوف نستخدم كلمة السند كثيرًا فلا بد من إيضاح معناها ."

أقول: إنَّ ما ورد من قول الكاتبة بأنَّ الغالب في علم الحديث هو العناية بصحّة السند فقط، يُعدُّ من أكثر الادعاءات غرابةً ومجانبةً للصواب، وهو يدل دلالة بيّنة على قصورٍ شديدٍ في فهمها لهذا العلم الجليل، بل وعلى عدم الاطلاع على مبادئه الأوليّة أصلا.

فالتقليل من شأن علم الحديث واتهامه بالاقتصار على دراسة الأسانيد فقط هو تجنٍّ واضح، يستوجب من المؤسّسات العلمية والهيئات الشرعية -وفي مقدمتها الأزهر الشريف- أن تقف وقفةً علميّة حازمة أمام مثل هذه التصريحات التي تصدر ممن لا دراية لهم بمناهج هذا العلم وأصوله.

فإنَّ علم الحديث قائم على دراسة السند والمتن معًا، ولا يقدّم أحدهما على الآخر بطريقةٍ تُخلّ بمنهج النقد.

بل إنَّ المحدثين أولَوا المتن اهتمامًا بالغًا، لا يقلّ - بل قد يزيد في بعض المواضع - عن اهتمامهم بالسند، إذ إن الحكم على الحديث لا يتم إلا باجتماع شروط الصحة في (السند) و(المتن). ولو اطّلعت الكاتبة على أيّ كتاب من كتب مصطلح الحديث المقرّرة حتى على طلاب المرحلة الثانوية العامة ممن

لم يتجاوزوا السابعة عشرة من عمرهم، لأدركت أنَّ شروط قبول الحديث تتعلّق بانتفاء الشذوذ والعلة في كلٍّ من السند والمتن.

كما أنَّ العلماء لم يكتفوا بالنظر في اتصال السند وعدالة رواته وضبطهم، بل تجاوزوا ذلك إلى دراسة الألفاظ بدقّة متناهية، فكانوا يميّزون بين اللفظ المدرج واللفظ النبوي، ويفرّقون بين الزيادة المقبولة والزيادة المنكرة، وقد تُبنى الأحكام على زيادة حرف واحد في المتن إن ترتب عليه معنى زائد. ففي بعض الأحاديث في صحيح مسلم جاءت رواية بحرف العطف (و) وفي رواية أخرى جاءت ب (أو) فاختلف الحكم بين الروايتين، فالنقد المتني شمل الحروف نفسها، فكيف تقول إن الاهتمام منصَبًّا على السند فقط!!

وهذا مما يدلّ على عمق منهجية النقد الحديثي، وأنها ليست عملًا شكليًا أو نقلًا آليًا، بل جهد علمي دقيق للغاية.

ولو تأمّلت الكاتبة ما دوّن في مجلدات كتب السنة وما بذله المحدّثون من جهود في النقد والتحقيق، لوقفت إجلالًا وتعظيمًا لهذا العلم الذي حفظ الله به سنّة نبيه ﷺ، وصانها من التحريف والزيادة والنقصان.

تقول:" أما من يتصف بضعف الحفظ والضبط، أو بصفات سيئة كالكذب والتدليس، فتضعف روايته أو تسقط ولا يؤخذ بها، ويسمى أيضًا بعلم (الجرح والتعديل) أي جرح هذا الراوي بحيث لا يؤخذ عنه، أو تعديل غيره أي وضعه في مصاف العدول فتقبل روايته"

التعريف الذي وضعته فيه خلل ظاهر للمتخصص لكنه يصلح إذا كنت تشرح لطفل صغير أو عامي لا يفقه من علم الحديث شيء، فليس إشكالًا، سنمرر التعريف.

تقول: "ويقوم بهذا الحكم مجموعة من العلماء الذين وُكل لهم إخراج موسوعة الحديث.. هذه هي محتويات الحديث النبوي باختصار، لهذا لما كنت أجد أحاديث تحط من شأن المرأة، حكم عليها الباحثون في هذا المجال أنها صحيحة السند، ".

أقول: وهذا قول غريب جدًا! وكأنّها لم تلتفت إلى جهود النقاد وأئمة الحديث وعلماء الجرح والتعديل؛ كابن معين، والبخاري ومسلم، وأحمد، وابن أبي حاتم، وأبي زرعة، والنسائي وغيرهم من كبار أهل هذا الفن، الذين بذلوا أعمارهم في تمييز صحيح الحديث من سقيمه، وتصنيف المصنفات في الرجال والعلل، وبناء قواعد النقد الحديثي.

ثم تُهمل جهود هؤلاء الأئمة، ويُجعل الأمر كله موكولًا إلى مجرد باحثين معاصرين، بل وتدعي أنهم يحكمون على الحديث بمجرد النظر في السند فقط!

فيا ترى:

أين يوجد هذا المنهج الذي يحكم بالصحة بناءً على السند وحده دون النظر إلى المتن؟

وفي أي علم تقصدين؟

هل تقصدين به علم الحديث الذي نتكلم عنه؟!

تقول: "فبدأت بتجميع بعض الأحاديث المشهورة التي تتكلم في شأن المرأة، الأحاديث التي اشتهرت على ألسنة الوعاظ، والتي أثرت أسوأ تأثير في المجتمع . وقد اهتممت بهذا الأمر لما رأيت من أن هذه المقولات أفسدت الكثير من بيوت المسلمين، بل وأفسدت مجتمعات كاملة، أصابتها الأمراض النفسية والاجتماعية للرجال والنساء، وبالطبع الأطفال الذين ينشؤون باضطرابات شخصية في جو من الاحتقار للمرأة التي هي أمهم وأختهم، فينشؤون مشبعين بما يسمعونه من أحاديث تشكك في المرأة وتصفها بأبشع الأوصاف، فيصابون بالشك المرضي الذي يفسد عقولهم وحياتهم ."

أقول: تقول الكاتبة إن الأحاديث التي جمعتها – وهي نحو خمسة أحاديث فقط – سنقوم بدراستها، ثم تزعم أن هذه الأحاديث هي التي أفسدت بيوت المسلمين، بل وأفسدت جيلًا كاملًا، وأخرجت مرضى نفسيين، وأنها تصف المرأة بأبشع الأوصاف!

عجيب والله!

خمسة أحاديث - فهمتها هي فهمًا خاطئًا - هي التي سبّبت كل هذا الانهيار؟!

إذن تركتِ:

المخدرات التي دمرت عقول الشباب

والأفلام والمسلسلات التي تكرّس الانحلال

والأغاني الهابطة

وظاهرة البلطجة

والانفلات الأخلاقي في اللباس والسلوك

وانتشار الجرائم كخطف وسرقة ونهب

والربا والفساد الاقتصادي والاجتماعي

ثم جعلتِ سبب الفساد كله خمسة أحاديث في كتب السنة؟!

حقًا لا أجد تعليقًا مناسبًا...

قالت: "وأهم الكتب التي قرأت فيها للاستعانة بها ثمانية كتب في مجال السنة ومكانة المرأة:

- (المنار المنيف في الصحيح والضعيف) لابن القيم الجوزية.
- (الإجابة لإيراد ما استدرجته عائشة على الصحابة)
- (منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي)
- (السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث) للشيخ محمد الغزالي .
- (كيف نتعامل مع السنة النبوية) للدكتور يوسف القرضاوي .
- (مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة) للدكتور محمد بلتاجي .
- (السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي) للدكتور مصطفى السباعي .

وكنت قد قرأت منذ عدة سنوات كتاب (مختصر صحيح البخاري) .

تقول: "والمعلومات التي جمعتها من هذه الكتب وغيرها كثيرة جدًا ورائعة جدًا، لكن إن شاء الله سوف أحاول أن أُبين لكم النقاط المهمة . وبما أن سبب هذا البحث هو دراسة الأحاديث التي وردت في شأن المرأة، "

أقول: من خلال الكتب التي استشهدت بها الكاتبة، نجد أنها اعترفت بنفسها بأن هذه الكتب تحتوي على معلومات نافعة وقيمة. والعجيب بحق أنها تستدل بكتاب وتثني عليه، ثم تغفل عن أن المؤلف نفسه قد بنى كلامه على أقوال كبار النقاد من أئمة الحديث؛ كالبخاري ومسلم والدارقطني وغيرهم، معتمدًا على منهجهم في التضعيف والتصحيح.

ومع ذلك تأتي الكاتبة فتطعن في بعض الأحاديث الواردة في كتب هؤلاء الأئمة فقط لأنها لا توافق ذوقها الشخصي أو تصورها الذهني!

فالكاتبة استعانت كما تقول بكتاب واحد عن المرأة وستة كتب أخرى عن المتن وتدوين الحديث.

أما كتاب ابن قيم الجوزية الذي ذكرتْه، فهو في الحقيقة يتناول أحاديث اشتهرت بين الناس وهي إما مكذوبة أو منكرة، ويقوم فيه ابن القيم بذكر تضعيف الأئمة لها - وعلى رأسهم البخاري - وليس في الكتاب كله حديث واحد يتعلّق بالمرأة.

والأعجب من ذلك أن الكاتبة لم تبذل أدنى جهد في البحث عن رأي ابن القيم في الأحاديث التي تخص المرأة، واكتفت بانتزاع جزء من كلامه عن الأحاديث المكذوبة فقط.

ولو أنها تتبعت كتبه الأخرى لوجدت أن ابن القيم ذكر الأحاديث المتعلقة بالمرأة في مواضع أخرى، ولم يضعفها ولم ينكرها كما فعل مع الأحاديث الموضوعة في كتابه المنار المنيف.

فانظري مثلًا في كتابه " زاد المعاد في هدي خير العباد (١/ ٤٣٣) [فَصْلٌ فِي هَدْيِهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ]

ستجدين أنه ذكر الحديث الذي ينص على أن أكثر أهل النار من النساء وهذا من الأحاديث التي كذبتها وانتقدتيها بناء على لا شيء.

وانظري أيضا في كتابه عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين (ص: ١٢٢)

قال: وقد أخبر النبي أن النساء أكثر أهل النار بهذا السبب قال: "لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرًا قط" فإذا كان هذا بترك شكر نعمة الزوج وهي في الحقيقة من الله فكيف بمن ترك شكر نعمة الله..

وانظري في كتابه بدائع الفوائد (١/ ٥)

قال "لما كان النساء ناقصات عقل ودين لم يكن من أهل الشهادة فإذا دعت الحاجة إلى ذلك قويت المرأة بمثلها لأنه حينئذ أبعد من سهوها وغلطها لتذكير صاحبتها لها.

وفي كتابه: زاد المعاد في هدي خير العباد (٥/ ٢٦٨)

قال "الْحُجَّةُ الثَّانِيَةُ لِهَؤُلَاءِ: أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ إِنَّمَا جَعَلَ أَمْرَ الطَّلَاقِ إِلَى الزَّوْجِ دُونَ النِّسَاءِ؛ لِأَنَّهُنَّ نَاقِصَاتُ عَقْلٍ وَدِينٍ، وَالْغَالِبُ عَلَيْهِنَّ السَّفَهُ، وَتَذْهَبُ بِهِنَّ الشَّهْوَةُ وَالْمَيْلُ إِلَى الرِّجَالِ كُلَّ مَذْهَبٍ، فَلَوْ جُعِلَ أَمْرُ الطَّلَاقِ إِلَيْهِنَّ لَمْ يَسْتَقِمْ لِلرِّجَالِ مَعَهُنَّ أَمْرٌ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ ضَرَرٌ عَظِيمٌ بِأَزْوَاجِهِنَّ، فَاقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ وَرَحْمَتُهُ أَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ بِأَيْدِيهِنَّ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْفِرَاقِ، وَجَعَلَهُ إِلَى الْأَزْوَاجِ. "

أعتقد أنه في الطبعة القادمة ستقوم الكاتبة بحذف كتب ابن القيم من المراجع التي تدعي أنها بحثت فيها بل وأعجبتها جدا.

ثانيًا: كتاب مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة للدكتور محمد بلتاجي.

تذكر الكاتبة أنها اطّلعت على هذا الكتاب واستفادت منه كثيرًا في بحثها. لكن العجيب أنني بحثت عن الكتاب في مواقع عديدة لأحصل على نسخة PDF، فلم أجد له أي أثر. فقلت في نفسي: لا يصح أن أعلّق على كتاب أو أنتقده دون أن أقرأه وأطّلع على ما فيه، وإلا لكنت كاذبة متلبّسة بما لم أعط!

ثم حاولت شراء نسخة ورقية، فلم أجد الكتاب متوفّرًا في أي مكتبة. ولا أدري إذًا: من أين حصلت الكاتبة على نسخة من الكتاب-مطبوعًا أو إلكترونيًا؟

ولا سيما أن المؤلّف قد توفّاه الله (عام ٢٠٠٤)، ويبدو أن المكتبات توقفت عن إعادة طباعة الكتاب منذ مدة.

فإن كان الكتاب موجودًا لدى الكاتبة مطبوعًا، فنتمنى أن تخبرنا من أين حصلت عليه، حتى نتمكن نحن أيضًا من اقتنائه، لأن الكلام على كتاب دون قراءة محتواه ليس من الأمانة العلمية في شيء.

وأما كتاب السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث لمحمد الغزالي رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد تناول مسألة تغطية المرأة لوجهها واستشهد بحديث صلاة العيد ولم يتعرض الغزالي للحديث بنقد ولم يعلق عليه، بل استشهد بالحديث على أن النبي ﷺ عندما خاطب المرأة كانت تكشف عن وجهها عندما وصفها بسفعاء الخدين، وهذا نص كلامه في ص ٤٥:

> حكى القاضى عياض عن علماء عصره ـ كما روى الشوكانى ـ أن المرأة لا يلزمها ستر وجهها وهى تسير فى الطريق ، وعلى الرجال غض البصر كما أمرهم الله ...
>
> ٣ ـ فى أحد الأعياد خطب النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ النساء ـ ومصلى العيد يجمع الرجال والنساء بأمر من رسول الله ـ فقال لهن: «تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم» فقالت امرأة سفعاء الخدين جالسة فى وسط النساء : لم نحن كما وصفت ؟ قال: «لأنكن تكثرن الشكاة وتكفرن العشير» يعنى ـ عليه الصلاة والسلام ـ أن نساء كثيرات يجحدن حق

ولو كان الحديث منتقدا عنده ما كان استشهد به، فالحديث الذي بعده قام بتضعيفه بغض النظر عن صحة الحديث أو تقويته، لكن أتكلم عن الغزالي فقد ضعف حديث بعده يعارض وجهة نظره في تغطية المرأة لوجهها وهو:

١ ـ قد يقال : إن ماروى عن عائشة يؤكد أن النقاب تقليد إسلامى ، فقد قالت : « كان الركبان يمرون بنا ونحن محرمات ، فإذا جازوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها ، فإذا جاوزونا كشفناه » ونجيب بأن هذا الحديث **ضعيف** من ناحية السند ، **شاذ** من ناحية المتن ، **فلا احتجاج به** ..

والغريب أن هذا الحديث المردود يروج له دعاة النقاب مع أنهم يردون حديثا خيرا منه حالا وهو حديث عائشة أن أسماء بنت أبى بكر دخلت على النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ وعليها ثياب رقاق ، فأعرض عنها وقال : « ياأسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وأشار إلى وجهه وكفيه » .

ونحن نعرف أن الحديث مرسل ، ولكن الحديث قوته روايات أخرى ، وهو أقوى من الحديث الذى سبقه .

فلو أراد الغزالي أن ينتقد حديث (ناقصات عقل ودين) و(أكثر أهل النار) لعلق عليه وضعفه أو ضعف الزيادة فيه كما ضعف ما بعده، ولكنه فعل عكس ما تعتقدين استشهد بالحديث وذلك لقوته. فلا أدري هل قرأتِ كتابه بالفعل أم لم تفهمي قصده!!

وكلامه عن "شهادة المرأة" في عدة صفحات، ولكنه لم يأتِ فيه بأي جديد، سوى أنه انتقد بعض من يرفض شهادة المرأة في الحدود.

ومع ذلك لم يتعرض الغزالي لانتقاد الحديث الوارد في نقصان عقل المرأة والذي ترتّب عليه كون شهادتها نصف شهادة الرجل.

فقد ورد الحديث في صفحات مختلفة ورغم ذلك استشهد به مرتين!

كما أن حديث ولاية المرأة لم ينتقده الغزالي كذلك، بل ختم كلامه بخاتمة لا نجد فيها أي موقف يدعم رأي الكاتبة أو يستند إليه.

وقد نقلتُ لكم نصّ كلامه كما هو.

> ثم نختم هذا الباب بقول ابن حزم : « وجائز أن تلى المرأة الحكم » وهو قول أبي حنيفة ، وقد روى عن عمر بن الخطاب أنه ولى الشفاء ـ امرأة من قومه ـ السوق ، فإن قيل : قد قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة » قلنا : إنما قال ذلك رسول الله فى الأمر العام الذى هو الخلافة .
>
> برهان ذلك : قوله عليه الصلاة والسلام : « المرأة راعية على مال زوجها وهى مسئولة عن رعيتها » .
>
> وقد أجاز المالكيُّون أن تكون وصية ووكيلة (٤٣) » ولم يأت نص من منعها أن تلى بعض الأمور ! وبالله تعالى التوفيق ... » .

فالسؤال هنا:

ما الذي استفادته الكاتبة من الكتاب لتقوية آرائها؟

وأين هو التأييد الذي تزعم أنه جاء من الغزالي في هذا الباب؟

الواقع أن الكتاب لا يدعم موقفها أصلًا، بل كلام الغزالي فيه لا يخالف ما عليه جمهور أهل العلم في هذه المسائل.

كما أن للغزالي في نفس الكتاب أقوال منافية للجمهور من أهل العلم، في تحليله للموسيقى وادعائه أن النبي ﷺ كان يسمع المزامير!! ورغم ذلك لم يتعرض بشيء لأحاديث المرأة التي تعنيها، ونص كلامه:

وقد سمع رسول الله صوت الدف والمزمار دون تحرج ، ولا أدرى من أين حرم البعض الموسيقى ، ونفر من سماعها ؟ .

على أن الألحان تختلف فى تأثيرها وصداها النفسى ، فإذا كان هناك مجال لاعتراض فعلى الأصوات الخنثة والألحان الطرية المائعة ..

ونعود إلى ما بدأنا به موضوعنا وهو أن أمتنا بحاجة إلى الكثير من الجد والقليل من اللهو ، ولو رزقنا بفنانين ذوى شرف ومقدرة لأمكن تحويل الفنون

ثم إنها تقول: " قرأت منذ سنوات كتاب مختصر صحيح البخاري"

أقول: من العجب العجاب أن يمرّ عليّ بحث يُفترض أنه في مجال السنة النبوية ويتناول ما تسميه الكاتبة "نقد الأحاديث"، ثم لا أجد فيه مصدرًا واحدًا من كتب الأصول الحديثية الكبرى، كصحيح البخاري أو صحيح مسلم أو غيرهما من دواوين السنة المعتمدة.

أيُعقل أن يكتب باحث - كما تدّعي الكاتبة - في السنة النبوية، وهو لم يطّلع في حياته على أمهات كتب الحديث، بل اكتفى بمطالعة مختصراتٍ لها؟!

ثم أيّ مختصر تقصد؟ فمختصر صحيح البخاري ومختصر صحيح مسلم لهما عدّة مختصرات وضعها أكثر من مؤلف، والكاتبة - كما يظهر من كلامها - لا تعلم هذا التعدد، إذ لم تُحدّد أيَّ مختصرٍ اعتمدت عليه، واكتفت بذكر الاسم المجمل في المراجع!

والأعجب من ذلك أن تبني مادتها في نقد الأحاديث على كتب مختصرة لا أسانيد فيها أصلًا، إذ أن المختصرات وُضعت للتيسير على طلاب العلم، فحُذفت منها الأسانيد اختصارًا، فكيف يُستنبط منها نقد حديثي يقوم أصلًا على دراسة الأسانيد والعلل؟!

ولعمري، إن هذا أشبه بمن يؤلف كتابًا في نقد منهج سيبويه في النحو، ثم يجعل مادته العلمية من مختصرات كتاب سلاح التلميذ، وهذا من العجب العجاب!

بل هو أقرب إلى من قرأ سورتي المعوذتين فقط من مجموع القرآن الكريم، ثم زعم أنه سيكتب بحثًا في علوم القرآن والدراسات القرآنية التي يُفني العلماء أعمارهم فيها، ويدرسونها لعشرات السنين حتى يُؤذن لهم بالكلام فيها!

ثم كيف تعتمد الباحثة في بحثها على عشرة مراجع فقط؟ أغلبها مقالات!! فكيف يجرؤ من لم يُعمّق النظر في كتب السنة على أن يكتب بحثًا في هذا المجال الدقيق؟! لمجرد قراءته لعشرة مقالات!

إن طالب الحديث المتخصص لا يُفكر أصلًا في الكتابة في مجال النقد الحديثي إلا بعد سنوات طويلة من الدراسة والتحصيل. فطالب البكالوريوس في الحديث يحتاج إلى أربع سنوات، ثم سنتين أو ثلاث لنيل الماجستير، ثم نحو ثلاث سنوات أخرى للدكتوراه، ليُسمح له بالكتابة في هذا الباب الدقيق الذي يُعدّ ذروة علوم الحديث، ولاسيما في مبحث العلل، ثم يعرض بحثه على مشرفين ومحكمين كي يقبلوا بحثه، إما أن يرد أو يقبل بعد كل هذا الجهد.

وخلال تلك السنوات يقضي الباحث المتخصص ما لا يقل عن ست إلى ثمان ساعات يوميًا في القراءة والدراسة والسماع، حتى يتمكّن من الحديث بعلم في هذا التخصص.

فكيف تجرأت الكاتبة، بعد قراءتها مختصرين لا أظنها أتمت قراءتهما، على أن تكتب بحثًا في النقد الحديثي؟!

ولا أقصد بكلامي أن العلم لا يُؤخذ إلا من الجامعات؛ فكثير من العلماء وطلبة العلم كانت دراستهم ذاتية، لكنهم بدأوا من الأصول الصحيحة، وساروا على منهجٍ علميٍّ منضبط، ولم يطلبوا العلم تبعًا لأهوائهم أو بدون قواعد تضبط فهمهم.

قالت: " قبل أن نبدأ أحب أن أبين نقطة مهمة جدًا في هذا البحث، إن المقولة الحكيمة الجميلة التي قالها سيدنا أبو بكر في حق رسول الله عليه الصلاة والسلام وهي (إن قال فقد صدق) هي نبراسنا في هذا البحث، فالجزء الأول من الجملة هو مجال البحث (إن قال) فنحن نبحث لنعرف إن كان قد قال أو كُذب عليه بكلام لم يقله، فإننا سنبحث ونستنفذ جهدنا والأدوات التي فتح الله بها علينا في معرفة (إن قال) ، فإن توصلنا لأنه قال، فبها ونعمت وكل ما قاله صدق وحق وله الطاعة . وإن توصلنا لأنه لم يقل، فلا مجال لتصديق كلام مكذوب عليه، هو افتراء على الله ورسوله، وهو بريء منه، فإن أصبنا فلنا أجران إن شاء الله، وإن لم نصب فلنا أجر واحد، والحمد لله رب العالمين" .

أقول: إن هذا الكلام في ظاهره حسن، لكنه في باطنه خللٌ منهجيٌّ خطير، لأنه يوهم أن الكاتبة ومن على شاكلتها يملكون الأدوات والمعايير التي بها يُعرف ما قاله النبي ﷺ وما لم يقله، وكأنهم يبدأون من الصفر، متناسين أن هذا العلم قد نضج واكتمل منذ أكثر من ألف عام على أيدي جهابذة النقاد من علماء الحديث الذين أفنوا أعمارهم في خدمة السنة وتنقيتها من الدخيل والموضوع، لقد قام أولئك الأئمة – أمثال البخاري، ومسلم، ويحيى بن معين، والدارقطني، وأحمد بن حنبل، والشافعي، وابن المديني، وابن القيم، وابن حجر وغيرهم – بجهودٍ جبّارةٍ في علم العلل والجرح والتعديل، فطافوا البلدان، ودوّنوا أسماء الرواة، وتتبعوا أسانيد الأحاديث روايةً روايةً، وميّزوا الصحيح من السقيم بعد

فحصٍ دقيقٍ امتدّ لعشرات السنين، حتى استقام هذا العلم على قواعده الراسخة التي لا مجال للاجتهاد فيها بغير علمٍ وتمكّن.

هؤلاء هم الذين يمكن أن يُقال في حقهم إنهم "بحثوا في إن قال"، لأنهم فعلًا امتلكوا الأدوات العلمية والملكة النقدية، وبذلوا أعمارهم بين الكتب والروايات، وأفنوا أعواما في النقد والتمحيص، وربما رحل أحدهم من بلدٍ إلى بلدٍ لأجل التحقق من سماع راوٍ واحدٍ عن شيخه، حرصًا على ألا يُنسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله.

أما أن تأتي كاتبة لم تطّلع إلا على مختصرين اثنين من جملة خمسمئة مصدر في السنة، ثم تزعم أنها ستبحث في "إن قال وإن لم يقل"، فهذا استهتار بالعلم، وجرأة على التخصص دون أدنى تأهيل.

والمضحك في الأمر أنها - كما ذكرتُ سابقًا - استشهدت بكتب لا علاقة لها بعلم الحديث أصلًا، بل كتب تتحدث عن المرأة أو النقد الأدبي والاجتماعي، ثم نسبت إلى أصحابها مواقف نقدية في الحديث لم يقولوا بها قط!

ولم أجد في كلام أيٍّ من العلماء المتقدمين أو المتأخرين من تناول الأحاديث بهذه الطريقة الساذجة الممجوجة التي تتجرأ على الحكم بالكذب والتضعيف دون إسناد ولا دراية.

تصوّروا معي – لو مثلنا هذا الفعل بعلمٍ آخر – كأن يأتي طالب في المرحلة الثانوية، لم يقرأ في الفيزياء إلا كتاب مدرسي لا يتجاوز ١٠٠ صفحة،

ثـم يـزعم أنـه ألّـف بحثًـا في "نقـد نظريـة نيـوتن" أو في "نقـض النسـبية لأينشـتاين"، ألا يُعـدّ هـذا مثـار سـخرية وضـحكٍ علـى مواقـع التواصـل الاجتماعي؟!

فكذلك تمامًا ما تفعله هذه الكاتبة في علم الحديث، حين تتجرأ على تراثٍ بناه العلماء الكبار، ثم تأتي لتنتقده دون علم ولا سند ولا فهم.

إن ما كتبته الكاتبة ليس بحثًا علميًا، بل عبثٌ متستر بثوب البحث، وجرأة على مقام السنة النبوية، وجهل فاضح بعلومها وقواعدها، وهي بهذا إنما تكشف عن فقرٍ معرفيٍّ عميقٍ، وغرورٍ علميٍّ عجيبٍ لا يليق بباحثٍ مبتدئٍ فضلًا عمن يتحدث في كلام رسول الله ﷺ.

تحدثت الكاتبة بعد ذلك عن جمع القرآن الكريم، والملاحظ أنها لم تشر إلى صاحب النص الأصلي أو تذكر اسم المصدر، كما هو المتعارف عليه في الأبحاث والكتابات العلمية؛ إذ إن توثيق المصادر من الأمانة العلمية التي يجب الالتزام بها. وبعد مراجعة النص والبحث عنه، تبين أنه منقول من كتاب "جمع القرآن الكريم في عهد الخلفاء الراشدين" تأليف الدكتور عبد القيوم عبد الغفور السندي.

ثم انتقلت الكاتبة للحديث عن تدوين السنة في صفحتين، وتطرقت إلى موضوع الوضع في الحديث، وهو أمر يثير التساؤل عن سبب إدخاله في هذا السياق:

هل تقصد بذلك اتهام الإمام البخاري بوضع الحديث؟ أم تتهم الرواة الذين انتقاهم البخاري في صحيحه؟

ولم تذكر المصدر الذي نقلت منه الكلام أيضا، فبحثت وكما توقعت، تبيّن أن الكاتبة نقلت كلامها من كتاب **"أضواء على السنة المحمدية" لمؤلفه محمود أبو رية**، وهو معروف بتشكيكه في السنن القولية وطعنه في مرويات أبي هريرة رضي الله عنه، وله منهج مخالف لما عليه السلف، كما تضمن كتابه طعونًا في السنة واستهزاءً ببعض الصحابة وتقليلًا من شأنهم.

ولا أدري لماذا لم تُدرج الكاتبة هذا المصدر ضمن قائمة مصادرها:

أهو خوفٌ من أن تُتَّهم بتبنّي آرائه؟ أم عدم اكتراث بالتوثيق العلمي كما فعلت في عدم ذكرها لكتاب جمع القرآن؟ أم جهلٌ بأهمية ذكر المصادر في البحث؟

تقول: " وإذا كان في البحث في صحة الإسناد مئات الكتب، فلم أجد من المعاصرين من ألف كتابًا متخصصًا في منهج نقد المتن سوى كتاب (منهج نقد المتن) للدكتور صلاح الدين الإدلبي! وقال "إن نقد المتن موجود داخل كتب كثيرة، لكنه لم يتطور لأن يكون علمًا قائمًا بذاته، فلم يقم العلماء بخدمته كما

خدموا نقد السند، وسبب ذلك كما يقول د . صلاح الإدلبي:"ذلك لاحتمال خوف العلماء من أن يُخرجوا من الحديث ما هو من قول رسول الله عليه الصلاة والسلام "

أقول: إن ما ذكرته الكاتبة من أنَّه لا يوجد من المعاصرين من ألَّف في نقد المتن سوى الدكتور صلاح الدين الإدلبي، وأنَّ العلماء لم يخدموا هذا الجانب كما خدموا نقد السند، هو كلام مردود وعجيب، ويدل على قصور في فهم منهج المحدثين وطريقة تناولهم للحديث الشريف نقدًا وتمحيصًا.

فالعلماء الأوائل لم يُهمِلوا نقد المتن مطلقًا، بل جعلوه جزءًا لا ينفصل عن نقد السند، لأن الحديث عندهم مترابط لا يُتصوَّر نقد أحد جزأيه دون الآخر. ولهذا نجد أن كتب العلل الكبرى مثل علل ابن المديني، وعلل الإمام أحمد، وعلل ابن أبي حاتم، والعلل للدارقطني، وشرح علل الترمذي لابن رجب، كلها تتناول نقد الإسناد والمتن معًا دون فصلٍ بينهما، لأن الهدف منها نقد الحديث بجميع عناصره.

وليس من المنهج العلمي أن نطالب المحدثين بتأليف كتاب خاص في المتون وآخر في الأسانيد، فهذا أشبه بمن يطلب من علماء النحو أن يُفردوا كتابًا خاصًا بالأفعال وآخر بالأسماء! فكما أن دارس النحو يعلم أن الكتاب يشمل

الجانبين معًا، فكذلك من يقرأ في كتب العلل يجد فيها عللًا للسند وعللًا للمتن في آنٍ واحد، لأن العلة في المتن غالبًا منشؤها خلل في السند أو وهم في الراوي.

فعندما يقول الإمام الناقد: في هذا الحديث زيادة شاذة، أليس هذا نقدًا للمتن؟

بل هو نقد متني دقيق، مبني على موازنة الروايات وتحقيق الألفاظ الثابتة عن النبي ﷺ، وهذا هو صميم نقد المتن عند المحدثين، وإن لم يُفصل في مصنف مستقل.

أما القول بأن العلماء تخوّفوا من نقد المتن خشية ردّ أحاديث النبي ﷺ، فهو ادعاء باطل؛ فقد مارس العلماء النقد المتني بورع وعلم وانضباط، وردّوا ما ثبتت نكارته أو مخالفته للقرآن والسنة الصحيحة والعقل السليم، حمايةً لجناب الحديث النبوي من الدخيل.

وأمّا الحديث عن تأليف كتبٍ في العصر الحديث متخصصة في نقد المتن، فهذا صحيح من حيث الوجود، لكن يجب أن يُعلم أن ظهورها في هذا العصر لم يكن لقصورٍ عند الأوائل، بل جاء ردًّا على الشبهات التي أثارها المستشرقون ومن سار على نهجهم ممن شككوا في السنة النبوية وحاولوا الطعن في حجيتها، كمحمود أبو رية الذي استشهدت الكاتبة بكلامه في حديثها عن الوضع في

الحديث، وهو معروف بطعونه في السنن ومرويات الصحابة، وخاصة أبي هريرة رضي الله عنه.

ولذلك أُلِّفت كتب معاصرة في نقد المتن ردًّا على هؤلاء المشككين، ومن أبرزها:

- (منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه) محمد مصطفى الأعظمي.
- (منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي) صلاح الدين الإدلبي.
- (مقاييس نقد متون السنة) مسفر بن غرم الله الدميني.
- نقد الحديث عند المحدثين للدكتور نور الدين عتر.
- (الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها) حمزة عبد الله المليباري.
- (منهج النقد عند المحدَّثين مقارنًا بالمنهج النقدي الغربي) أكرم ضياء العمري.
- (دراسات في منهج النقد عند المحدَّثين) محمد علي قاسم العمري.
- (القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدَّثين وبعض الأصوليين وأثر ذلك في قبول الأحاديث أو ردها) أميرة بنت علي الصاعدي.
- الرد على مزاعم المستشرقَين إجناتس جولدتسيهر ويوسف شاخت ومن أيدهما من المستغربين) د. عبد الله عبد الرحمن الخطيب

- (عيوب المنهجية في كتابات المستشرق شاخت المتعلقة بالسنة النبوية) د / خالد بن منصور بن عبد الله الدريس.
- نقد المتن وعلاقته بالحكم على رواة الحديث عند علماء الجرح والتعديل) خالد بن منصور الدريس.
- جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف للدكتور محمد طاهر الجوابي.
- نقد المتن عند الإمام النسائي في السنن الكبرى / محمد مصلح محمد الزعبي
- دليل السالك إلى ضوابط نقد المتن في موطأ مالك/ د عبد السلام العزوزي.
- مسالك نقد المتن عند نقاد الحديث، د نبيل بن أحمد البلهي
- رد الحديث من جهة المتن/ د. معتز الخطيب.
- وغيرها من الكتب الكثيرة التي سميت بمسمى آخر عام.

فالحقيقة أن نقد المتن علمٌ أصيل في منهج المحدثين، مارسه العلماء قديمًا بأدوات دقيقة، وتوسع فيه المعاصرون في إطار الردّ على الطاعنين في السنة النبوية، لا لقصورٍ في جهود السلف، بل إحياءً لمنهجهم وتوضيحًا لموقفهم أمام التشكيك المعاصر.

قالت: " لذلك لابد من البحث الدائم عن صحة الأحاديث وصحة نسبتها لرسول الله عليه الصلاة والسلام، حتى نحفظ للدين قواعده وأفهامه وقوانينه . لذلك وضع العلماء معايير للبحث في المتن، أي نقاط معينة يتم عرض المتن عليها، فإن حققها بنجاح مع صحة السند، فهو قول رسول الله عليه الصلاة والسلام، وإن لم يحقق إحداها، فهذا كلام منسوب لرسول الله كذبًا وزورًا " .

أقول: الحمد لله أنني وجدت كلمة حق في كلامها، فهي تقول وضع العلماء معايير لقبول الحديث سندًا ومتنًا، وليس ما وضعته كاتبة لم تقرأ حتى كتاب في مصطلح الحديث، كمن ينتقد سيبويه وهو لم يدرس المبتدأ والخبر والفاعل والمفعول.

ذكرت الكاتبة بعد ذلك معايير نقد المتن، وهي في مجملها مقرّرة ومعمول بها في كتب الصحاح وعلوم الحديث ولله الحمد، غير أنّه كان من الواجب عليها أن تذكر المصدر الذي نقلت عنه هذا الكلام وتوثّقه توثيقًا علميًا دقيقًا؛ إذ إنّ الإشارة إلى المراجع أصلٌ من أصول الأمانة العلمية، وغيابها يُضعف من مصداقية البحث ويجعل القارئ يشكّ في مدى اعتماد الباحثة على مصادر موثوقة أو على نقلٍ مباشر من كتب معروفة في هذا المجال.

تقول: " أول معايير هي المعايير التي وضعتها سيدتنا وحبيبتنا وحبيبة رسولنا الكريم .. السيدة عائشة بنت أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، التي امتازت بالذكاء والفهم، وكثرة الرواية، وكانت تفسر حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام وهي بين يديه، وكانت حريصة على تفهم معاني الكتاب والسنة، ومقابلة الكتاب بالسنة، وكانت تبادر بالسؤال عما لم يظهر لها، وكان رسول الله يشرح لها وتتلقى منه الفهم الصحيح، ومع ملازمتها لرسول الله وحبه لها وصغر سنها وتفرغها، نمت لديها القوة العقلية العلمية والنظرة الصائبة لمفاهيم الدين. "

أقول: عبارة الكاتبة (أول معايير) عبارة خاطئة فالمعايير مؤنثة يأتي معها أولى وليس أول، كما أنها غير مركبة تركيبا لغويا صحيحا فالمفروض أن تقول (**أولى المعايير: هي المعايير التي. . .**)

ثم إن هذا الكلام حقٌّ في أصله، لكن للأسف الكاتبة لم تدرك أنها بهذا تُناقض نفسها؛ إذ إنها ترى أن السيدة عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا كانت لا تسكت عن الأحاديث التي شعرت أن فيها وهمًا أو خطأً في الفهم، فكانت ترد المعنى الخاطئ بالمعنى الصحيح، ومع ذلك لم تتهم أحدًا من الصحابة أو الرواة بالكذب أو الوضع، بل كانت تقول: رحم الله عمر، ولكن السمع يخطئ.

فلو كانت السيدة عائشة ترى خللًا في تلك الأحاديث الخمس أو الست التي أشارت إليها الكاتبة، لبيَّنت ذلك وردَّته كما اعتادت أن تفعل، خصوصًا وهي من أفقه الناس بحديث النبي ﷺ وأحرصهم على بيان الحق.

أفلا تكون - وهي امرأة كذلك - أحقّ بالردّ والبيان لو كان في تلك الأحاديث ما يُخالف الصواب؟

فإن سكوتها عن هذه الأحاديث دليلٌ على صحتها عندها!، بل للسيدة عائشة روايات في تلك الأحاديث التي انتقدتها الكاتبة أيضا.

تحدثت الكاتبة بعد ذلك عن نقد المتن عند السيدة عائشة رضي الله عنها، وذكرت أحاديث مشهورة ومعروفة في كتب السنة.

لكن ما لاحظته أمر غريب ينتبه إليه طالب الحديث المبتدئ، إذ إن الكاتبة تقول مثلًا: "أخبرني قتادة"، ثم تسوق الحديث، وفي موضع آخر تقول: "قال رسول الله ﷺ عن قتادة عن أنس. . . "!

وهذا في الحقيقة خطأ واضح في منهج النقل.

فعندما ننقل حديثًا من كتاب مثل صحيح البخاري، نقول مثلًا:

"قال البخاري: حدثنا فلان أو أخبرنا فلان، لأن البخاري هو الذي سمع الحديث من ذلك الراوي، وليس الناقل المعاصر.

أما أن تأتي الباحثة وتنقل الإسناد ناقصًا وتقول: أخبرني فلان، فهذا يوهم القارئ بأنها هي التي تلقت الحديث مباشرة من ذلك الراوي المتوفى منذ مئات السنين! فهل سمعت منه في المنام؟

على سبيل المثال، تقول الكاتبة:

"المثال الأول لتطبيق شروط صحة المتن:

أخبرنا ابن جريج، أخبرني عبد الله بن أبي مليكة، قال: لما أن أصيب عمر. . ."

وفي موضع آخر تقول:

"يقول رسول الله ﷺ: عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي عليه الصلاة والسلام قال. . . "

وتقول أيضًا:

"حدثني زهير بن حرب، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا. . . "

وهذا النوع من الصياغة يدل على عدم فهم لأبسط قواعد رواية الحديث ونقله.

فعند النقل من كتب السنة، يجب على الباحث أن يذكر اسم المصنِّف (مثل البخاري أو مسلم) ويقول: روى البخاري حديثًا من طريق فلان. . . ثم يذكر السند كاملًا.

أو يمكنه أن يحذف ألفاظ التحديث (حدثنا، أخبرنا) ويستبدلها بـ "عن" (العنعنة)، فيقول مثلًا: عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة. . .

أما أن تقول الكاتبة: أخبرني ابن جريج أو حدثني زهير بن حرب، فهذا غير صحيح من جهة الاصطلاح الحديثي، لأنه يوهم بسماع مباشر، وهو محال تاريخيًا.

وكذلك من الخطأ أن تقول: يقول رسول الله ﷺ: عن قتادة، عن أنس. . .، بل الصواب أن تقول: روى قتادة عن أنس أن النبي ﷺ قال. . .، أو عن النبي ﷺ قال. . . دون هذا الخلط في الأسلوب.

والعجب أن كاتبة لا تُحسن كتابة السند، ثم تتجرأ على نقد المتن!

فكيف يُقبل نقدها وهي لم تضبط حتى أدوات النقل!

ذكرت الكاتبة بعد ذلك حديث «يقطع الصلاة الحمار والكلب والمرأة»، ثم عرضت نقدًا منقولًا دون أن تذكر مصدره كالعادة.

لكن ما لفت انتباهي هو قولها:

"ذُكر عند ابن عباس رضي الله عنهما المقولة السابقة عمن يقطع الصلاة، فعلق أيضًا تعليقًا يليق بإنسان لديه عقل وكرامة ويرفض الإهانة، **إنسان ذو فطرة سليمة وطبيعة سوية**، وقال: البؤس لكم أن عدلتم بامرأةٍ مسلمةٍ كلبًا وحمارًا، ثم أتى ببرهان على عدم صحة هذا الحديث وهذا الحكم. "

ولا شك أن جمال العبارة ظاهر من حيث الأسلوب الأدبي، لكن العجب كل العجب أن الكاتبة نسبت إلى ابن عباس رضي الله عنه هذا الموقف الرافض للحديث، وهي لا تعلم أن ابن عباس نفسه من رواة الأحاديث التي انتقدتها!

فابن عباس رضي الله عنه هو من رواة الأحاديث المشهورة التي تناولتها الكاتبة بالنقد، مثل حديث نقصان العقل والدين، وأكثر أهل النار من النساء، ولكن لأن الكاتبة نقلت نص حديث أبي سعيد الخدري ولم تعتمد على تخريج الحديث وترى من رواه من الصحابة الآخرين اعتقدت أن الحديث تفرد به أبي سعيد وبدأت بنقده دون أي معايير لنقد الحديث.

فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، قال:

«أُرِيتُ النار فإذا أكثرُ أهلِها النساءُ»، قالوا: لِمَ يا رسولَ الله؟

قال: «بكفرِهِنَّ»، قيل: يكفرن بالله؟

قال: «يَكْفُرْنَ العشيرَ، ويكفرنَ الإحسانَ، لو أحسنتَ إلى إحداهنَّ الدهرَ ثم رأتْ منك شيئًا، قالتْ: ما رأيتُ منك خيرًا قط». وله طرق أخرى يذكر فيها (نقصان العقل والدين).

فهل يا ترى لماذا لم ينتقد ابن عباس جملة أكثر أهل النار وناقصات عقل، فهو ذو عقل وكرامة ويرفض الإهانة؟

إن مثل هذا الخلط يدل على ضعف التمكُّن من علم الحديث، وسطحية في فهم النصوص ومصادرها.

فكيف تُنسب إلى ابن عباس مواقف منكرة لأحاديث صحيحة هو نفسه راويها؟

إنها مفارقة تُظهر أن الكاتبة لا تُحسن التمييز بين الرواية والنقد، ولا تحسن كتابة السند، ثم تخوض في نقد المتن!

ثم تناولتِ الباحثة في الباب الرابع كتاب الإمام البخاري وما أورده العلماء من نقدٍ لبعض الأحاديث فيه. وهذا الباب من أوسع الأبواب، وقد بحثه العلماء والباحثون باستفاضة ووفَّوه حقَّه، فلا يمكن اختصار جهد الإمام البخاري ومنهجه في النقد والانتقاء في صفحة أو صفحتين. فمن أراد التعمّق والاطّلاع على منهجه في نقد الأحاديث وتمييزها، فعليه الرجوع إلى الكتب المتخصصة في هذا المجال.

قالت الكاتبة: "سوف نستعرض الآن بعضًا من الأحاديث المشهورة المنسوبة لرسول الله عليه الصلاة والسلام تخص المرأة المسلمة، وسوف نعرضها على شروط صحة المتن لنرى مدى تحقيقها لهذه الشروط".

الحديث الأول

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ الله، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ:"خَرَجَ رَسُولُ الله عليه الصلاة والسلام فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ:"يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ، فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: أَلَيْسَ شَهَادَةُ المرأة مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟ قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟ قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا"، رواه البخاري .

ثم قالت: "ستتناول هذا الحديث جملة . . جملة . . ونقسمه لنقاط لنرى مدى توافقه أو تعارضه مع شروط صحة المتن . ."

أقول: إنَّ المتأمل في طريقة الكاتبة في تناولها لنقد الحديث يجد أنها سلكت منهجًا عشوائيًا بعيدًا عن الأسس العلمية المعروفة في نقد المتون، إذ بادرت إلى نقد اللفظ مباشرة دون أن تمر بالخطوات المنهجية التي قررها أئمة الحديث قديمًا وحديثًا.

فالمعهود عند أهل هذا العلم الشريف أن يبدأ الباحث أولًا بجمع طرق الحديث، أي استقصاء جميع الرواة الذين نقلوا الحديث عن الصحابي، ثم يقوم الباحث بدراسة أسانيد تلك الطرق من حيث الاتصال والانقطاع، والعدالة والضبط، حتى يثبت النقل الصحيح عن الصحابي. فإذا صحت الأسانيد وتعددت، كان ذلك دليلًا على وجود أصل للحديث.

ثم تأتي مرحلة الشواهد والمتابعات، وهي من أدق مراحل النقد، إذ يُبحث هل ورد الحديث أو معناه عن غير هذا الصحابي، فإن وجد له شواهد من صحابة آخرين، دلّ ذلك على أن الحديث قد اشتهر وتعددت طرق نقله، فلا مجال للطعن في متنه إلا بدليل قاطع.

أما الكاتبة فقد تجاوزت هذه الخطوات كلها، وقفزت مباشرة إلى نقد المتن بعقلها المجرد، وكأنها تتعامل مع نص أدبي لا مع نص نبوي له أصول في النقل والتحقيق.

والعجيب أن الحديث الذي تناولته لم يكن من رواية صحابي واحد حتى يُتساهل في الحكم عليه، رغم أن تفرد الصحابي مقبول ومعمول به، لكن الحديث رواه جمع من الصحابة الكرام في مواضع مختلفة، منهم: أبو سعيد الخدري، وأبو هريرة، وابن عمر، وابن عباس، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن مسعود، وزينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم جميعًا.

فهل يُعقل أن يتواطأ هؤلاء الصحابة على نقل حديثٍ واحدٍ بألفاظٍ متقاربة ومعانٍ واحدة دون أصل؟ هذا ما يستحيله العقل، ويردّه المنهج العلمي نفسه. فالتعدد في الرواية من أمارات الثبوت لا من علامات الضعف.

ولتقريب الصورة للعقل، تخيّل أيها القارئ الكريم أن في محكمة من المحاكم جاء رجل وأبلغ عن واقعة معينة، فقال: "رأيت كذا وكذا".

فهل سيقول القاضي له مباشرة: أنت كاذب، لأن ما ذكرته مستحيل عقلًا!؟

أم أنه سيتثبت ويسأل: هل هناك شهود آخرون رأوا مثل ما رأى هذا الرجل؟

ثم يطلب شهودًا آخرين، ويقارن شهاداتهم، حتى إذا اتفق عددٌ منهم على نفس القصة بألفاظٍ متقاربةٍ ومعانٍ واحدة، علم أن الخبر صادقٌ ومبنيٌّ على واقعٍ حقيقي.

فالقضاء لا يُبنى على الظن أو الانفعال، وإنما على تعدد الشهود وتوافق الروايات، وهو نفس المبدأ الذي اعتمده علماء الحديث في نقد الأخبار.

فإذا كان القاضي لا يحكم بمجرد "استحالة عقلية" دون بيّنة، فكيف يجوز للباحث أن يرد حديثًا نبويًا رواه سبعة من الصحابة الكرام متفقين على ألفاظه ومعانيه، دون أن يجمع طرقه أو يتحقق من شواهده؟

لقد روى الحديثَ نفسَه كلٌّ من: أبو سعيد الخدري، وأبو هريرة، وابن عمر، وابن عباس، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن مسعود، وزينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم جميعًا، فهل يُعقل أن يتواطأ هؤلاء على روايةٍ واحدة دون أصلٍ لها؟

إن هذا ليس نقدًا علميًا للمتن، بل إلغاءٌ لمبدأ التثبّت ذاته الذي قامت عليه علوم الرواية والشهادة على السواء.

فكما أن القاضي يطلب البينة قبل الحكم، فكذلك الناقد في علم الحديث يطلب الطرق والشواهد قبل إصدار حكمه على المتن.

وأيّ نقدٍ يتجاوز هذه المرحلة إلى الإنكار المجرد دون استقراءٍ وتوثيقٍ، فهو نقدٌ بالهوى لا بالمنهج، وخلطٌ بين التحليل العقلي والتحقق العلمي. وقد قمتُ بدراسة هذا الحديث دراسةً حديثيةً علميةً دقيقة، لا اعتمادًا على الظن أو الهوى، بل وفق منهج المحدثين في جمع الطرق وتحليل الأسانيد ومقارنة المتون، لتعلموا يا إخوة الفرق بين باحثٍ في الحديث وباحثٍ في الهوى، وبين من يسير على الطريقة العلمية لنقد الحديث، ومن يكتفي بالانطباع والرأي المجرد. فارجعوا إلى الباب الثاني، حيث قمت بدراسة الحديث دراسة تحليلية كاملة: في ٤٠ صفحة مخصصة لجمع الطرق وصياغة التخريج، وجمع الشواهد لكل طريق، ودراسة أسانيد كل شاهد على حدة، ونقل أقوال العلماء في متن الحديث وغيرها من الخطوات العلمية.

هذا هو البحث العلمي بحق، الذي يقوم على التثبت والتحقيق وفق أسس علمية دقيقة، لا على مجرد اعتراض على ألفاظ أو معانٍ كما فعلت الكاتبة.

بل حتى الذين ذكرتهم الكاتبة من بين المتقدمين، ممن انتقدوا بعض أحاديث البخاري أو غيره، لم ينتقدوا هذا الحديث، ولا غيره من الأحاديث التي ذكرتها الكاتبة فيما يخص المرأة.

وذلك لأن منهجهم العلمي لا يسمح بنقد حديثٍ اجتمع على روايته سبعة من الصحابة الكرام، كلٌّ منهم رواه في أزمنة ومواقيت مختلفة.

فالاجتماع على الرواية من عدة صحابة، وتعدد الطرق والشواهد، يستحيل معه إصدار حكم بالنقص أو الخطأ في المتن إلا بدليل قاطع.

وهذا يبرز الفارق بين النقد المنضبط علميًا، الذي يراعِي الأسانيد والشواهد، وبين ما قامت به الكاتبة، الذي يُبنى على الهوى الشخصي والانطباع العقلي المجرد، بعيدًا عن ضوابط علم الحديث.

أما ما قامت به الكاتبة، فلا يُسمّى نقد المتن، بل هو نقض المتن؛ لأنها تجاوزت جمع الطرق والشواهد ودراسة الأسانيد، وانتقلت مباشرة إلى إصدار أحكامها بعقل مجرد، بعيدًا عن منهجية المحدثين التي تجعل التحقق والاستقراء أساس أي حكم على المتن.

ثم ذكرت الكاتبة قول النبي ﷺ: «أكثر أهل النار النساء»، وتتعجب قائلة: كيف يكون الأمر هكذا، وأين الطواغيت والكفار والمنافقون؟ وكأنها تستغرب أن تكون النساء أكثر أهل النار، وتظن أن ذلك ينفي وجود الكفار والمنافقين والطواغيت في النار.

ولكن لننظر بعقلانية: هل هناك أي تعارض بين كون النساء أكثر أهل النار وبين وجود هؤلاء الظلمة معهن في النار؟

فالنار كبيرة وسعتها واسعة لكل ظالم، سواء كان كافرًا أو منافقًا أو طاغيةً، ولا يقتصر دخولها على النساء فقط.

ولنستخدم العقل كما تريدي، ولنحسب تقريبًا:

مجموع النساء في كل عصر غالبًا أكبر من عدد الرجال، وهذا أمر معلوم بالنظر الإحصائي. لو افترضنا أن جميع غير المسلمين دخلوا النار، فإن عدد النساء في النار سيظل أكبر من عدد الرجال، بغض النظر عن العدد المطلق للكفار أو الطواغيت أو المنافقين بينهم.

ولتوضيح الفكرة أكثر:

إذا كان مجموع المسلمين في هذا العام مليار ونصف، منهم مليار امرأة ونصف مليار رجل، فإن نسبة النساء الكبرى تجعل احتمال دخولهن النار أكبر من الرجال فقط بحكم العدد.

حتى لو كان من المليار امرأة ٢٠٠ ألف سيدخلون النار، ومن نصف المليار رجل ٢٠٠ ألف أيضًا، فما زال العدد النسائي أكبر.

يمكن تبسيط الأمر أكثر للتصور العقلي:

افترض أن الله خلق ٢٠ امرأة و١٠ رجال لحكمة معينة، لو تساوى العدد الذي سيدخل الجنة، فسيدخل ٥ رجال الجنة وخمسة نساء، تبقى ١٥ امرأة وخمسة رجال للنار، يعني حتى بالعقل الكلام منطقي.

إذن، باستخدام المنطق فقط، لا يوجد أي تعارض بين كون النساء أكثر أهل النار وبين وجود الكفار والمنافقين والطواغيت أيضًا فيها.

المسألة مسألة إحصاء وعدد نسبي، وليس تناقضًا في النص الشرعي أو في الحكمة الإلهية.

أطيعي أنت فقط الله وسيري على نهجه وأنتِ تضمنين الجنة، ولا يهم من أكثرهم عددا، سنعرف وقتها من الأكثر عددا عندما نسمع صياحهم.

تقول: " سنطبق شروط صحة المتن التي طرحناها من قبل ونرى مدى تحققها في متن هذا الحديث، لنرى هل تنطبق عليه فيمكننا مع صحة السند الثقة

بأنه كلام رسول الله، أم لن تنطبق عليه، فنخرجه من دائرة كلامه عليه الصلاة وله التسليم ."

تتحدث وكأنها بصدد فرز صندوق خضار فتُخرج ما تراه فاسدًا، لا كمن يتعامل مع تراثٍ روته أجيالٌ من كبار الحفّاظ والنقّاد. وكأن البخاري ومسلم والترمذي وأبا داود والنسائي، ومن سبقهم ومن لحقهم، ومن تستشهد هي نفسها بكلامهم كالغزالي وغيرهم، لم يعرفوا بعلة متن الحديث.

بعد ذلك نقلت الكاتبة كلامًا لد. راتب النابلسي في تفسير آية وفيها قال يقول ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنْ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى﴾ في هذه الآية إشارة إلى أن المرأة مساوية تمامًا للرجل في التكليف والتشريف وفي المسئولية،

ثم نقلت لكم أنا من كتابه (موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة) (١/ ٢٣) في فصل (ليس الذكر كالأنثى) فقال (يتَّفقُ علماءُ المسلمين على أنّ المرأة كالرجلِ تمامًا في التكليفِ، والتشريفِ، والمسؤولية، ولكنّ المرأة ليستْ كالرجلِ في أشياءَ أخرى، إذْ لها خصائصُ في بنيتها الجسميةِ، ولها خصائصُ في بنيتها النفسيةِ، ولها خصائصُ في بنيتها الاجتماعيةِ، ولها خصائصُ في قوّةِ إدراكِها، وفي طبيعةِ إدراكِها، . . .) فكلامه في تفسير الآية الكريمة يناقض كلامه في كتابه موسوعة الإعجاز العلمي.

ثـم بنـت علـى ذلـك أن الرجـل والمـرأة "متسـاويان تمامًـا"، مـع أن هـذا الادِّعاء يصطدم مباشرة بنصوص القرآن الكريم. فالآية: ﴿من عمل صـالحا مـن ذكـر أو أنثـى. ﴾ تـدل علـى المسـاواة في الجـزاء الأخـروي والقـرب مـن الله، لا بالمسـاواة في الأدوار الدنيويـة، وهـذه النقطـة لا خـلاف عليهـا. فالمسـاواة في العمل الصالح لا تعني المساواة في الوظائف والتكاليف.

فـالقرآن نفسـه يفـرّق بوضـوح بـين أدوار الجنسـين حـين يقـول: ﴿الرِّجَـالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَـا أَنفَقُـوا مِـنْ أَمْـوَالِهِمْ ۚ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللهُ ۚ وَاللَّاتِـي تَخَـافُونَ نُشُـوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَـيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ (النساء: ٣٤).

وهذه الآية وحدها كافية لنسف فكرة "المساواة التامة"، لأن القوامة تعنـي الرياسـة والتنظـيم والإنفـاق والمسـؤولية، وهـي تكليـف للرجـل لـم تكلَّـف بـه المرأة. ثم يأتي النص القاطع: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾، وهي درجـة أجمعـت كتب التفسير على أنها درجة الإمـرة والقوامـة والإنفـاق، فهـي درجـة حقيقيـة لا يمكن نفيها أو تجاهلها. فـإذا كانـت هنـاك درجـة للرجـل بـنص القـرآن، فكيـف يقال بعد ذلك إنهما "متساويان تمامًا"؟!

ولو افترضنا – جدلًا – أن هذه الدرجة "مسؤولية وليست فضلًا"، فهي في كل الأحوال تمييز في الدور لا "مساواة تامة" كما ادعت الكاتبة.

بل إن أحكامًا أخرى في القرآن تؤكد هذا التفريق، مثل قوله تعالى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾، وهو نص صريح في اختلاف المسؤوليات المالية وبالتالي اختلاف الأنصبة. فلو كان الرجل والمرأة متماثلين في كل شيء، لما اختُص الرجل بالإنفاق، ولما اختصت المرأة بالنفقة عليها، ولتساوى الإرث، وانتفت القوامة، ولتغيرت أحكام الشهادة والطاعة والولاية... لكن الشرع فرّق لأنه يعرف الفروق الفطرية والوظيفية بين الجنسين.

والواقع كذلك يشهد أن الأسرة لا تستقيم لو تساوت الدرجات، كما أن الشركة لا تُدار إذا تساوى كل موظف مع الآخر دون درجات ومسؤوليات واضحة. فالمدير له الدرجة الأعلى والطاعة من الجميع والموظفين تتفاوت درجاتهم ومسؤولياتهم، فمن ينفق ويكد ويعمل ويتحمل العبء الأكبر ليس كمن يُنفَق عليه ويعيش في كنفه. وهذا ليس ظلمًا، بل عدل واقعي وفطري وشرعي. الإسلام لم يساوِ بين الرجل والمرأة مساواة "ميكانيكية"، لكنه ساوى بينهما في العبادة أمام الله، وفي الثواب والعقاب، وفتح لكل منهما باب الإيمان والعمل الصالح، مع بقاء التفاوت في المهام والوظائف والحقوق الدنيوية بما يصلح الأسرة والمجتمع.

لذلك، ما ذهبَت إليه الكاتبة من ادعاء "المساواة التامة" هو طرح متأثر بالنسوية المعاصرة لا بالنصوص الشرعية، وفيه تجاهل صريح للآيات المحكمة. والإصرار على تذويب الفروق بين الجنسين ليس عدلًا، بل هو مجافاة للفطرة والواقع والشرع، وضرب لمنطق الأسرة كله. أما الإسلام فقد أعطى كل جنس ما يناسب طبيعته، ولا يظلم ربك أحدًا.

وأعتقد أنه لو كانت هذه النصوص القرئانية - (الرجال قوامون على النساء) و(للرجال عليهم درجة) (واضربوهن)- أحاديث نبوية لكانت في مقدمة القائمة التي انتقدتها الكاتبة وأسقطتها بحجّة "مخالفة القرآن"! لكنها لأنها آيات محكمة لا يمكن الطعن في سندها، لجأت إلى تجاهلها تمامًا هنا، وكأنها غير موجودة، وكأنها لا تحمل حكمًا شرعيًا صريحًا يقلب كامل طرحها رأسًا على عقب.

وهذا ما يثير العجب حقًا: كيف يُناقش موضوع بهذا الحجم دون التعامل مع النصوص القطعية التي تشكِّل أساس المنظومة الشرعية؟ التجاهل ليس نقاشًا، والانتقاء ليس بحثًا علميًا، وما لا يستقيم مع الهوى يُترَك جانبًا للأسف، وهذه هي المشكلة الحقيقية في طرح الكاتبة.

قالت: "نخلص من هذا العرض عدم تحقق أول وأهم معيار من معايير صحة المتن في هذه الجملة، وهو ألا يكون مخالفًا للقرآن الكريم، فقد وجدنا هذه الجملة مخالفةٌ لكلام رب العالمين، ومتناقضة مع حكمه بالمساواة التامة

بين الذكور والإناث في القدرة على الوصول لأعلى درجات الإيمان والأخلاق، وبالتالي فلا مجال ولا سبب في جعل النساء زمرة واحدة مستحقات لأن يكن أكثر أهل النار .إذاً هذه الجملة من المتن (يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ، ..) مخالفة لصريح آيات القرآن الكريم التي أتت بالمساواة التامة بين الرجال والنساء في الثواب والعقاب ."

أقول: المشكلة ليست في واضع الأحكام، بل فيمن يطبّقها. فالمساواة في العقاب والثواب لا تعني المساواة بين الأشخاص في أعمالهم.

فلو وضع مديرٌ ما شروطًا للعمل، وحدد عقوبات وجوائز، وكان لديه عشرة موظفين رجال، فأدّى أربعة منهم عملهم على أكمل وجه، بينما قصّر الستة الآخرون، ثم جاء وقت العقاب والثواب، فكافأ المدير الأربعة المجتهدين، وعاقب الستة المقصّرين... هل يمكن حينها القول إن المدير ظالم لأنه لم يساوِ بينهم؟

بالطبع لا، لأنه عدل بينهم في الفرص، ومن التزم نال الجزاء الحسن، ومن قصر استحق العقاب.

وهكذا أيضًا مع الله سبحانه وتعالى وله المثل الأعلى: فالله يكلّف كل جنس بما يناسبه، ويحاسب كل فرد بحسب ما فُرض عليه. فمثلًا: صلاة الجمعة فُرضت على الرجل ولم تُفرض على المرأة، فإن ترك الرجل صلاة

الجمعة تكاسلًا استحق العقاب، بينما لا تُحاسَب المرأة على ذلك لأنه ليس تكليفًا لها.

ولهذا نجد الرجال أكثر التزامًا بالجمعة لأنها واجبة عليهم.

وكذلك الحجاب فُرض على المرأة ولم يُفرض على الرجل؛ فإذا تركت المرأة الحجاب استحقت العقاب لأنها خالفت ما فُرض عليها. وبما أن المرأة يغلب عليها العاطفة والهوى، فقد تعصي في هذا الباب، مثل خروجها إلى أماكن اللهو أو ظهورها بما يفتن الرجال، فيقع الرجال بسببها في المعصية.

إذن لا خلل في عدل الله ولا في حكمته؛ فالله جعل لكل جنسٍ ثوابًا وعقابًا يناسب طبيعة تكليفه. فمن التزم فله الأجر، ومن قصر فعليه الوزر. المشكلة ليست في الأمر الإلهي، بل في التزام المكلّفين به.

فدخول النسبة الأكثر من النساء للنار ليس لكون الله ليس عادلا حاشا لله بل لكونهم أكثر من خالف ولم يلتزموا بكلام الله.

وأعيد وأكرر ما قلته سابقًا: إذا أردنا أن نتحدث بالعقل – كما تدّعين – فلنتخيل أن هناك ١٠ رجال و٢٠ امرأة على وجه الأرض.

وضع الله لهم جميعًا ثوابًا وعقابًا للأعمال نفسها، فالتزم ٥ رجال و٥ نساء بما فُرض عليهم، بينما عصى الباقون. عندها سنجد أن عدد النساء العاصيات سيكون أكبر من عدد الرجال، رغم أن عدد الملتزمين من الجنسين متساوٍ.

الأمر واضح وبسيط، ولا يتعارض مع عدل الله كما تحاولين الادعاء. فملخص المسألة أن أحدًا لم يعترض على هذا الفهم، لا في القديم ولا في الحديث، إلا مجموعة قليلة ممن يُسمّون أنفسهم "متنورين" أو "متحررين"، وهم في الحقيقة استثناء لا يُقاس عليه.

تقول: "التعبير بهذه الصورة (يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ) يعمم الحكم باستحقاق النار على كل النساء، ولم يلجأ رب العالمين للتعميم أبدًا لأن فيه ظلم بيِّن، . "

ثم قالت: ".. التي تؤكد أنه الله سبحانه وتعالى عما يصفون، لا يصدر حكمًا عامًا على مجموعة كاملة ويجعلهم أكثر أهل النار، ومن يجرؤ على وصفه سبحانه بهذا، فقد افترى على الله الكذب. "

وقالت: "لذلك فأي ادعاء لأي إنسان على وجه الأرض بدخول طائفة معينة أو جنس معين الجنة أو النار، هو ادِّعاء كاذب لا يحمل أي ذرة من الحقيقة، بل هي أوهام المدعي ."

أقول: الفهم الذي طرحته الكاتبة غير دقيق، لأنها بَنَت اعتراضها على تصور خاطئ، وهو أن مجرد نداء جنسٍ كامل أو وصفه في القرآن يعني تعميم الحكم على كل أفراده فردًا فردًا، وهذا غير صحيح لا لغةً ولا شرعًا.

فالطفل لو قرأ هذا الكلام يستنكره، فهل إذا قال معلم لتلاميذه يا معشر الطلاب اجتهدوا وذاكروا لأني وجدت نتيجتكم سيئة هل يقصد كل الطلاب الموجودين في الفصل!!

فالقرآن كثيرًا ما يخاطب أجناسًا كاملة دون أن يكون المقصود جميع أفراد ذلك الجنس، بل يكون الخطاب موجَّهًا إلى من ينطبق عليه الوصف أو من يشكّل الأغلب في ذلك الجنس.

ومن أوضح الأمثلة على ذلك قوله تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنسِ﴾، فالخطاب هنا لجنس الجن، بينما المقصود منه السادة أو المفسدون منهم، وليس كل فرد.

وكذلك قوله تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ...﴾، وهو نداء لجنسين كاملين مع أن التكليف لا ينطبق على كل فرد بالتساوي، بل على القادر من كل جنس.

بل إن القرآن يصف جنس الإنسان نفسه بقوله: ﴿إِنَّ الْإِنسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾، أي جاحد وكافر للنعمة، مع أن من البشر أنبياء وصالحين وشاكرين، مما يدل على أن الوصف لا يُقصد به التعميم على كل الأفراد، بل هو وصف لغالب الجنس.

وكذلك ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ نداء لجميع البشر، لكن المقصود من يذهب إلى المساجد.

فليس من البلاغة أن يقول النبي (يا بعض النساء)!! أو يا من ستدخل النار منكم!، فالنصيحة عامة لجميع النساء بالتصدق.

ومن هنا يتبين أن قولها بأن "الله لا يصدر حكمًا عامًا على مجموعة كاملة" أو "لا يمكن أن يخاطب جنسًا كاملًا بصفة معينة لأنه ظلم" قول باطل يناقض أسلوب القرآن نفسه.

فاعتراضها على حديث "أكثر أهل النار من النساء" غير صحيح، لأن هذا الحديث لا يعني أن كل النساء في النار، بل يخبر عن الأغلبية، وهذا أسلوب قرآني معروف.

والخلاصة أن القرآن يخاطب أحيانًا أجناسًا كاملة، ويصفها بصفات عامة، من غير أن يُراد بذلك أن كل فرد داخل في الحكم، وإنما يُراد من ينطبق

عليه السياق أو الغالبية. ولذلك فإن اعتراضها مبني على فهم لغوي وشرعي غير صحيح، وفيه تجاهل صريح لأسلوب القرآن المتكرر.

فالحديث النبوي عن النساء ليس تعميمًا، بل هو خبر عن الأغلبية، تمامًا كما يفعل القرآن الكريم عندما يصف أغلب الناس أو أغلب البشر بصفات معينة.

وقالت: "لا يُطلع على غيبه أحدًا، وما كان لأحد من رسله وأنبيائه أن يدَّعي علم الغيب، أو يملك الحكم على أمر يختص به رب العالمين وحده"

وقالت: (إذًا هذه الجملة من المتن (يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ، . .) مخالفةٌ لصفة من صفات الله تعالى وهي أنه وحده "عَالِمِ الْغَيْبِ" .

أقول: ادعاء الكاتبة أن النبي ﷺ لا يملك اطلاعًا على الغيب، وأن قوله "أكثر أهل النار من النساء" يعد ادعاءً للغيب ومخالفة لصفة الله بأنه عالِم الغيب، هو فهم خاطئ لطبيعة النبوة والرسالة.

فالقرآن والسنة يوضحان أن الله تعالى اختص الرسل بما أراد من علم الغيب، وأذن لهم بنقل ما أطلعهم عليه للناس، وهذا لا يعني أن النبي ﷺ ادعى علم الغيب المطلق، بل نُقل له بعلم الله وتفويضه.

حادثة الإسراء والمعراج (سورة الإسراء: ١) مثال على ذلك، حيث أطلع الله النبي ﷺ على أمور غيبية عظيمة، منها مشاهد الآخرة وما أعدّ للعباد: الحوض، والعرق والنفخ، الحساب، الميزان، الصراط، وجهنم ونارها، والجنة ونعيمها، إضافة إلى شدائد يوم القيامة وأحداثها الكبرى، ظهور المهدي، الملحمة الكبرى، فتح القسطنطينية، نزول عيسى عليه السلام وقتل الدجال.

كما أُطلع النبي ﷺ على أحداث مستقبلية لم تقع بعد: مثل أن تلد الأمة ربتها، أن يكشف نهر الفرات عن جبل من ذهب، وأن تعود جزيرة العرب مروجًا وأنهارًا. وكل هذه الأمور غيبية، وقد أُطلع النبي ﷺ عليها بإذن الله لنقلها للناس وإرشادهم وتحذيرهم.

وبناءً على ذلك، فإن اعتراضها على الحديث بأن النبي ﷺ قد تحدث عن الغيب أو أن ذلك يتعارض مع صفة الله تعالى، هو فهم ناقص. فهي بذلك تناقض القرآن نفسه.

وإذا كان هذا هو اعتقادها، فيجب عليها حينئذٍ إنكار كل الأحاديث التي تكلم فيها النبي ﷺ عن الغيب، وليس فقط ما يتعلق بالمرأة.

على سبيل المثال، ورد حديث عن النبي ﷺ:

"يُذادُ أناس عن حوضي يوم القيامة، فأقول: يا رب أمتي! وفي لفظ آخر: أصحابي، أصحابي! فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم، فأقول: سحقًا سحقًا لمن بدل بعدي. "

لذلك، يجب عليها إن كانت تعتمد على هذه القاعدة المخترعة في النقد، أن تنقد جميع ما ورد عن النبي ﷺ في الغيب، لا ما يخص المرأة فقط. وهذا ما يبدو غريبًا ومستغربًا في فهمها.

ثم قالت: " القاعدة الثالثة: ألا يكون المتن مخالفًا لسنة الرسول عليه الصلاة والسلام وفعله" .

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ امْرَأَةً مِنْ الْأَنْصَارِ بَايَعَتِ النَّبِيَّ عليه الصلاة والسلام أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ اقْتُسِمَ الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ فَأَنْزَلْنَاهُ فِي أَبْيَاتِنَا، فَوَجِعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ فَلَمَّا تُوُفِّيَ وَغُسِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ دَخَلَ رَسُولُ الله عليه الصلاة والسلام فَقُلْتُ: رَحْمَةُ الله عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ الُله، فَقَالَ النَّبِيُّ عليه الصلاة والسلام: وَمَا يُدْرِيكِ أَنَّ الَله قَدْ أَكْرَمَهُ؟ فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ الله، فَمَنْ يُكْرِمُهُ الُله؟ فَقَالَ: أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، وَالله إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ وَالله مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ الله مَا يُفْعَلُ بِي، قَالَتْ: فَوَالله لَا أُزَكِّي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا، رواه البخاري . رسول الله عليه أفضل الصلاة وله أتم التسليم يقف موقف العبد من

ربه، إنه لا يتألى على الله تعالى، ولا يدَّعي العلم بما هو خاص برب العالمين، فهو وحده ولا شريك له، من يعلم حقيقة القلوب والأعمال، لذلك يستحيل على بشر لا يملك علم الله تعالى أن يدَّعي المعرفة بمصير فلان أو علان، فما بالنا بمصير طائفة كاملة يمثلون نصف المسلمين، وهن النساء، لذلك توقف تمامًا وبوضوح عندما حكمت. . ثم قالت: "لذلك يستحيل أن يحكم رسول الله بمثل هذا الحكم الذي نهى الصحابية عنه، وأقر أنه أمر خاص برب العالمين، لا يعلمه سواه ."

أقول: هنا الكاتبة ناقضت نفسها وفهمت أن قول النبي (أكثركن أهل النار) تألي على الله، ولكن لو بحثت الكاتبة أكثر لوجدت هذا الحديث: عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عمرو قال: كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ، رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةُ، فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هُوَ فِي النَّارِ»، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا"

فهذا الحديث يناقض كلامها، فهو يخبر عن مصير كركره، وأنه في النار. إذا أخذتِ بقاعدتك السابقة في إنكار ما ورد عن النبي ﷺ في علم الغيب، فيجب عليكِ أن تنتقدي هذا الحديث أيضًا.

وكذلك الحديث الذي قال فيه النبي ﷺ: "دخلت امرأة النار بسبب هرة حبستها"، يجب تطبيق نفس القاعدة. فإذا اعتبرتِ أن النبي ﷺ لا يعلم الغيب، فكيف عرف أن المرأة دخلت النار؟ وإذا أخذتِ بموقفك السابق، يجب أن

يكون الحكم هنا على الله، لأنه حكم على المرأة بدخولها النار، وعلى البغية التي سقت الكلب بدخولها الجنة.

لا أعلم كيف تتجرئين على اجتزائك للأحاديث والأحكام دون دراسة شاملة للسنّة النبوية، وفهم كيفية عمل النصوص الكريمة، وقواعد الخصوص والعموم، وقاعدة اطلاع النبي ﷺ على بعض الغيب الذي علمه الله له.

فأنتِ تعتمدين على الظاهر فقط، مما يكشف عن قلة فهمك للسنة النبوية، ولا يجوز إصدار حكم أو نقد لأي حديث أو نص دون دراسة شاملة للسنّة وفهم نهج النبي ﷺ في جميع أحواله.

ثم قالت: "إذاً هذه الجملة من المتن

(يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ، ..)

مخالفٌة لما هو أصح من سنة الرسول عليه الصلاة والسلام والذي يؤكد فيه عدم قدرته على الحكم على أحدٍ بالجنة أو بالنار، وهذا يتوافق مع آيات القرآن الكريم ومع صفة الله تعالى بأنه وحده عالم الغيب ."

قلت: قد وضحت أن للنبي ﷺ أحاديث حكم فيها على البغي بالجنة والمرأة التي حبست القطة بالنار وعلى كركرة بالنار، وأحاديث أخرى فيها أن النبي يعلم بعض من الغيب الذي بينه الله تعالى له.

ثم قولها إن الحديث "مخالفة لما هو أصح من سنة الرسول" يعني أنها حكمت بأن هذا الحديث أصح من غيره بأي معايير، دون أن نرى معايير ثابتة لديها.

وأقول: ومع صحة الحديث ولكنه حديث فرد، رواه عبد الله بن عمرو فقط، بينما الحديث الذي تنتقده عن النساء قد رواه أكثر من عشرة صحابة لكل صحابي طرق ومتتابعات للرواية، فهذا يجعل الحديث الأخير أقوى عشرات المرات من الحديث الفرد، سواء استندنا إلى العقل أو إلى قواعد أهل الحديث.

تخيلي، قصة رواها شخص واحد، ولا يعرفها أحد غيره، ورغم ذلك صدقناها. وفي المقابل، قصة أخرى رواها أكثر من عشرة أشخاص. في ضوء العقل والمنطق، أيهما أقوى وأوثق؟

فلا أدري كيف تحكم الكاتبة على الأحاديث ليس هناك معايير تتبعها إنما هو الهوى والله.

تقول: " القاعدة الرابعة: ألا يكون المتن مخالفًا للبديهيات العقلية والمنطق السليم "في هذا الموقف يحدِّث رسول الله عليه الصلاة والسلام النساء المسلمات اللاتي لو استحققن كلهن دخول النار، فهن بالنسبة لعدد أهل النار جميعًا منذ بدء الخليقة إلى يوم القيامة، سيكن نقطة في بحر، فكيف سيكن أكثر أهل النار! إن التفكر في العدد فقط يؤدي بنا مباشرة إلى خطأ لم يكن ليقع فيه

رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو الذي أوتي جوامع الكلم ولا ينطق إلا بالحق ."

قلت: ما ذكرته الكاتبة يدلّ على جهل كبير وعدم فهم للمنطق أو للواقع. فهي تقول إن كلام النبي ﷺ يخالف "البديهيات العقلية"، مع أن الواقع والتاريخ والإحصاءات كلّها تثبت عكس كلامها تمامًا.

كما بيّنتُ سابقًا: عدد النساء في كل العصور عادةً أكبر من عدد الرجال. هذا معروف، وكذلك ظاهر في القصص التاريخية والدينية القديمة؛ ففي كتب النصارى والتوراة مثلًا نجد أن الرجل كان يتزوج عددًا كبيرًا من النساء عشرًا أو عشرين أو حتى أكثر وفي بعض الروايات يُذكر أن نبيًّا تزوج مئة امرأة، فضلًا عن الجواري وملكات اليمين التي كانت تمتلك في الحروب. وهذا كله يدلّ على كثرة عدد النساء مقارنة بالرجال في كل الأزمنة.

فإذا افترضنا على سبيل المثال أنه في القرن الأول من بدء الخليقة كان هناك ألف امرأة مقابل خمسمئة رجل، ثم آمن من الرجال نفس عدد النساء مثلًا، فسيبقى من النساء عدد أكبر من الرجال ممن يستحقون النار، فقط لأن عدد النساء أساسًا كان أكبر وليس لكون النساء عموما أحقر!

ومع تكرر هذه النسبة جيلًا بعد جيل، وعصرًا بعد عصر، وصولًا إلى عصرنا الحالي، سيكون مجموع النساء اللاتي يدخلن النار أكبر من مجموع الرجال، لا لأن النساء أسوأ، بل لأن عددهن في الأصل أكبر بكثير.

ولنجعل المسألة أكثر تبسيطًا للمرة الرابعة تقريبا أكررها:

لو كان مجموع البشر عبر التاريخ كله ٢٠ امرأة و١٠ رجال، ثم دخل الجنة منهم ٥ نساء و٥ رجال، فسيبقى ١٥ امرأة و٥ رجال. وهكذا يكون عدد النساء المستحقات للنار ثلاثة أضعاف الرجال، وهذا موافق تمامًا للبديهيات العقلية والمنطقية، بل وللنص النبوي كذلك.

فكيف تقول الكاتبة إن هذا يخالف العقل؟!

لا أدري أي عقل استخدمته في حساباتها! هل العقل البشري الذي تقصده هنا؟؟!

تقول الكاتبة: " الجملة الثانية من الحديث: (يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ، فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ..) تحمل هذه الجملة بمنتهى الوضوح بلا تأويل ولا تغيير، أن النساء المسلمات بصفة عامة وخاصةً مَن أمَامه من الصحابيات الكرام وزوجات الرسول أمهات المؤمنين ـ اللاتي بالتأكيد يحضرن صلاة العيد ـ يتصفن بصفة قبيحة جدًا تجعل أخلاقيات أي إنسان على وجه الأرض في أدنى درجاتها، وهي سلاطة اللسان وفحش الكلام، فمن يكثرن اللعن، يلعن مَن حولهن من الأزواج والأولاد والأصدقاء والجيران، فهؤلاء الصحابيات المؤمنات المجاهدات المكافحات لا يتصفن بحسن الخلق ولا بالصبر ولا بطهارة اللسان وعفة الكلام، بل يتصفن بصفة من أسوأ الصفات، وهي اللسان

القبيح الذي يطلق اللعنات على من حوله، ثم إنهن إلى جانب هذا القبح، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ"

أقول: الكاتبة تستنكر أن يوجِّه النبي ﷺ الكلام للصحابيات بقوله: «تكثرن اللعن وتكفرن العشير»، وكأنّ مجرد توجيه الخطاب إليهنّ يعني اتهامهنّ بهذه الصفات! ولا أدري كيف فهمتْ هذا الفهم العجيب.

فلو اعتبرنا أن النبي ﷺ كلما خاطب الصحابة أو الصحابيات بصفة ذميمة فإنه: يتهمهم بها، فكيف سيُعلِّم الناس الذين يأتون بعدهم إذًا؟! وكيف سيُنقل الدين وتُبيَّن الأحكام، وكل الموجودين حوله صحابة وصحابيات أصلا؟! هل كل خطاب فيه ذكر لذنب أو تحذير منه يُعدّ اتهامًا مباشرًا للصحابة؟ هل هذا يقوله عاقل بالله عليكم!

فالرسول ﷺ كثيرًا ما خاطب الصحابة الرجال بأحاديث فيها تحذير من الكذب، أو الغضب، أو الظلم، أو أكل الحرام، أو الرياء... فهل معنى ذلك أنّه اتهم كل الصحابة بارتكاب هذه الذنوب؟! بالطبع لا.

وكذلك عندما يخاطب النساء بصفة تحذيرية، فهذا أمر طبيعي في التعليم النبوي؛ فهو يُوجِّه، وينصح، ويحذّر، ويبيّن ما قد يكثر في جنس النساء أو جنس الرجال أو في الناس عمومًا. وليس معنى ذلك أنّ الحاضرات أمامه كلهن متلبسات بهذه الصفات.

ولو سلّمنا بفهم الكاتبة الخاطئ، لكان كل حديث نبوي يتضمن وصفًا لعمل سيئ موجّهًا إلى الصحابة اتهامًا لهم، وهذا مرفوض شرعًا وعقلًا ولغةً.

ومثال ذلك:

قول النبي ﷺ: "لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ البَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ "وكان الأعمش يقول: كانوا يرون أن البيضة: بيضة الحديد، والحبل منه ما يساوي دراهم.

فهل توجيه هذا الكلام في حضور الصحابة يعني أنه ﷺ يلعن الصحابة الجالسين أمامه؟!

هذا لا يقوله عاقل؛ فالرسول ﷺ يبين حكمًا عامًا، ويعلّم الأمة ما يكون من أحداث قد تقع من الناس عبر العصور، لا أنه يتهم من يخاطبهم في نفس اللحظة.

وكذلك في الحديث محل الإشكال، لم يكن النبي ﷺ يتهم الصحابيات أنفسهن، بل كان يُعلِّم، ويُحذِّر، ويُوجِّه خطابًا عامًا رحيمًا للأمة عبر الأجيال.

فالقضية جليّة سهلة، ولا أدري كيف وصلت الكاتبة إلى هذا الفهم الغريب الذي جعلها تظن أن الخطاب موجّه للصحابيات على سبيل الاتهام، مع أن أسلوب النبي ﷺ وتعليمه يدلّان على خلاف ذلك تمامًا.

تقول الكاتبة: "الحديث يدعو النساء للصدقة (تَصَدَّقْنَ) من أجل جبر هذه الصفات القبيحة.. ثم قالت: " سوء الخلق، يكون بتركه والتوبة منه

والاتصاف بحسن الخلق، وليس بالصدقة، إنها لو تصدقت بمالها كله، وبقيت على سبها ولعنها وكفرها للعشير، ما تُقبل منها ولا كُفرت هذه السيئات . يقول تعالى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ فرسول الله عليه الصلاة والسلام المبلغ عن ربه، المبلغ لرسالته لم يكن ليضع طريقًا لمغفرة الذنوب غير الطريق الذي أمر به صاحب الأمر والنهي سبحانه وتعالى، من التوبة عن السوء، والإيمان بما أمر به رب العالمين، والعمل الصالح . فالصدقة لها مواضعها وأهميتها وثوابها، لكنها ليست المكفرة لسوء الخُلق، الذي يكفر سوء الخُلق، حُسن الخُلق .

إذًا هذه الجملة من المتن "يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ، فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ..)

مخالفةٌ لصريح القرآن الكريم الذي جعل التوبة من الصفات السيئة بتركها والتخلق بالأخلاق الحسنة وليس بالصدقة .

أقول: الكاتبة –للأسف– فهمت أن أمر النبي ﷺ للنساء بالصدقة يعني أن الصدقة وحدها هي المطلوبة لإزالة الصفة السيئة (اللَّعن وكفران العشير)، وكأن النبي لم ينهَ أصلًا عن اللعن نفسه، ولم يوجّه النساء والرجال معًا في عشرات الأحاديث إلى حسن الخلق! وهذا عجيب جدًا.

فالرسول ﷺ نهى عن اللعن نهيًا صريحًا عامًا، للرجال والنساء معًا:

«ليس المؤمن بالطعّان ولا اللعّان».

فهل تجاهلت الكاتبة هذا كله لتتوهّم أن الصدقة هي البديل الوحيد؟!

والأعجب أنها استشهدت بآية قرآنية تقول –وفق فهمها– إن التوبة وحدها تكفي، بينما نفس الآية التي ذكرتها تقول بوضوح:

(إلا من تاب وآمن وعمل صالحًا)

أليس العمل الصالح شرطًا مع التوبة في كل القرآن؟ فكيف اختزلته في التوبة فقط؟!

ولماذا تجاهلت أن الصدقة هي من أعظم الأعمال الصالحة بنص القرآن:

(خذ من أموالهم صدقةً تطهّرهم وتزكّيهم بها)

فالصدقة تطهِّر، وتزكِّي، وتُذهب أثر الذنب.، أي ذنب، ومن الذنوب اللعن.

وهذا المعنى النبوي دقيق جدًّا: النبي أمرهنّ بصدقة تُطهِّر القلوب من الصفات المذمومة، لا لأنها بديل عن التوبة، بل لأنها تتمّ التوبة وتثبت صدقها.

والأمر في غاية البساطة:

من يسأل عن ذنب يفعله، فالبديهي أن يُقال له:

تب إلى الله من الذنب، ثم اتبع التوبة بعمل صالح يدل على صدقك ويطهّر أثر الذنب.

فذكر الصدقة هنا لا علاقة له بإلغاء التوبة، كما توهّمت الكاتبة، بل هو داخل في باب:

التوبة + العمل الصالح = تطهير النفس.

ومثله كمثل إناء متّسخ:

تغسله بالماء = التوبة من الذنب.

ثم تنظفه بالصابون = العمل الصالح (مثل الصدقة) الذي يطهِّر الأثر.

فلا يمكن لعاقل أن يظن أنه إذا سأل أحدٌ: كيف أنظف هذا الإناء؟ فقيل له: اغسله بالصابون، أن المقصود هو استعمال الصابون من دون ماء! أي فهم هذا؟! وأي عقل يقبل به؟!

فلا أدري كيف فهمت الكاتبة -وخاصة وهي تستشهد بآيات القرآن- أن النبي ﷺ يأمر بالصدقة بدل التوبة! هذا لا يقوله طفل صغير، فكيف يقال في حق كلام النبي؟!

والأقوى من ذلك كلّه أنّ الآية نفسها:

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُم وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾

قد نزلت في سورة التوبة!

أفلا يكفي كونها في سورة اسمها "التوبة" لتفهم أن الصدقة تأتي بعد العمل السيئ لتطهير النفس، وأنها جزء من تمام التوبة وليست بديلًا عنها؟!

والآيات الكريمة في الصدقة كثيرة جدا والأحاديث أيضا، فليس المقام هنا ذكر كل الآيات والأحاديث، فهي من المسلمات أصلا لا تحتاج لكثير بحث.

كما أن للحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمر ذكر فيه النبي ﷺ الصدقة مع الاستغفار مقترنين:

فعن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الِاسْتِغْفَارَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزْلَةٌ: وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللهِ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ؟ قَالَ: " أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ: فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ، وَتَمْكُثُ اللَّيَالِيَ مَا تُصَلِّي، وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ. "

والشاهد الآخر: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، انْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ يَوْمًا فَأَتَى النِّسَاءَ فِي الْمَسْجِدِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِنَّ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ بِقُلُوبِ ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُنَّ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنَّكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَقَرَّبْنَ إِلَى اللهِ مَا اسْتَطَعْتُنَّ».. الى آخر الحديث.

وفوق ذلك كلّه، فالكاتبة تجاهلت أهم عنصر في فهم الحديث: وهو المناسبة.

فالحديث كان في عيد، وفي العيد يجتمع الناس وتكثر الصدقات، ويكون الفقراء حاضرون، والقلوب منفتحة على الخير. فاختيار النبي ﷺ لهذا الوقت بالتحديد ليأمر فيه بالصدقة ليس أمرًا عشوائيًا، بل هو من كمال حكمته ﷺ.

فالنبي ﷺ قد نهى عن اللعن مسبقًا في أحاديث كثيرة، وهذا النهي شامل للرجال والنساء:

«ليس المؤمن بالطعّان ولا اللعّان».

إذن النهي عن اللعن موجود قبل مناسبة العيد، ولم يكن الحديث في العيد هدفه النهي عن اللعن لأنه لم يذكِر النهي هنا، بل هدفه توجيههن إلى عمل صالح يطهّر القلوب ويذهب أثر الذنوب، وهو الصدقة.

وفي يوم العيد، حيث كثرة الفقراء، وتوفّر الفرصة العملية للصدقة، واجتماع الناس، كان هذا أنسب موضع وأفضل وقت ليذكّر النبي النساء بصدقة تطهر وتزكي وتصلح، كما قال الله تعالى:

(خذ من أموالهم صدقة تطهّرهم وتزكيهم بها).

فالنبي ﷺ لا يتحدث كلامًا معزولًا عن ظرفه، بل يختار الزمان المناسب والمكان المناسب والأسلوب المناسب لكل كلمة يقولها.

فإذا كان قد نهى عن اللعن في أحاديث أخرى، فهنا وجّه إلى العمل الصالح المكمّل للتوبة، لأن الصدقة يوم العيد مناسبة جدًا لتربية النفس وتطهير القلب وإزالة أثر الذنب.

لكن الكاتبة لم تفهم هذا الربط، فظنت أن النبي ﷺ يجعل الصدقة بَدَلًا عن التوبة، مع أن السياق النبوي والقرآني يدل على أن الصدقة تتمّم التوبة وتُثبت صدقها، لا أنها بديل عنها.

فالمسألة من أوضح الواضحات، لكن سوء الفهم جعلها تقول ما «لا يقوله طفل صغير»، فكيف يُنسب إلى كلام رسول الله ﷺ؟!

تقول: "القاعدة الثالثة: ألا يكون المتن مخالفًا للواقع وقالت إذًا هذه الجملة من المتن (تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ..) مخالفةٌ للواقع، فاللعن، وكفر العشير، صفات لكل سيئ الخلق من الجنسين."

أقول: بل إن الواقع ظاهر للعيان، بل حتى لطفل صغير، فالأكثر الذي يميل إلى اللعن والسبّ والشتم هن النساء، والأكثر من يسلط لسانه على الغير هن النساء.

ولو سألتي أيّ شخص عامّي، لا علاقة له بأي كتاب أو علم، سواء كان حتى يهوديًا أو نصرانيًا أو بوذيًا أو ملحدًا حتى، فسيقول لك بكل بساطة: الواقع يقول إن النساء أكثر من يمارسن السخط والغضب واللعن.

ألا ترين يا كاتبة، أنكِ تجاهلتِ هذا الواقع الواضح، فمسحتِ كل البديهيات العقلية والحقائق التي نعيشها يوميًا، لتستنتجي خلاف الحقيقة! الله المستعان، وليس أن الغالبية من النساء بهذا الشكل أن المقصود جميعنا، بل منا الصالحات ومنا الفاسقات، فالذكية التي تختار طريقها.

وأنا امرأة أيضًا، لكن الإنصاف جميل ولا أحب أن تكون هذه الصفة الغالبة فينا، لكنها للأسف موجودة في الأغلب. فأجاهد نفسي لأكون الأفضل، فكم من مرة حدثت مشاجرة بيني وبين زوجي، وسواء كنت أنا المخطئة أو هو،

لكن يغلبني طبعي الموجود في النساء من اللعن والسب وتسلط اللسان، ثم أندم وأستغفر الله وأستسمح زوجي ليسامحني ومن كرم أخلاقه يسامحني، وأتوب إلى الله، مرة أجاهد نفسي وأغلب هوايا، ومرة أفشل وأكون أنا المخطئة، لكن الله يحب التوابين، فالخطأ ليس نهاية العالم. بل بالعكس، لو لم نخطئ أرسل الله من يخطئ ليتوب ويغفر له.

نسأل الله أن يصلح ألسنتنا وقلوبنا، ويعيننا على ضبط أنفسنا، وأن يجعلنا من الذين يلتزمون بحسن الخلق والصواب في القول والفعل.

تقول الكاتبة: إن جملة «النساء ناقصات عقل ودين» مخالفة لسنة النبي ﷺ، لأنها استشهدت بشهادة المرأة وحدها في مواضع مثل الولادة والرضاع واستهلال المولود وأشياء خاصة بالنساء.

أقول: فأسألها: بالعقل الذي تزعمين أنك تستخدمينه، هل الرجال موجودون في مثل هذه المواقف؟

بديهيا ومنطقيا هل الرجل موجود وقت ولادة المرأة!

قال ابن هُبيرةَ رَحِمَهُ اللهُ في كتاب (إجماع الأئمة الأربعة واختلافهم)، (٢/ ٤٣٧-٤٣٨): «واتفقوا على أنه تقبل شهادتهن فيما لا يطلع عليه الرجال كالولادة، والرضاع، والبكارة، وعيوب النساء، وما يخفى عن الرجال غالبا»

الكاتبة هنا إما تناسَت أو لم تقرأ في أصول الفقه أصلا، لتفهم قاعدة العموم والخصوص، والمطلق والمقيد والمصلحة العامة. فمسائل الدنيا بكل مشاكلها كالقتل والسرقة والوراثة والشجار وووو. . . . هي حالات عامّة لا تُقبل فيها شهادة المرأة منفردة إلا في حالات مخصوصة ومحددة لا يطلع عليها الرجال.

وقد بيّن القرآن ذلك صراحة:

﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ...﴾

فالفقهاء أجمعوا على أن شهادة المرأة نصف شهادة الرجل في الأمور المالية والقضايا العامة، وهذا تقدير حكيم لأسباب فطرية واجتماعية وعقلية، وليس إهانة أو انتقاصًا.

لكن الكاتبة قلبت الأمور الخاصة بالنساء، وجعلت الفرع أصلًا والعكس، فاستنتجت استنتاجًا غريبا بعيدًا عن الواقع والفقه والمنطق أصلا.

ووالله لو لم تكن الآية الكريمة (فرجل وامرأتان) أية قرئانية وكانت حديثا لكانت ضمن القائمة التي تنتقدها. فالله يجنبنا الفتن.

ذكرت الكاتبة بعد ذلك أن هذا الكلام مخالف للمنطق، وزعمت أن الحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا، وقالت إن الله ذكر شهادة امرأتين لنقص العلم وليس العقل، فإذا انتفت العلة جاز الاكتفاء بشهادة امرأة واحدة.

وأقول لها: أيُّ عاقل سيصدق هذا الكلام؟ وأي مفسر أو فقيه سيتبنى هذا الافتراض؟ من أين أتت بهذا الكلام الذي يفتري على رب العالمين؟! يعني بذلك أنه إذا جئنا بأذكى امرأة في العالم، تعيش في السوق نفسها وتديرها، وتطلب شهادتها في أي شأن تجاري، فستُقبل شهادتها وحدها؟!

الحكم القرآني لا يتجزأ، ولا يمكن لأي قواعد منطقية بشرية أن تُطبَّق على آيات الله لتغييرها حسب هواك.

فإذا كنتِ تتطلعين لنقد القرآن أو تفسيره بما يوافق أهواءك، فاحذري، وتذكري جزاء محاربة الله ورسوله.

فلو أخذنا القرآن بالمنطق لكان للرجل مهر أيضا فكلاهما يعفان بعضهما، وأحيانا تحتاج المرأة أن تعف نفسها أكثر من الرجل، فاذا استخدمنا المنطق هنا لناقضنا القرآن ولكن القرآن جعل المهر فقط للزوجة ولا يمكن لاي شخص تغيير آية في القرآن حسب منطقه هو.

ولو أخذنا بالمنطق البشري أيضًا في مسألة الإرث، فلو كان هناك أخ غني جدًا لا يحتاج إلى إرث، وأخت فقيرة تعول بيتها، لكان من المنطقي إعطاء الأخت ضعف نصيب الرجل أو أكثر، الحكمة الإلهية بالغة في كل شيء، وما ذكرته هنا مجرد مثال على قاعدة "الحكم يدور مع علته" في الأمور الدنيوية الأخرى، وليس للتطبيق على القرآن أو تعديل أحكامه. حتى مع الأحاديث الصحيحة لا تحاولي العبث ولا تحاولي خلط الأمور بين الأحكام الشرعية

الواضحة في القرآن وبين القياسات المنطقية أو البشرية، فالأحكام الإلهية لا تُقاس بالمنطق البشري فقط.

ولو أخذنا قاعدة "الحكم يدور مع علته" في تحريم المخدرات الخمر لوقعنا في خطأ، فالسبب في التحريم هو غيبوبة العقل، فيمكن هنا تناول جزءًا من المسكر فقط، أي ما لا يذهب العقل، ولكن جاءت السنة مكملة للقرآن وقالت (ما أسكر كثيره فقليله حرام)، أي أن الكثير من الشيء إذا أسكر وذهب العقل فقليله أيضا حرام حتى ولو لم يذهب العقل، فالتشريع مترابط مع بعضه يكمل بعضه بعضا.

هذا يوضح أن هناك أمورًا لا يمكن العبث بها أو تطبيق القواعد العامة عليها، فالحكم الإلهي ثابت ومطلق، ولا يُقاس بالمنطق البشري أو العلة في كل الحالات.

ذكرت بعد ذلك الكاتبة كلامًا معناه أن الحديثَ مخالفٌ للواقع فتربية الأبناء شاهده على كمال عقل المرأة..

وما زالت تفسر الحديث على هواها، رغم أن النبي ﷺ قال إن نقصان العقل مرتبط بالشهادة فقط، وليس مذمة عامة. فالتربية لا تتطلب "عقلًا كاملًا"، فحتى الحيوانات تربي صغارها بفطرتها وغريزتها، والمرأة تربي أبناءها على ما اعتادت عليه وفطرتها، تعلمهم أشياء حياتية وبديهية دون الحاجة لأن تكون خارقة في الحساب أو التاريخ أو الجغرافيا أو الهندسة.

وأعمال المنزل مثل الطبخ والتنظيف لا تتطلب كمال العقل الذي تفسره هي بالنقص، فهل تنظف المرأة البيت بمسطرة وفرجار؟ أم بالمقشة!

أما الأعمال التي تحتاج إلى تفكير مكثف أو التعامل مع الأمور المالية والأسواق، فغالبًا ما خصصت للرجال، بينما تعيش المرأة في كنف زوجها مطمئنة، وسكنًا له.

ولا يعني هذا أن المرأة غير ذكية، فالنقص الذي ذكره النبي ﷺ يقتصر على الشهادة فقط، وليس على الذكاء أو القدرات العقلية العامة. لذلك، حمل الحديث على ما لم يقصده النبي يُعد تفسيرًا خاطئًا.

العجيب أن الإنسان حين يتحدث، قد يفهم السامع كلامه بطريقة مختلفة، فيسأله مباشرة: "ماذا تقصد؟ هل تقصد كذا أم كذا؟" فيرد المتحدث ويشرح مراده الحقيقي. والأعجب أن النبي ﷺ نفسه بيّن مراده من قوله "نقصان العقل" بأنه متعلق بالشهادة فقط، ومع ذلك تواصل الكاتبة تفسير الحديث على هواها، قائلة: "بل يقصد كذا وكذا".

ذكرت بعد ذلك كلامًا كثيرا في أن جملة (نقصان الدين بالحيض لا يوافق عدل الله بل قالت "**لم يستح قائل هذا الكلام من أن يصف الله تعالى بالظلم**"

غفر الله لنا فهي تتهم النبي ﷺ بظلمه على الله والعياذ بالله، ولم تقصد النبي بذلك ولكنها قصدت واضع هذا الكلام! ومن قائله، فالله المستعان على ما تقول.

وجاءت بتفسيرات وتمثيلات غريبة لا علاقة لها بما قاله النبي ﷺ عن نقصان الدين وارتباطه بالحيض، فالنبي لم يقل ناقصات إيمان أو ناقصات درجات بل قال دين، فالدين الذي قصده النبي هنا التكليف، فالصلاة كلف بها الرجل والمرأة تأتي أيام على المرأة لم تصلي فيها رخص الله لها عدم الصلاة رحمة بها لنزول هذا الدم وتألمها وتغير هرموناتها، فما الذي أقنعك بأن النبي يقول ناقصة إيمان أو درجات!

قال إبراهيم الزجاج في كتابه "معاني القرآن وإعرابه" (٤/ ٢٨)

ومعنى (وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللهِ)، لَا تَرْحَمُوهُمَا فَتُسْقِطُوا عنهما مَا أمَرَ اللهُ بِهِ من الحَدِّ.

جعل الدين هنا بمعنى (أمر الله بإقامة الحد).

وقال السمعاني "في تفسيره" (٣/ ٤٩٩) وَقَوله: ﴿فِي دين الله﴾ أَي: فِي حكم الله).

ولما وجدتُ الباحثة تستشهد بتفسير النابلسي نقلت لها تفسير الآية " وَلاَ تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللهِ"

قال ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللهِ﴾ لذلك قالوا: ربما لا تصلح المرأة أن تكون قاضية، وربما لا تستطيع بحكم عاطفتها، وحكم رحمتها التي أودعها الله فيها من أجل تربية أولادها أن تصدر أمرًا بالرجم أو بالجلد على

إنسان زانٍ، وطبيعتها الأنثوية، وقلبها الكبير، ورحمتها الجياشة لا تمكنها من إصدار أمر بهذا الموضوع. انتهى..

فلو نظرنا للعقل الذي تدعين أنك تستخدمينه لو حسبتي عدد الأيام التي لم تصلِّها المرأة في العام الواحد مقارنة بالرجل لوجدت أن في السنة الواحدة تجلس المرأة قرابة السبعين يوما بدون صلاة، لو كانت أيام حيضتها ٦ أيام، هل حكم النبي أنها ناقصة إيمان هنا وقال سيأخذ الرجل ألف حسنة وتأخذ المرأة ألف إلا حسنات السبعين!

هذا الكلام لا يقوله عاقل، فتقرير الأمر الواقع ليس تقريرا للحكم.

تقول الكاتبة: "إنه من المخالف للحس والذوق الفطري الطبيعي، أن يأتي إنسان في صبح العيد حيث يجب نشر السرور والبهجة والفرحة، فتكون تهنئته عبارة عن توعد بالنار والنقص في العقل والدين! من يفعل هذا يُوصف بأكثر العبارات أدبًا بأنه قليل الذوق بعيد عن أدب الإسلام، فما بالنا لو كان من يدَّعون أنه قال ذلك هو الرسول رحمة الله للعالمين ذو الخلق العظيم الذي هو بالمؤمنين رؤوف رحيم، إن معرفتي برسول الرحمة والأدب كله، يجعلني أوقن أنه لم يقل هذا الكلام البعيد كل البعد عن خلقه العظيم، لكن من يعتقد في رسول الله عليه الصلاة والسلام أنه بهذه الصفات، فهو حر في اعتقاده، وسوف يُسأل عن ذلك أمام رب العالمين، الذي أرسل رسوله، ومدحه بخلقه

العظيم .إذا هذا المتن مخالفٌ لأدب الرسول الكريم وخُلقه العالي ولطفه وحيائه ورحمته بالمؤمنين والمؤمنات ."

أقول: ولو كان لي من الأمر شيء لرفعتُ دعوى إلى الأزهر الشريف لمحاسبة هذه الكاتبة؛ لأنها تتهم رسول الله ﷺ بأنه قليل الذوق! وهذا من الجحود وقلة الدين وأعوذ بالله من مجرد نقل هذا الكلام، فناقل الكفر ليس بكافر.

فجحود نصٍّ ثابت عن رسول الله ﷺ، لم يعترض عليه أحد من العلماء المعتبرين ولا حتى من غير المعتبرين، مع أن الحديث ثابت سندًا ومتنًا، ثم الادعاء بأن النبي قال كلامًا "غير لائق" كل ذلك جحودٌ وكفرٌ والعياذ بالله.

وكلام الكاتبة يدل على أنها لم تحضر خطبة عيد قط؛ فالخطب في الأعياد يبدأ فيها الإمام بتهنئة الناس ثم يعظهم، ويحثهم على صلة الرحم ثم ترك المعاصي وفعل الخيرات، وهذا هو المقصود من الخطبة. فما المتوقع أن يقوله الخطيب حين يجتمع الناس؟ أليس الوعظ والتذكير والقرب من الله؟ فهل تعرف هذه الكاتبة أصلًا آداب الخُطبة؟

فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الفِطْرِ وَالأَضْحَى إِلَى المُصَلَّى، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلاَةُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ

النَّاسِ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ فَيَعِظُهُمْ، وَيُوصِيهِمْ، وَيَأْمُرُهُمْ، فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا قَطَعَهُ، أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ.. "

فما معنى الوعظ هنا! أليس التذكير بالله وحثهم على ترك المعاصي!!

ثم تقول الكاتبة: " القاعدة الثانية: ألا يكون المتن مخالفًا لما هو معروف من صفات حديث الرسول عليه الصلاة والسلام من قلة الكلمات وفصاحة اللغة والتكلم فيما فيه الفائدة وفي معالي الأمور ... وقالت "وفي هذا المتن تحدث فيه رسول الله نحو ١٩ كلمة، ما بين تهديد ووعيد، ثم سؤال وجواب، ثم وصف مريع للمؤمنات، ثم سؤال وجواب . وليست هذه صفة كلام رسول الله عليه الصلاة والسلام .إذًا هذا المتن مخالفُ لصفة كلام رسول الله عليه الصلاة والسلام ."

أقول: والله لو أقسمتُ لك أن هذا الكلام لا يقوله طفل، فضلًا عن كاتبة تتصدّى لنقد الحديث، ما حنثت. فهل اطّلعت الكاتبة على كتب السنة أصلًا؟ هل قرأت الأحاديث الطويلة في الصحاح والمسانيد؟ أم تحتاج إلى إعداد كتاب خاص بنقدها هي أيضا؟

ألم يمر عليها حديث بدء الوحي؟

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لاَ يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الخَلاَءُ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ العَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ المَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِئٍ»، قَالَ: " فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قلت: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، فقلت: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ. خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ. اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ﴾ [العلق: ٢] " فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الخَبَرَ: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا وَاللهِ مَا يُخْزِيكَ اللهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ، وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ العُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ وَكَانَ امرأ تَنَصَّرَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الكِتَابَ العِبْرَانِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ، اسْمَعْ مِنَ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ:

هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوَ مُخْرِجِيَّ هُمْ»، قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ، وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا. ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ، وَفَتَرَ الوَحْيُ..

ألم يمر عليها حديث هرقل الطويل وفيه صفحات من الحوار والنقاش؟

ألم تقرأ حديث جبريل الطويل حين جاء يعلِّم الناس دينهم، فسأل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان، وهو أشهر من أن يُعرّف؟

ألم تمر عليها أحاديث الفتن وأشراط الساعة التي تبلغ صفحات كاملة في كتب السنة؟

ألم تقرأ أحاديث الخطب والمواعظ التي كان النبي ﷺ يلقيها على أصحابه في الجمع والأعياد والكسوف وغيرها، وهي مليئة بالوصايا والتوجيهات؟

ألم يمر عليها حديث حجة الوداع!!

والله لو كان شخص ملحدًا لا يعرف شيئًا عن كتب الحديث لما تجرّأ أن يكتب كلامًا كهذا قبل أن يفتح الصحاح بنفسه ليرى حجم الأحاديث وطولها حتى لا يقع في هذا الإحراج. فكيف بمن تصف نفسها بأنها "باحثة"؟

ثـم إن الكاتبـة تقـول إن الحـديث فيـه ١٩ كلمـة، وكأنها لـم تلاحـظ أن الحديث قاله النبي ﷺ في عيد، وكأن الحديث تفرد بروايته الصحابي أبي سعيد الخدري فلو بحثت الكاتبة جيدا لوجدت أن الحديث سمعه كل من أنس وأبي هريـرة وابـن عبـاس وابـن عمـر وغيـرهم كمـا ذكـرت أنـا في تخـريج الحـديث، فالحديث الذي تنتقد متنه قد قاله أكثر من ٧ صحابة، كـل صـحابي قالـه بطريقته التي سمعها منهم، من اختصر الحديث ومنهم من حكـاه بتمامه ومنهم مـن قالـه بمعنـاه. فالصـحابة الـذين يسـمعون الحـديث ليسـوا نسـخة واحـدة. ومـن روى عنهم من التابعين، وسلسلة الرواة عموما، فقد يروي أحدهم الحديث مختصرًا، وآخر يرويه مطولًا، وثالث يرويـه بـالمعنى، ورابـع يحكـي القصـة كاملـة فيطيـل. وهذا أمر معروف ومتفق عليه عند أهل العلم، لا يجهله أحد.

فكلامها يدل على جهل شديد بمناهج المحدثين.

فالكاتبة اكتفت بقـراءة مختصـر صـحيح البخـاري كمـا ادعـت، ولـم تـذكر حتى أي مختصر الذي اعتمدت عليه من صحيح البخاري! فالمختصرات كثيـرة في صحيح البخـاري، وهـي لا تحتـوي علـى كـل الأحـاديث أصـلًا، فكيـف تبنـي "بحثًا" على شيء لم تطّلع عليه كاملًا؟ أي منهج علمي هذا؟!

والأعجب من ذلك أنها تجاهلت أمرًا يعرفه طالب الحديث المبتدئ:

فالكاتبة تتكلم في أمر مضحك جدًا، وتبني عليه أحكامًا نقدية لا أساس لها، مخالفة لأبسط البديهيات عند أهل الحديث.

تقول الكاتبة: " ثم استفسار أخير ومهم، عقل المرأة ناقص عمن؟ ما هو المعيار الذي يُعتبر كاملًا وقد نقص عقل المرأة عنه؟ أول ما يتبادر إلى الذهن هو نقصها عن عقل الرجل، فهل عقل الرجل كاملٌ؟ إذا كان معيار الكمال أن الله تعالى طلب عند الشهادة على عقد الدين رجلًا وامرأتين، فإن الله تعالى طلب شهادة رجلين، فإذا كان عقله كاملًا، لماذا لم يأخذ الله تعالى بشهادة رجل واحد؟ ألا يكون اشتراط رجلين يعني نقصان عقله، فكأن كل رجل يملك نصف عقل، والآخر يملك النصف الآخر، لذلك أمر الله برجلين بدلًا من واحد، وهذا بالطبع تفسير لا يصح ."

قلت: المشكلة هنا أن الكاتبة تبني كلامها على طريقة فهمها هي للنصوص، لا على منهج علمي ولا قواعد فقهية أو حديثية. فهي تفترض مقدمات غير صحيحة ثم تبني عليها نتائج أغرب منها.

أولًا:

هل يوجد عاقل ـ فضلًا عن باحثة ـ يساوي بين اشتراط العدد في الشهادة وبين قيمة العقل عند الرجل أو المرأة؟

هل إذا رضي الله بشهادة رجل وامرأتين يصبح عقل المرأة "نصف عقل الرجل" كما فهمت هي؟!

وإذا اشترط شاهدين من الرجال، فهل يصبح كل رجل "نصف عقل"؟!

أي تفكير هذا؟ هذا قياس لا يقوله طالب علم مبتدئ.

ثانيًا:

القرآن نفسه ذكر العلة من اشتراط امرأتين في هذا الموضع، فقال تعالى:

﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى﴾

ثم إن الناظر في إجراءات الشهادة في المحاكم يدرك أن الحاجة لوجود شاهدين رجال ليست لاتهام أحد بنقص العقل، بل لأجل:

منع الكذب، وتقوية جانب التوثيق، واستحضار التفاصيل بدقة، وتلافي ضياع الحقوق.

والشاهد لا يدلي بشهادته أمام الآخر، بل كل منهما يُسأل منفردًا، ولهذا تُطلب الشهادة من أكثر من شخص لحفظ الحق ومنع الريبة.

ثالثًا: هناك أمور لا تُقبل فيها شهادة المرأة أصلًا (مع اختلاف الفقهاء)، فهل يعني هذا ـ بأي منطق ـ أن عقل المرأة "صفر"؟!

وفي المقابل هناك مسائل لا تُقبل فيها شهادة الرجل أصلًا، وتُقبل شهادة المرأة وحدها، مثل: الرضاع، والولادة، وعيوب النساء، والأمور الخاصة بالنساء.

فهل نقول هنا إن عقل المرأة "يساوي عقل رجلين"؟!

رابعًا: النص النبوي الذي ورد فيه "ناقصات عقل ودين" لم يترك الباب مفتوحًا للتأويل، بل فسّره النبي ﷺ بنفسه:

نقصان العقل: في باب الشهادة فقط، لا في الذكاء ولا الإدراك.

نقصان الدين: في ترك الصلاة والصوم زمن الحيض، وهو نقص تكليف لا نقص فضل.

أما الكاتبة، فبدل أن تخضع لشرح النبي ﷺ، ذهبت لتصنع تفسيرًا من عندها ثم تهدمه! وهذا هو عين الخلل المنهجي.

خامسًا: العقل عند أهل العلم ليس "عددًا يُجزَّأ" حتى نقول: نصف عقل أو ربع عقل!

بل هو ملكة إدراكية، منها ما هو فطري، ومنها ما يكتسب بالتجربة، وقد يتفوق الرجال في أبواب، والنساء في أبواب أخرى، وهذا لا علاقة له أصلًا بمسألة الشهادة.

ولكن الكاتبة تتعامل مع النصوص بطريقة حسابية ساذجة؛ وكأن الشهادة عملية جمع وطرح، وليست تشريعًا له مناطات وأسباب وحِكَم.

والكاتبة مُصِرّة على تفسير "نقصان العقل" بأنه نقص في ذكاء المرأة وإدراكها وكأنها غبية!

مع أن النبي ﷺ بيّن أن النقص متعلق بموضوع الشهادة فقط، بسبب احتمال النسيان في أمور لا تهتم بها المرأة غالبًا، لأنها في الغالب مستقرة في بيتها.

فكلام الكاتبة "فإذا كان عقله كاملًا، لماذا لم يأخذ الله تعالى بشهادة رجل واحد؟ ألا يكون اشتراط رجلين يعني نقصان عقله، فكأن كل رجل يملك نصف عقل، والآخر يملك النصف الآخر، لذلك أمر الله برجلين بدلًا من واحد، وهذا بالطبع تفسير لا يصح"

(هذا الكلام مضحك في منهجيته؛ فهي تضع تفسيرًا من عندها ثم تنقضه بنفسها وتقول: "وهذا تفسير لا يصح"! وكأنها تُقِرّ ضمنيًا أن هذا هو التفسير الذي قاله النبي ﷺ أو فهمه العلماء، بينما الحقيقة أنه لم يقل به أحد أصلًا، لا من السلف ولا من أهل العلم، بل هو افتراض اخترعته هي ثم شرعت في هدمه. والله المستعان.

تقول الكاتبة: " والمرأة دينها ناقص عن من؟ من يملك الدين الكامل الذي هو المعيار للكمال؟ أيضًا أول ما يتبادر للذهن أن الرجل هو من يملك الدين الكامل، فإذا كان دينها ناقص لأنها ممنوعة من الصلاة عدة أيام كل شهر، وممنوعة من الصيام إلى أن تطهر فتقضي ما عليها، فماذا عن الرجل الذي لا يؤدي الصلاة كاملة، يؤديها قاعدًا أو نائمًا، ومن يؤديها قصرًا، هل دينه ناقص؟"

قلت: قد بينت الكلام في هذا الموضوع سابقًا، وذكرت أن كلمة "دين" في الحديث لا تعني نقص الدرجات أو الحسنات عند المرأة مقارنة بالرجل، وإنما تعني نقص التكليف. وقد فسّر النبي ﷺ ذلك بنفسه حين بيّن أن نقصان دينها

لكونها لا تصلّي ولا تصوم في أيام حيضها، ولم يقل إنها ناقصة إيمان أو أنها تُعاقَب على هذا الترك، لأنه أمر جبلي قد كتبه الله عليها.

أما مقارنة المرأة الحائض بالرجل الذي يترك الصلاة عمدًا أو يصلي قاعدًا أو لم يحج، فهذا قياس فاسد؛ لأن نقص التكليف الجِبلي الذي وضعه الله على المرأة لا علاقة له بنقص الإيمان. فالكاتبة تتحدث عن نقص الإيمان، بينما الحديث يتحدث عن نقص العمل بسبب عذر شرعي.

فالذي يترك الصلاة عمدًا ناقص الدين بالمعنى الحقيقي: أي ناقص الإيمان والدرجات، لأنه آثم متعمد. وأما الذي لا يحج لعذر فليس ناقصًا في شيء لأنه معذور.

وكان الأولى بالكاتبة إن أرادت القياس أن تقارن المرأة الحائض بالمرأة التي تترك الصلاة عمدًا: هل كلاهما "ناقصات دين"؟ أم ناقصات إيمان.

هنا يتضح الفرق:

من تترك الصلاة عمدًا: آثمة، ناقصة الإيمان، وناقصة دين ويترتب على ذلك نقص الحسنات.

ومن تترك الصلاة للحيض: غير آثمة، ليس في إيمانها نقص، ولكنها ناقصة دين، فهو نقص في التكليف لا يؤثر على درجاتها، بل هي مأجورة أثناء حيضتها أيضا.

ولذلك فمحاولة الربط بين الحالتين نوع من الخلط بين أشياء مختلفة تمامًا، حتى إن الطفل لا يخلط بينها.

فالذكر ليس كالأنثى، ولكلٍّ تكاليفه التي وضعها الله له.

فالجهاد كُتب على الرجل ولم يُكتب على المرأة، فهل تُعاقب المرأة لأنها لم تجاهد؟

والجمعة فرضت على الرجال ولم تفرض على المرأة، وصلاة الجماعة واجبة على الرجال ولم توجب على المرأة، وغيرها من أمور الولاية وأمور أخرى كلف بها الرجل.

والحجاب فُرض على المرأة ولم يفرض على الرجل، فإذا التزمت المرأة به أثيبت، وإذا قصّرت عوقبت، بينما الرجل لا يُطالب به أصلًا.

فلماذا إذًا الإصرار على مقارنة الرجل والمرأة فيما اختلف تكليفهما فيه أصلًا؟

بعد ذلك قامت الكاتبة بنقل نص حديث لتزعم أنّه "الحديث الصحيح الذي لا يخالف متنه"، والمُدهش أنّها لم تنتبه أصلًا إلى أن هذا الحديث هو نفس الحديث الذي كانت تنتقده! فقد نقلت رواية ابن عباس:

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، وَأَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الُله عَنْهُمَا، قَالَ:"شَهِدْتُ الْفِطْرَ مَعَ النَّبِيِّ عليه الصلاة والسلام وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم يُصَلُّونَهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يُخْطَبُ بَعْدُ .. خَرَجَ النَّبِيُّ

عليه الصلاة والسلام كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجَلِّسُ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشُقُّهُمْ (يشق صفوف الرجال) حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ مَعَهُ بِلَالٌ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ 12، الممتحنة، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا: أَنْتُنَّ عَلَى ذَلِكِ قَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ: لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا، نَعَمْ، لَا يَدْرِي حَسَنٌ مَنْ هِيَ قَالَ: فَتَصَدَّقْنَ، فَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّ لَكُنَّ فِدَاءٌ أَبِي وَأُمِّي فَيُلْقِينَ الْفَتَخَ وَالْخَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: الْفَتَخُ الْخَوَاتِيمُ الْعِظَامُ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ"، رواه البخاري .

وأقول: وهذه الرواية نفسها هي شاهد للحديث المنتقَد؛ فالكاتبة ـ لجهلها بأبسط قواعد علم الرواية ـ ظنّت أن هذا حديث مستقل، وأن الحديث الآخر حديث مختلف مكذوب، بينما الحقيقة أن الحديث الواحد قد يرويه عدة صحابة، وكل صحابي يرويه عنه عدد من التابعين، ثم تكثر طرقه ورواياته، وكلها تصبّ في أصل واحد.

فالكاتبة ـ دون أن تشعر ـ طبّقت معيار صحة المتن على طريقٍ آخر من نفس الحديث الذي تهاجمه! فصارت بذلك تردّ على نفسها بنفسها.

ثم اعترضت أولًا بأن الحديث الذي انتقدته يذكر أنّه كان فيه شك "عيد الفطر أوالأضحي"، بينما الحديث الذي أعجبها تقول إنه مقيّد بالفطر فقط

وليس الأضحى. لكن هذا الكلام يبطله ما جاء في رواية أخرى لحديث ابن عباس الذي جاءت به:

سُئل ابن عباس: «شهدت مع النبي ﷺ العيد، أضحى أو فطرًا؟» فقال: «نعم...».

إذن حتى ابن عباس نفسه لم يجزم في بعض الطرق هل كان العيد فطرًا أو أضحى، فكيف تجعل الكاتبة هذا الاعتراض أساس نقدها؟!

ثم إن حديث ابن عباس الذي أعجبها لم ينفِ حصول الجملة التي وردت في الحديث الآخر، إذ قال فيه:

«وعظهن وذكّرهن وأمرهن بالصدقة» ولم يقل: "ولم يقل لهن غير ذلك".

اختصار الراوي للقصة لا يعني نفي ما زاد عليه راوٍ آخر. وهذه قاعدة يعرفها كل طالب علم، بينما يبدو أن الكاتبة غابت عنها تمامًا.

وزيادة على ذلك، ابن عباس يقول في إحدى طرق الحديث:

«ولولا مكاني منه ما شهدته من صغري»

أي أنه كان صغيرًا جدًا يومها، وبالتالي لم يسمع كل ما قيل للنساء، ولم يكن ملازمًا لصفوفهن، وقد جاءت عنه روايات أخرى تذكر الجملة نفسها التي ترفضها الكاتبة.

ثم ذكرت الكاتبة أن النبي في الحديث الذي أعجبها "اهتم بالنساء وخاطبهن مباشرة"، وكأن هذا ليس موجودًا في الحديث الآخر!

بل العجيب أنّ الحديث المنتقد يذكر بوضوح:

أن النبي ﷺ أتى النساء، وخاطبهن، ووعظهن، وأمرهن بالصدقة

فما الفرق إذًا؟! كلا الحديثين ينقل الفعل نفسه، ولا اختلاف إلا في طول الرواية أو اختصارها.

ثم إن النبي ﷺ شهد مع الصحابة عشرات الأعياد، وكان يخطب ويعظ ويحثّ على الصدقة في كل عيد. فمن الطبيعي والمنطقي أن ينقل صحابي جزءًا مما حصل في عيد، وأن ينقل صحابي آخر زيادات حدثت في عيد آخر. ولا تناقض في تعدد الألفاظ مع وحدة المعنى.

والأعجب من ذلك أن ابن عباس نفسه هو راوي حديث: "ناقصات عقل ودين"، أي أنه حضر هذا الموقف وسمعه من النبي ﷺ. فالسؤال الآن:

لماذا تقبل الكاتبة رواية ابن عباس في حديث أعجبها، وترفض روايته نفسها في حديث لم يناسب هواها؟ وأذكركم بقولها في أول الكتاب عندما قالت إن ابن عباس له ذوق في اختيار الأحاديث وأثنت عليه لما انتقد حديث المرور وتشبيه المرأة بالكلب كما فهمته هي من الحديث.

ما المعيار عندها؟ ومن أين جاء هذا الانتقاء؟!

إن مشكلتها الأساسية أنها لا تفرّق بين تعدد الروايات وتعدد الأحاديث، ولا تعرف معنى "اختلاف الألفاظ" و"اختصار الطرق" و"زيادة الثقة". ولذلك وقعت في تناقض واضح: تمدح حديثًا وتنتقد آخر، وكلاهما حديث واحد بأسانيد مختلفة.

قالت الكاتبة: «في هذا الحديث الصحيح لم تزد كلمات النبي على ست كلمات، وهذه صفة كلام رسول الله... وأما الحديث المكذوب ففيه نحو ١٩ كلمة... وليست هذه صفة كلام رسول الله...»

وأقول: مرة أخرى تُظهر الكاتبة أنها لا تعرف أبسط مبادئ علم الرواية، إذ تتوهّم أن عدد الكلمات التي وصلتنا في رواية ما هو عدد الكلمات التي قالها النبي ﷺ حرفيًا! وتظن أن الحديث إذا جاء مختصرًا فهو بالضرورة كل ما قاله النبي ﷺ، وإن جاء أطول فهو "موضوع"!

وهذا جهل فادح، بل هو سفه علمي.

فالحديث الواحد قد يشهده عشرة من الصحابة، وكل واحد منهم يروي جزءًا مما رآه أو سمعه، فمنهم من يروي القصة في سطر واحد، ومنهم من يطيل في السرد، ومنهم من يذكر بعض الألفاظ دون غيرها. وهذا أمر معروف عند أهل الحديث، ولا يخفى على مبتدئ في هذا العلم.

ولإظهار خطأ الكاتبة، إليكم بعض طرق الحديث نفسه الذي أعجبها وستحكمون بأنفسكم على عقلية من يظن أن النبي لا يقول إلا بضع كلمات:

وسأنقل لكم بعض من طرق الحديث الذي أعجبها لتحكموا بنفسكم على عقلية الكاتبة:

١. عَنْ شُعْبَة، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: " أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ - أَوقال عَطَاءٌ: أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَرَجَ يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحًى، فَصَلَّى، ثُمَّ خطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ "

٢. عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ «صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ رَكْعَتَيْنِ، مَا صَلَّى قَبْلَهُمَا وَلَا بَعْدَهُمَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَحَثَّهُنَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ المرأة تُلْقِي خُرْصَهَا وَتُلْقِي سِخَابَهَا»

٣. عن حَسَن بْن مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: شَهِدْتُ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْفِطْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدُ قَالَ: نَزَلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يَجْلِسُ الرِّجَالُ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشُقُّهُمْ حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ مَعَهُ بِلَالٌ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئًا﴾ [الممتحنة: ١٢] فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا: «أَنْتُنَّ عَلَى ذَلِكَ»، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ وَلَمْ تُجِبْهُ غَيْرُهَا مِنْهُنَّ: نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللهِ - لَا يَدْرِي حَسَنٌ مَنْ هِيَ - قَالَ: فَتَصَدَّقْنَ، قَالَ: فَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّ لَكُنَّ فِدًا لَكُنَّ

أَبِي وَأُمِّي، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَخَ وَالْخَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ، قُلْنَا لَهُ: مَا الْفَتَخُ؟ قَالَ: «خَوَاتِيمُ مِنْ عِظَامٍ كُنَّ يُلْبَسْنَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ»

٤. عن وَكِيع، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَابِسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عِيدٍ، وَلَوْلَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصِّغَرِ، فَأَتَى دَارَ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، «فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ» قَالَ: «ثُمَّ خَطَبَ وَأَمَرَ بِالصَّدَقَةِ» قَالَ: وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً.

- ففي رواية أيوب عن عطاء عن ابن عباس: «صلى... ثم خطب... ثم أتى النساء فأمرهن بالصدقة» رواية مختصرة جدًّا.
- وفي رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس: «حثّهن على الصدقة فجعلت المرأة تلقي خُرْصَها وسخابها» هنا تفاصيل أكثر.
- وفي رواية طاووس عن ابن عباس (وهي التي نقلتها الكاتبة): ذكر النبي ﷺ خطبته، ووعظه للنساء، وتلاوته للآية، وحوار المرأة معه، وبسط بلالٍ ثوبه، وجمع النساء للخواتيم... إلخ

وهذه الرواية أطول بكثير.

هل هذه الأحاديث "مكذوبة" لأنها أطول؟! أم هل النبي "تغيّر أسلوبه" لأن الرواة أطالوا أو اختصروا؟!

هذا منطق لا يقبل به عقل.

ثم إن الكاتبة تقول: "قال النبي ست كلمات فقط".

بينما الرواية نفسها تقول:

وعظهنّ: فهل الوعظ يكون بكلمة؟

ذكّرهنّ: وهل التذكير بالله يكون بجملة واحدة؟

خطب: والخطبة مشهورة بطولها.

حثّ على الصدقة: وهذا فعل وكلام.

هي تعدّ أفعال النبي كأنها "كلمات"! ثم تزعم أنّ كلامه كان ستّ كلمات فقط!

والأعجب أنها تغفل عن أن في كتب السنة:

- ✓ خطبة الوداع
- ✓ أحاديث الفتن
- ✓ أحاديث علامات الساعة
- ✓ أحاديث المطوّلات كحديث الشفاعة
- ✓ حديث جبريل
- ✓ أحاديث الوحي
- ✓ ومئات الأحاديث الطويلة جدًا

فهل قالت الكاتبة إن جميع هذه الأحاديث "موضوعة" لأنها ليست بضع كلمات؟!

النبي ﷺ خطب ساعات، وتكلّم بخطب طويلة، وروى عنه الصحابة أحاديث تمتد صفحات.

فمن أين جاءت بهذا "القياس العجيب" أن كل ما قاله النبي يجب أن يكون بضع كلمات؟!

إن مشكلتها أنها تخلط بين:

نصّ الراوي وكلام النبي ﷺ نفسه، وتتعامل مع نصّ الراوي المختصر وكأنه الحرف الذي نطق به النبي، فإذا زاد راوٍ آخر كلمات أو تفاصيل ظنّت أنه "اختلقها"! وهذا جهل بعلم الرواية لا يخفى على أحد.

ثم نقلت الكاتبة نصًّا لحديث وتقول دليل حب النبي ﷺ للنساء، فقالت" عن أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ النِّسَاءَ وَالصِّبْيَانَ مُقْبِلِينَ – قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ – مِنْ عُرُسٍ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُمْثِلًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ». قَالَهَا ثَلَاثَ مِرَارٍ.

ومرة أخرى تبين أن الكاتبة تجهل أبسط مبادئ علم الحديث من تخريج الطرق ودراسة الحديث فظنت أن النبي يقول هذا الكلام للنساء خاصة ولو كلفت نفسها أن تبحث عن طرق الحديث لوجدت الحديث كما يلي:

عن أَنَس بْـن مَالِـكٍ رضي الله عنه، قَـالَ: جَـاءَتِ امْـرَأَةٌ مِـنَ الأَنْصَـارِ إِلَـى رَسُـولِ اللهِ ﷺ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَكَلَّمَهَا رَسُـولُ اللهِ ﷺ، فَقَـالَ: «وَالَّـذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُـمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» مَرَّتَيْنِ

ومن طريق آخر:

عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي الأَنْصَارِ: «إِنَّكُمْ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ»

وعَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى صِبْيَانًا وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ مُمْثِلًا، فَقَالَ: «اللهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، اللهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ يَعْنِي الأَنْصَارَ»

وغيرها من طرق الحديث التي تبين أن الكلام كان للأنصار خاصة وليس للنساء وهذا لا يمنع حبه للنساء ورحمته بهن، بنص أحاديث أخرى ولكن الإنصاف جميل يجب أن نضع كل حديث في مكانه الصحيح لا أن نأتي بنصوص مجتزأة ونستدل بها على شيء نريده نحن.

فلا يمكن أن يتكلم شخص ويثني على حلوى معينة ثم نفسر كلامه ونقول قصده على حلوى أخرى!

ثم نقلت الكاتبة شيء عجيب جدا **قالت:** " ومن الملاحظات المهمة على الحديث بالصيغة الأولى (ناقصات عقل ودين) أنه لم يذكر أن النساء تصدقن بالفعل وسارعن يلقين حليهن في حجر سيدنا بلال، ولم يذكر انشراح قلب الرسول لما رآه من سرعة استجابتهن لطلبه بالتصدق، فهو لم يكتف بوضع أكاذيب على الله ورسول الله، بل اقتطع من الحديث ما يدل على حسن إيمان النساء وجهادهن وإنفاقهن في سبيل الله، وهذا ما يؤكد أن هذا الوضع مُتعمد ليخدم غرض الإساءة للنساء المسلمات، ووصمهن بأنهن أكثر أهل النار، وأنهن ناقصات عقل ودين، فينصرفن عن هذا الدين الذي يعدهن بالنار، ويهينهن بإلصاق صفة نقص العقل والدين بهن"

أقول: لقد قمت بتخريج طرق الحديث فجمعت كل طرقه في الجزء الخاص بالحديث التحليلي في الكتاب، فارجعوا يا إخوة إلى الحديث ففيه ما يناقض كلام الكاتبة.

فالحديث فيه ما يلي:

عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: "شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْعِيدِ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلَالٍ، فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللهِ، وَحَثَّ عَلَى طَاعَتِهِ، وَوَعَظَ النَّاسَ وَذَكَّرَهُمْ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ، فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ، فَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ، فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ»،

فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِطَةِ النِّسَاءِ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ، فَقَالَتْ: لِمَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «لِأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ الشَّكَاةَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ»، قَالَ: فَجَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ، يُلْقِينَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ مِنْ أَقْرِطَتِهِنَّ وَخَوَاتِمِهِنَّ".

فهذا النص وارد في حديث الصحابي جابر بن عبد الله، ولم يقم أحد بحذفه كما زعمت الكاتبة. وهذا يدل على أن الكاتبة تتعامل مع الحديث وكأنه رواية فردية لم يسمعها إلا راوٍ واحد، وتناست أنّ هذا الحديث قد رواه أكثر من سبعةٍ من الصحابة، وكلٌّ منهم شاهدٌ على القصة.

فإن كانت الكاتبة تزعم أن الحديث مختلَق أو مكذوب من طريق أبي سعيد الخدري، فهل يُعقل أنه اختُرع أيضًا من طريق جابر؟ وهل اختُرع من طريق زينب، ومن طريق ابن عمر، وأبي هريرة، وابن عباس، وأنس؟!

سبحان الله.

وأنا لا أتهم الكاتبة بالكذب ولا بأنها تعمّدت نقل الحديث ناقصًا، ولكن الواضح من كلامها أنها لا تُحسن أبسط قواعد علم الحديث والرواية، ولا تعرف طرق تخريج الأحاديث. ويبدو أنها لم تدرك أن الحديث الواحد الذي يسمعه الصحابي قد يرويه بعده عشرات، بل مئات من الرواة، فمنهم من ينقل الحديث بتمامه، ومنهم من يختصره، ومنهم من يكتفي بذكر جزء منه بحسب المقصود.

فقد يقول النبي مثلًا: «تجنّبوا الكذب والسرقة والرياء»، فينقل راوٍ أن النبي نهى عن الكذب، وينقل آخر أنه نهى عن الكذب والرياء، ويقول ثالث إن النبي نهى عن "الأفعال المشينة" وهذا كلُّه من الرواية بالمعنى، وهو باب معروف في علم الحديث.

والكلام في هذا يطول، وقد بيّنتُه سابقًا في قسم "تبسيط علم الحديث للعامة" في هذا الكتاب.

ثم ختمتِ الكاتبةُ كلامها بقولها: إن الحديث الثاني هو الذي يحمل معايير صحة المتن، وهو يدل على صدق الإمام البخاري في بحثه، وأنه لم يتعمّد الخطأ؛ فقد روى الحديثين اعتمادًا على صحة السند فقط، وقد أدّى ما عليه، ثم جاء دور العلماء بعده ليرجّحوا الأصح بناءً على صحة المتن.

أقول: وهذا الكلام يتضمن اتهامًا صريحًا للإمام البخاري، إمام الدنيا في الحديث، بأنه لا يهتم إلا بصحة السند! وهل يُعقل أن يُتَّهَم البخاري، وهو إمام علم العلل، بأنه لا يتجاوز ظاهر السند؟! هذا وحده كافٍ لإدراك أن الكاتبة لا تعرف حقيقة منهجه، ولا منهج المحدثين الكبار. ولو أردتُ أن أكتب عن علم البخاري وإتقانه وورعه ما كفتني مجلدات.

ثم لنتكلم بالعقل:

أنتِ تقولين إنك لا تتهمين البخاري بوضع الحديث ولا بالكذب. حسنًا، إذا لم تقصدي البخاري بأنه الذي اخترع الحديث، فمن الذي اخترعه؟

هذه مسألة عقلية بسيطة:

لو جئتُكِ بخبر وظننتِ أنه كذب، فأول ما ستفعلينه هو أنك ستتهمين ناقله بالكذب، أي ستقولين: أنتِ تكذبين.

فإن ثبت صدقي، ستنتقل التهمة إلى من أخبرني: مَن أخبرك؟ فإن قلتُ لك: فلانة، ستقولين: إذًا فلانة كاذبة.

فإن ثبت صدق فلانة، تنتقل التهمة إلى التي قبلها... وهكذا حتى نصل إلى أول من قال الكلام، فهناك فقط يُوجَّه الاتهام.

هذا هو العقل السليم والمنطق الطبيعي لأي إنسان.

الآن لنطبّق هذا على الحديث:

- ✓ البخاري لم يكذب كما تقولين.
- ✓ شيخه الذي روى عنه الحديث ثقة.
- ✓ شيخُ شيخه ثقة.

كلهم سلسلة من الثقات الأثبات الذين تلقّى عنهم البخاري بالسماع المباشر لا من كتاب منقطع.

فمن الذي كذب إذًا؟

هل هو أحد هؤلاء الثقات؟

أم تتهمين الصحابي بأنه اخترع المتن؟

أم تتهمين السند بأنه صحيح لكن أُلصق به متنٌ مختلَق؟ وهذا مستحيل؛ لأن المتن إذا اختُلق لا يمكن أن يرويه عشرات الصحابة من أماكن مختلفة وبألفاظ متقاربة! فلو رجعتي لكتب الأحاديث الموضوعة لوجدت أن أغلبها أحاديث فرد أصلا.

وهنا نصل للنقطة التي لم تنتبهي إليها في كتابك كله:

لو نقلتُ لكِ خبرًا، ثم جاءت أختٌ أخرى لا تعرفني أصلًا ونقلت الخبر نفسه، ثم ثالثة في بلد آخر نقلت نفس الكلام، وكلّهن صادقات فهل ستكذبيننا جميعًا؟

وإذا كذبتني، فهل ستُكذّبين الست أو السبع الأخريات أيضًا؟

أين العقل؟!

الحديث الذي يرويه عشرة من الصحابة بطرق مختلفة، ثم يتناقله مئات الرواة الثقات عبر القرون، ويقبله العلماء الذين هم أعمق فهمًا وأشد ورعًا لا يمكن أبدًا أن يكون حديثًا مختلَقًا.

ثم تأتي الكاتبة وتتصور أن الحديث يمكن أن يُوضَع بهذه البساطة!

وكأن هناك شخصًا اخترعه، ثم اجتمع عليه البخاري ومسلم والأئمة، ثم وافقهم العلماء عبر ألف سنة!

هذا مستحيل في علم الرواية؛ وخلاف الواقع وخلاف منهج أهل الحديث الذين كانوا يكتشفون الكذبة قبل أن تنتشر.

ولذلك: فكلام الكاتبة مبني على تصور خاطئ لطبيعة الحديث، وطريقة روايته، وآلية نقده، ومنهج البخاري، وطبيعة نقل الأخبار بين الصحابة والرواة.

باختصار:

الحديث لا يمكن عقلًا ولا علمًا أن يُختلق بالطريقة الساذجة التي تتخيلها الكاتبة.

الحديث الثاني

تقول الكاتبة: " الحديث الثاني: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِي عليه الصلاة والسلام":لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْنَزْ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ"، متفق عليه (رواه البخاري ومسلم) سنتغاضى عن الجزء الخاص باللحم رغم غرابته الشديدة، "

أول ما يلفت النظر في كلام الكاتبة قولها:

"سنتغاضى عن الجزء الخاص بـ(لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم) رغم غرابته الشديدة..."

أقول: وهذا في الحقيقة خطأ منهجي تقع فيه الكاتبة؛ فهي بدأت بتجزئة الحديث وفصل بعضه عن بعض، مع أن النص الشرعي لا يجوز التعامل معه بهذه الطريقة، خصوصًا الأحاديث التي فيها تشبيه بشيء، فكثير من الأحيان يكون الترابط بين أجزاء الحديث أو الآية هو الذي يرفع الإشكال، ويبيّن الحكمة، ويوضّح سبب الورود. لذلك فإن تجاهل جزء من الحديث بدعوى "الغرابة" يمنع الفهم الصحيح ويُسقط السياق الذي يُبنى عليه كثير من الأحكام والمعاني.

فالحديث جاء بجملتين مترابطتين في البناء والمعنى:

"لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم..."

"ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها ..."

وكلاهما من باب ذكر أصل ظاهرة بشرية أو سلوك متوارث، وليس من باب الطعن في جنس أو التقليل من شأن أحد. وربط الجملتين معًا يُظهر أن النبي ﷺ كان يبيّن كيف كان أول حدث في التاريخ سببًا لسلوك بشري تكرر بعده، وهذا النوع من التشبيه معروف في أحاديث كثيرة، فليس فيه أي غرابة إذا فُهِم في موضعه الطبيعي.

وقد نقلت أقوال أهل العلم في شرح الحديث ومناسبته فانظر في الدراسة التطبيقية للحديث في الباب الثاني من هذا الكتاب.

تقول الكاتبة "وسنبحث الجزء الثاني: (وَلَوْلَا حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ) ! مليار علامة تعجب، هنا كلمة ناقصة، (وَلَوْلَا حَوَّاءُ . . . ؟ . لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا) ، هل مثلًا لولا حواء موجودة لم تخن أنثى زوجها الدهر، طبعًا هذا غير صحيح، لأنها بالطبع موجودة، إذًا الكلمة الناقصة هي، وَلَوْلَا حَوَّاءُ"خانت زوجها"، لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا ."

أقول: أما ما فعلته الكاتبة من اقتطاع النص ثم محاولة تفسير ما بقي تفسيرًا لغويًا مبتورًا فذلك ناتج من سوء الفهم وقلة الدراية باللغة العربية والقواعد النحوية، فكما أنها ليست على دراية بالحديث فهي ليست على دراية باللغة أيضا فالمعروف في إعراب (لولا) ما يلي:

تُعرب لولا حرف شرط غير جازم يفيد الامتناع للوجود مبنيّ على السّكون لا محلّ له من الإعراب، وما بعدها يكون مُبتدأ، والخبر غالبا ما يكون محذوفًا وإلّا تمّ إعرابه، وتكون الجملة الاسميّة هي فعل الشّرط، أمّا جوابه فيكون فعلًا.

فمثلا **لولا الله ما اهتدينا**، هل معناها لولا الله اهتدى ما اهتدينا!!

فالصحيح لولا وجود الله ما اهتدينا.

وكذلك: لولا الماء ما ارتوينا.

لولا الإيمان ما نجونا.

لولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين.

لولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض

فالإعراب الصحيح للجملة "لولا حواء لم تخن أنثى زوجها":

لولا: حرف شرط غير جازم يفيد الامتناع للوجود مبنيّ على السّكون لا محلّ له من الإعراب.

حواء، مبتدأ مرفوع، وعلامة رفعه الضّمة الظّاهرة على آخره. والخبر محذوف

والخبر محذوف وُجوبًا تقديره "**موجودة**".

والجملة الاسميّة في محل فعل الشّرط.

لم: حرف نفيٍ وجزمٍ وقلب، لا محل له من الإعراب.

تخن: فعل مضارع مجزوم بلم وعلامة جزمة السكون.

والفاعل: ضمير مستتر تقديره هي يعود على "أنثى".

أُنثى: فاعلٌ مرفوع، وعلامة رفعه الضمة المقدَّرة على الألف (للتعذّر).

زوجَها: زوجَ: مفعولٌ به منصوب، وعلامة نصبه الفتحة. ها: ضمير متصل في محل جر بالإضافة. والجملة الفعلية "لم تخن أنثى زوجها":

في محل جواب لولا، وهو ممتنع لوجود.

ولهذا يا إخوة يجب أن يكون الباحث في السنة النبوية على دراية بأبسط مسائل الإعراب، فهذا أمر محرج بالنسبة للكاتبة ألا تكون على دراية بأبسط مبادئ علم الحديث واللغة أيضا.

فتقدير الجملة الصحيح لولا حواء موجودة ما خانت أنثى زوجها.

هذا أولا.

ثم تقول: " هل أخبرتنا أي آية بالقرآن الكريم أن أمنا حواء خانت زوجها؟ لم يحدث على الإطلاق ولا بأي صورة . هل أخبرتنا أي آية بالقرآن الكريم أن رب العالمين أقر بخيانة أمنا حواء فأفرد لها عقوبة خاصة لخيانتها؟ لم يحدث على الإطلاق .

هل أخبرتنا أي آية بالقرآن الكريم بتوبة خاصة بأمنا خيانتها؟ لم يحدث على الإطلاق ."

فما الذي حدث؟ الذي حدث يخبرنا به رب العالمين: ﴿وَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ﴾ فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ ۚ وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ﴿121﴾ ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ﴿122﴾) ، طه .

ثم قالت: فلا توجد أي إشارة من بعيد ولا قريب بأي معصية صغيرة أو كبيرة خاصة بأمنا حواء

ثم قالت: أن الحديث ينافي الواقع لأن لا يوجد رجل آخر غير آدم حتى تكون الخيانة بالزنا!

قلت: تبني الكاتبة استنتاجات لم يقل بها القرآن ولا السنة، ثم تهدمها وكأنها تفنّد فهمًا دينيًا، بينما هذا الفهم من الأصل غير موجود. فهي تصنع خصمًا وهميًا ثم تنتصر عليه.

فالقرآن فعلًا لم يتهم أمنا حواء بالخيانة، ولم يخصص لها عقوبة، ولم يذكر لها توبة منفصلة، وهذا صحيح. لكنه كذلك لم ينفِ عنها طبيعة الخطأ، لأن القرآن قال: "**فأكلا منها**"، أي إنهما فعلا الخطأ معًا. وقال "وَلَا **تَقْرَبَا** هَـٰذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ، **فَأَزَلَّهُمَا** الشَّيْطَانُ عَنْهَا"

فقول الله عز وجل ﴿وعصى آدم ربه﴾، ليس تبرئة لأمنا حواء ولا اتهامًا خاصًا لها، بل تركيز على مسؤولية آدم كرأس للبيت. ثم قال: ﴿فتاب عليهما﴾، أي تاب عليهما معًا. إذًا لا يوجد في الإسلام أن "حواء خانت آدم" حتى تأتي الكاتبة لتقول إنها تنفي اتهامًا لم يقله القرآن ولا السنة.

ثم تتناول حديث «لولا حواء لم تخن أنثى زوجها» وتقول إنه "يخالف الواقع" لأن "لم يكن هناك رجال في وقت حواء حتى نفسر الخيانة بالزنا". وهنا تظهر المشكلة الحقيقية: هي وحدها التي فسرت كلمة الخيانة على أنها زنا، مع أن العلماء لم يفسروها كذلك، ولا النص يفيد هذا المعنى، ولا الحديث يتحدث أصلًا عن خيانة زوجية.

هي صنعت تفسيرًا من عندها ثم انتقدته.

فمن الذي قال لها إن المراد بالحديث هو الزنا؟

ومن الذي حمّل النص هذا المعنى؟

وهنا يكون رأيها هي هو الذي يخالف الواقع، لا الحديث.

العلماء مجمعون على أن الحديث لا علاقة له بالخيانة الزوجية على الإطلاق، بل المقصود به بيان امتداد الطبيعة البشرية في الخطأ الذي وقع منذ بدء الخليقة.

قال ابن حجر: إن المقصود من الحديث بيان الميل الطبيعي والضعف الذي يقع في النساء امتدادًا لما وقع من أمهن حواء عند وسوسة الشيطان.

وقال النووي: الحديث ليس فيه طعن في النساء، بل هو بيان لطبيعة الإنسان وأن الخطأ وارد. والمعنى ببساطة: ترغيب الرجال في الصبر على زوجاتهم إذا وقع منهن خطأ، لأن البشر جميعًا يقع منهم مثل ذلك.

ويشهد لهذا المعنى أيضًا ما ورد في بعض الروايات من حديث أُبيّ بن كعب، وفيه أن آدم قال لحواء: "إليك عني" أو ما يقارب هذا المعنى. لكن بعض العلماء ضعّفوا هذا الأثر لأنه موقوف، وإن كانت له طرق متصلة. ومع ذلك، لا يعني هذا أننا نصدق أن حواء هي التي وسوست لآدم؛ إذ لا يوجد نص صريح بهذا، ولا يفسر الحديث بهذا التفسير أصلًا.

فالقصة القرآنية واضحة: الشيطان هو الذي وسوس، والاثنان أكلا، والاثنان تابا. والروايات التي ذُكرت ليست لإثبات ذنب لحواء، بل لتأكيد فكرة الصبر والتحمل بين الزوجين.

لكن الكاتبة تعود لتكرر نفس الخطأ الذي ارتكبته في فهم حديث «ناقصات عقل ودين»؛ إذ تأخذ فهمًا شعبيًا لا أصل له عند العلماء، ثم تبني حكمًا عليه، ثم تهدمه، فتظن أنها انتصرت، بينما النص لم يقل ما فهمته هي أصلًا. فالنقص في الدين متعلق بترك الصلاة والصوم أثناء الحيض بأمر الله، والنقص في العقل متعلق بالشهادة المالية التي تحتاج ضبطًا حسابيًا، ولا علاقة له بالذكاء أو القيمة الإنسانية.

ثم تبني على هذه الفهوم الخاطئة تصورات أكبر وتعممها على الأحاديث كلها، بينما النصوص بريئة من ذلك. ومن الأمثلة التي توضح خلل طريقها: أننا نقول مثلًا إن "ادخار اللحم" ظهر أولًا عند بني إسرائيل، نشأ عنها سلوك بشري لاحق. وهكذا حديث «لولا حواء» تمامًا؛ ليس طعنًا ولا إدانة، بل تفسير لنشأة طبيعة بشرية عامة، ومعناه في النهاية الصبر والتغافل بين الزوجين.

فالكاتبة لا تُفنّد الإسلام، بل تفنّد تفسيرًا من صنعها، ثم تنسبه للدين، ثم تعود لتنكره. ولما كان البناء من البداية خاطئًا... كان الهدم بلا قيمة.

بعد ذلك تكلمت الكاتبة عن حوار دار بينها وبين طالب عن هذا الحديث ونقلت كلامه ثم أجابت عليه وبدأت كلامها ب " سبب لبحثي في كل دروس فهم الأقدار وأسماء الله الحسنى وغيرها من الدروس أن أحقق الإيمان لنفسي أولًا، لأن التقليد في الإيمان لا يصح واعتبره بعض العلماء شركًا بالله تعالى لأن صاحبه يقبل قضايا الدين والإيمان بلا فهم ولا دليل.

وقد أجبت في نقد كلامها عن حديث ناقصات عقل ودين في بادئ الكلام عن حكم إيمان المقلد فليرجع له.

أما قولها : "فإن أصبت فلي أجران، وإن أخطأت فلي أجر واحد، كما أخبرنا رسول الله عليه الصلاة والسلام".

فأريد أن أُبيّن أن هذا القول إنما هو مبنيّ على الاجتهاد الذي يكون لأهل العلم عند استنباط الأحكام والفتيا، بعد طول بحثٍ وتثبّتٍ ومعرفةٍ بالنصوص الشرعية وأقوال العلماء.

فليس المقصود مجرد الرأي المجرد، بل هو اجتهاد يقوم على أصول علمية معتبرة، يبذل فيه المرء وسعه طلبًا للحق، فإن أصاب فله أجران: أجر الإصابة وأجر الاجتهاد، وإن أخطأ فله أجر واحد على نيّة التحري وطلب الصواب. وهذا من رحمة الله بالأمة وتيسيره على علمائها، وحثّهم على الاجتهاد وعدم التوقف عن خدمة العلم. "

أما أن تتجرّئي على الطعن في أحاديث لم يتعرّض لها أحد من أهل العلم قبلك، فتهدمينها وتتهمينها بالوضع والكذب، ثم تزعمين أن لكِ في ذلك أجرًا أو أجرين! فهذا من العبث، ولا يقول به من يعرف قدر السنة ومكانة حديث رسول الله ﷺ.

وإنّي والله أخشى عليكِ من عقاب الله، فإن الكلام في الحديث بغير علم من أعظم أبواب الجرأة على الدين، ولا يُقبل فيه قولٌ بغير بيّنة ولا اجتهادٍ صحيح معتبر عند أهل العلم. "

"وقد أنهت الحوار الذي لم يكن ذا قيمة، ولم يضف شيئًا جديدًا بينهما، بعد أن شعر الطالب من كلامها أنها تجادل بغير بيّنة، فاكتفى بالإشارة دون إطالة. لكنها لم تدرك سبب امتناعه عن المواصلة، **وقالت:** "أمرٌ محزن حقًا،

لكنه يدفعني للاستمرار في نقد المتون المتهاوية التي تبدو مخالفتها الجليّة للقرآن الكريم ولسنّة رسول الله الصحيحة".

وأقول لكِ: انتقدي ما شئتِ، فسيأتي يومٌ ترحلين فيه، ولن يعبأ بكلامك إلا بعض صفحات النسوية ومن في قلوبهم مرض، بل حتى النسويات لا يجدن القراءة، بل يجدن الصياح فقط، بينما ستبقى سنّة رسول الله ﷺ محفوظةً باقيةً إلى يوم الدين.

وستقفين بين يدي الله تُسألين عن كلامك، وتحملين وزر ما قلتِ ومن تبعك عليه.

لكن نصيحتي لكِ أن تتعلمي أبسط قواعد المصطلح وتخريج الحديث وصياغة الخلاف والزيادات بطريقة علمية، بالإضافة إلى دراسة بعض قواعد الإعراب، حتى لا يكون الأمر بهذا الحرج.

ثم إن الأهم من كل ما سبق هو أنّ الكاتبة لم تكتفِ بتجاهل علوم الحديث واللغة العربية، بل تغاضت أيضًا عن قسم المخطوطات والوثائق المتوفرة بين أيدينا. فالحديث الذي تتناولُه هو من رواية هَمّام بن مُنَبِّه، ومن المعلوم عند أهل الحديث أنّ لهمّام صحيفة مشهورة تُعدّ من أقدم المخطوطات، إذ إنّ هَمّام توفّي سنة ١٣٢ هـ، وقد خلّف لنا صحيفته المعروفة بأحاديث أبي هريرة. الموجودة حتى قبل ولادة البخاري ب٧٠ عاما.

وهـذه المخطوطـة موجـودة، وكـل مـا ورد فيهـا مـن الأحاديـث قـد أجمـع العلمـاء علـى صـحة نسـبته إلـى أبـي هريـرة. وقـد نقلـتُ لكـم تقريـر الـدكتور مارستون marston speight وهو من المستشرقين المهتمين بعلـوم الحـديث وتاريخ الأديان حاصل على دكتوراه في تاريخ الأديان، فقمتُ بترجمة جزء مـن مقاله الذي ما يثبت صحّة صحيفة همّـام، وبالتـالي صـحّة الحديث الـذي أورده البخاري في صحيحه.

A Look at Variant Readings in the *ḥadīth*

by R. Marston Speight

The basis for this study is the *Ṣaḥīfa* of Hammām b. Munabbih (d. 101/719 or 132/750),[1] an early collection of prophetic *ḥadīth* which the compiler, a Successor (*tābiʿī*) to the Prophet's Companions, is purported to have heard and recorded from the famous Companion of the Prophet, Abū Hurayra (d. 53/678). Existing in several manuscripts the collection contains about 140 texts. I have used the edition of Muḥammad Ḥamīdullāh[2]) which presents 137 *aḥādīth* in a collation of two manuscripts found in Berlin and Damascus. *Ṣaḥīfa* ("leaf in a notebook", and by extension, "manuscript") was a term used to designate compendia of *ḥadīth* that emerged during the century before the formation of the classical collections.[3] Using the *Ṣaḥīfa* of Hammām b. Munabbih as a control group I have compared it with about 1500 variant readings of the same *aḥādīth* found in the collections of Ibn Ḥanbal (*Musnad*), al-Bukhārī (*Ṣaḥīḥ*) and Muslim (*Ṣaḥīḥ*). These three books date from the 3rd/9th century. Most of the variants have Abū Hurayra as their first guarantor, but Hammām b. Munabbih is only one of a number of other transmitters as the second link in the chains of authority. This choice of collections for investigation is arbitrary, made in order to keep the paper within manageable limits. The *Ṣaḥīfa* texts are not necessarily the oldest versions individually, but the collection as a whole is one of the most ancient

[1]) For his biography see Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, *Tahdhīb al-Tahdhīb*, 12 vols. (Haydarābād: Maṭbaʿat Majlis Dāʾirat al-Maʿārif al-Niẓāmiyya, 1325–28/1907–10. Reprinted in Beirut: Dār Ṣādir, 1968), XI, 67, No. 106.
Muḥammad Ibn Saʿd, *Al-Ṭabaqāt al-Kubrā*, 9 vols. (Beirut: Dār Ṣādir, 1380/1960), 5, 544.

[2]) *Sahifah Hammam Ibn Munabbih: Arabic text of earliest extant work on ḥadīth*, 10th ed. (Luton, England: Apex Books Concern, 1399/1979). Another edition, using, in addition, the manuscript from Cairo, is Rifʿat Fawzī ʿAbd al-Muṭṭalib, *Ṣaḥīfat Hammām Ibn Munabbih ʿan Abī Hurayra* (Cairo: Maktabat al-Khanjī, 1985).

[3]) *Encyclopaedia of Islam*, New Edition, s. v. "*ṣaḥīfa*". Nabia Abbott, *Studies in Arabic Literary Papyri*, II, *Qurʾanic Commentary and Tradition* (Chicago: The University of Chicago Press, 1967), passim.

Der Islam Bd. 77, S. 169–179
ISSN 0021-1818

in existence. Further, the consistent succinctness of its contents contrasts with patterns of elaboration in many of the variant readings. For the most part the variants of the *Ṣaḥīfa* provide examples of the practices of transmission described generally by the ancient manuals as expansion (*ziyāda*), abridgement (*ikhtiṣār*), omission (*ḥadhf*), ellipsis (*ilghāʾ*) and inversion (*taqdīm wa-taʾkhīr*), among others. As might be expected, the texts in Hammām and those recorded in Ibn Ḥanbal, Bukhārī, and Muslim with the same *isnād* show almost complete identity, except for a few omissions and interpolations which do not affect the sense of the reports. On the other hand, the same *aḥādīth* as told by other transmitters in the three collections studied show a rich variety of wording, again without changing the meaning of the reports.

Typology of Variation with Examples

A. Rewording

In the first general type of variation texts are reworded, using synonyms, similar expressions or different verb forms. The structure of the text remains intact. Most often this structure or form is a simple affirmation or injunction spoken by the Prophet, with no circumstantial introduction or other detail. Examples:

1. When the prayer service is announced go to it walking in a calm manner. Perform that part which you come in time for, and whatever part has already been performed, complete it afterwards (*Ṣaḥīfa*, No. 108).
Variants:
Do not perform the prayer ritual in haste, but got to it with calmness … (Ibn Ḥanbal, No. 6954).[4]
When one of you hears the second call to prayer … (Ibn Ḥanbal, No. 886).
To be sure, when you carry out the prayer ritual do not do it in haste, but do it with calmness … (Ibn Ḥanbal, No. 6952).

In addition to the above, six other variants to *Ṣaḥīfa* No. 108 occur, all of which use other synonyms or the same ones in slightly different order.[5]

[4]) References are to the numbers in Ibn Ḥanbal's *Musnad* as found on the CD, "*ḥadīth* Encyclopedia", from Digitek International, 7631 Leesburg Pike, Suite B, Falls Church, VA 22043–2520, U. S. A.

[5]) Ibn Ḥanbal, Nos. 7339, 9459, 9722, 9947, 8609, Bukhārī, *adhān*, 21.

أما الترجمة فهي كالتالي:

نظرة في القراءات المتباينة في الحديث

بقلم: ر. مارستون سبيغت

يقوم هذا البحث على صحيفة همّام بن منبّه (توفي ١٠١/ ٧١٩ أو ١٣٢/ ٧٥٠)، وهي مجموعة مبكرة من الأحاديث النبوية التي يُقال إن جامعها، وهو تابعي، قد سمعها وروى بعضها عن الصحابي أبي هريرة (توفي ٥٣/ ٦٧٨). توجد عدة مخطوطات لهذه المجموعة، وتحتوي على حوالي ١٤٠ نصًا. وقد استخدمتُ طبعة محمد حميد الله التي تضم ١٣٧ حديثًا في جمعٍ من مخطوطتين محفوظتين في برلين ودمشق.

الصحيفة ("ورقة في دفتر" ومنها "مخطوطة") كانت تُستخدم للدلالة على مختصرات من الأحاديث ظهرت في القرن الذي سبق تكوين المجموعات الحديثية الكلاسيكية. وباستخدام صحيفة همّام بن منبّه كمجموعة ضابطة قمتُ بمقارنة نحو ١٥٠٠ قراءة مختلفة من الأحاديث الواردة في مجموعات ابن حنبل (المسند)، البخاري (الجامع الصحيح)، ومسلم (الصحيح). تعود هذه الكتب الثلاثة إلى القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي. أغلب المتغيرات في الصحيفة يرويها أبو هريرة بصفته الراوي الأول، لكن همّام بن منبّه هو واحد من عدد من الرواة في المرتبة الثانية في سلاسل الإسناد. هذا

الاختلاف في الرواة يؤدي إلى اختلاف في العبارات، وذلك لتسهيل التعامل مع النصوص.

إن نصوص الصحيفة ومقارنتها مع غيرها تبيّن أن ما فيها من اختلافات يسهل التحكم فيه، وبوجه عام فإن المجموعة كلها متجانسة.

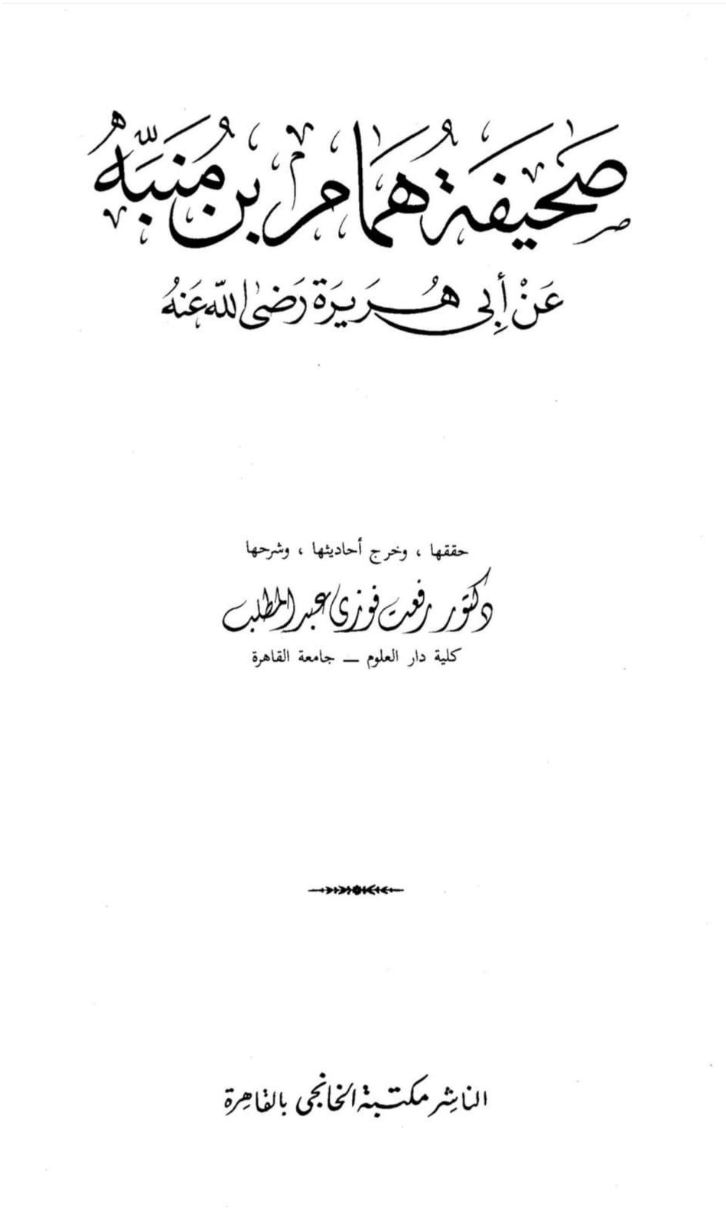
وإضافة إلى ذلك، فإن الإيجاز المتّسق لمحتويات الصحيفة يتباين مع الأنماط التوسعية في كثير من القراءات الأخرى. فمعظم متغيرات الصحيفة تقدّم أمثلة لممارسات النقل النبوي كما وصفتها كتب المصطلح القديمة تحت بنود مثل: الزيادة، الاختصار، الحذف، الإضمار، والتقديم والتأخير، وغيرها.

وكما هو متوقع، فإن نصوص همّام والنصوص الواردة في مصنفات ابن حنبل والبخاري ومسلم بأسانيد متشابهة تُظهر تطابقًا شبه كامل، باستثناء بعض المحذوفات والزيادات التي لا تؤثر على معنى الروايات.

ومن ناحية أخرى، فإن الأحاديث نفسها عندما يرويها رواة آخرون في المجموعات الثلاث تظهر قدرًا من التنوع في الصياغة، مع بقاء معنى الروايات دون تغيير. " **انتهت الترجمة**

فهذا المقال ينفي أن الحديث وضع في عصر البخاري أو من قبله كما تزعم الكاتبة.

وللاطلاع على صحيفة همام بن منبه ارجع إلى كتاب الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب، فقد حققها وخرج أحاديثها وشرحها، وهذه صورة صفحة الغلاف:



صحيفة همام بن منبه

عن أبي هريرة رضي الله عنه

حققها ، وخرج أحاديثها ، وشرحها

دكتور رفعت فوزي عبد المطلب

كلية دار العلوم – جامعة القاهرة

الناشر مكتبة الخانجي بالقاهرة

الحديث الثالث

قالت "حدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حدثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، حدثنا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي الزُّبير، عَنْ جَابِرٍ: أَنّ رَسُولَ الله رَأَى امْرَأَةً، فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ، وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً لَهَا، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فقَالَ: "إِنَّ المرأة تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ"، رواه مسلم

تقول الكاتبة: "ماذا يعني هذا الحديث؟ يعني أن رسول الله عليه أفضل الصلاة وله أتم التسليم كان يجلس مع أصحابه، ومجلس رسول الله مجلس علم، أو إدارة دولة، أو قضاء مصالح المسلمين، هو مجلس وقار وهيبة ورفعة، وبينما هم جلوس مع صاحب الخُلق العظيم، ترك الحديث مع أصحابه والأمور المهمة التي يتكلم فيها لما رأى امرأةً تمر، وظل ينظر إليها حتى تحركت شهوته، لأن تحرك الشهوة لا يأتي من النظرة الأولى ـ وحاشاك يا حبيبي يا رسول الله ـ فترك المجلس وذهب لزوجته السيدة زينب وهي تدبغ جلدًا لها، فدعاها لإقامة علاقة، وقضى حاجته، ثم خرج إلى أصحابه وقد علموا كل هذه التفاصيل، علموا أنه نظر لامرأة فاشتهاها فذهب لزوجته، وعلموا حتى تفاصيل ماذا كانت تفعل ببيتها وقت ذهابه، فأقام معها علاقة زوجية، ثم خرج إليهم . لقد علموا كل هذه المعلومات الدقيقة الخاصة في التو واللحظة! فلو كانوا استنبطوا أو تخيلوا ما حدث مع رسول الله من خلال

تعليقه على المرأة التي مرت، فكيف استنبطوا ماذا كانت تفعل زوجته ببيتها وقت قدوم رسول الله إليها؟ وكيف علموا بإقامته لعلاقة زوجية معها؟"

أقول: تفعل الكاتبة في هذا الحديث ما فعلته في الأحاديث السابقة: تفسّره تفسيرًا شاذًّا لا يقول به أهل العلم، ثم تنقض ذلك التفسير المخترَع بلسانها، فتتهمه بالوضع والهدم، وتزيّن كلامها بعبارات من قبل «حاشاك يا حبيبي» لتوهم القارئ أن التفسير المرفوض ليس من عندها!

وكما أكّدتُ لكم في مواقفها مع الأحاديث الأخرى، فالكاتبة جاهلة بأبسط مبادئ علم الرواية؛ فهي تأخذ المتن من طريق واحد، وتظن أنه طريق وحيد، ولا تنظر إلى طرقه الأخرى، ولا إلى سياق القصة كاملة، فتخرج بتفسيرٍ مجتزئ مبتورٍ لا علاقة له بفهم العلماء.

والحديث كما عرّفته في (تبسيط علم الحديث للعامة) في الباب الثاني في هذا الكتاب هو ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة.

فإذا حكى أحد الصحابة واقعة حدثت معه ومع رسول الله، فليس بالضرورة أن يرويها في اللحظة نفسها؛ قد يحكيها بعد وفاة النبي ﷺ بسنين، وهذا أمر معروف عند أهل العلم.

فسيدنا جابر رضي الله عنه كان مع بعض الرجال، فلما نظر رجل إلى امرأة فأعجبته فقال له جابر ما أخبرهم به رسول الله ﷺ. وهذا يمكن أن يكون قد

سمعه جابر من النبي بعد موقفٍ كان فيه معه: فربما كانا عائدَين من الصلاة، فمرّت امرأة فنظر إليها النبي نظرة عابرة فصرف بصره فورًا، ثم دخل بيته فأتى أهله، ثم أخبر أصحابه ليعلّمهم، وليرفع عنهم الحرج، وليبيّن لهم السنة. وكلمة «يأتي أهله» في لغة العرب أخفّ وأدقّ من العبارات المبتذلة التي اخترعها أهل زماننا. فما الذي يُستنكر هنا؟!

وهل يُعقل أن كل كلمة قالها الصحابة يجب أن تُروى في اللحظة نفسها التي وقعت فيها؟! أيّ عقل يقبل هذا؟

ثم تقول الكاتبة كلامًا عجيبًا: "مجلس رسول الله مجلس علم وإدارة دولة..." وكأن النبي ﷺ لم يعلّم الناس أحكام حياتهم! هل مرّ عليها هذا الحديث الشريف؟

«لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال: بسم الله...»

وحديث «كان رسول الله يصبح جنبًا من جماع...»

وحديث «علمنا رسول الله كل شيء حتى الخِراءة» (والله ما أذكره استهزاء، حاشا لله، وإنما لأبيّن أنها نصوص صحيحة ومشهورة وأن كل شيء علمنا رسول الله في حياته)

وحديث جرير: «رأيت رسول الله ﷺ بال، ثم توضأ ومسح على خفيه...»

فهل رأى جرير عورة النبي ﷺ؟! أم أن رؤيته دخول النبي موضع قضاء الحاجة وتيقّنه من الحدث كافٍ لغةً وشرعًا؟ كما تقولين عن شخص يدخل الحمّام فتقولين: "فلان يبول" دون رؤيته بالفعل!

والسنّة مليئة بأحاديث الجماع، والبول، والغائط، والنوم، والطعام، واللعب، والمعاملات، وأحوال الناس؛ فليس كل كلام النبي في الجهاد ومجالس الدولة كما تتصوّر الكاتبة. النبي يمشي في السوق، ويشتري، ويبيع، ويسافر، ويعود، ويتعبّد، ويخالط الناس. والصحابة ينقلون كل ما يرونه لأنه تشريع لأمة كاملة.

وأما جملة تمعس منيئة لو نظرت للطرق الأخرى والشواهد لعلمت أنها كانت في حضرة نساء، فقد تكون زوجة جابر نفسها من الحاضرات، فرأت زينب أو سمعت القصة، ثم نقلت لجابر، ثم نقلها جابر للصحابة عندما حدّثهم النبي بالموقف تعليمًا لهم. فأين وجه الغرابة؟!

وأما تفسيرها العجيب لقولها: «**ظل ينظر إليها حتى تحركت شهوته... وحاشاك يا حبيبي يا رسول الله**»

فهذا كلام لا يليق، ولا يقول به ذو علم ولا أدب مع مقام النبوة. إنما هو سوء فهم، وسوء أدب، وسوء تأويل، يجتزئ النص، ثم يبني عليه طعنًا لا أصل له عند أهل العلم. "

ثم إن اعتراضها على معرفة الصحابة بما يحدث داخل بيت النبي ﷺ! وهل تجهل أن أغلب الأحاديث التي تتعلّق بأحكام الجماع، والعلاقة بين الزوجين، والطهارة، وكل ما يخصّ الحياء إنما كان داخل البيت!!

ومع ذلك نُقلت للأمة؟ لأن من رسالة النبي ﷺ أن يبلّغ كل ما فيه تعليم لأمته، حتى لا يقعوا في الحرج.

ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يذهبون إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في مسائل لا يطّلع عليها إلا الزوجان، لأنها أعلم الناس بأحوال النبي في بيته، وذلك من حكمة الله ورفع الحرج عن الأمة. فما يجوز للنبي وزوجاته من تعليم الأمة لا يجوز لغيرهم، وهو مخصوص بهم دون سائر الناس.

أفلم تقرئي هذا الحديث؟

عن أبي موسى رضي الله عنه: اختلف رهطٌ من المهاجرين والأنصار في مسألة الغسل... فذهب أبو موسى إلى عائشة أم المؤمنين يستفتيها، وقال لها: «إني أستحييك»، فقالت: «لا تستحي أن تسألني عما كنتَ سائلًا عنه أمّك، فإنما أنا أمّك»، ثم قالت: «على الخبير سقطتَ، قال رسول الله ﷺ: (إذا جلس بين شعبها الأربع ومسّ الختانُ الختانَ فقد وجب الغسل)».

أبعد هذا يُستغرب أن يعرف الصحابة تفاصيل مسائل البيت النبوي؟! هذه من السفه والجهل بحياة النبي ورسالته، فهو ﷺ لم يترك شيئًا من أمر الدين إلا بلّغه، حتى إنه علّمهم عدد الأحجار التي يمسح بها موضع خروج البراز.

فلا عيب في ذلك، بل هو من كمال النبوة، وكمال البيان، وكمال الرحمة بهذه الأمة. "

"**ثم تقول الكاتبة بعد ذلك**: «ثم إلينا بالسبب الذي ذكروه فيما مرّ به رسول الله، إنها المرأة، كل امرأة وأيّ امرأة...»

ثم تسترسل في كلامٍ عاطفي، وتذكر أنها تألّمت وهي تشرح الحديث، وتتساءل: «كيف سمح علماء الحديث وتركوا هذا الحديث يسري بين الناس؟ كيف هان عليهم رسول الله حتى يقرّوا حديثًا يصفه بهذه الأوصاف؟ ...

و**قالت** " هل كل هذا حتى لا يعترفوا أن في صحيح مسلم حديثًا موضوعًا؟!»

أقول: وهذا الأسلوب لم يُبنَ على علمٍ ولا تحقيق، بل على استثارة العواطف لاستمالة ضعفاء القلوب. فهي لم تشرح الحديث أصلًا، ولم تتعرّض لفهم العلماء، بل هدمت ما لا وجود له ثم بنت اعتراضاتها عليه.

ثـمَّ إنَّهـا -مـرةً أخـرى- تـصـف الـحـديث بأنـه «لا يليـق بـالكبير المحـترم العفيف الحيي»، وكأنها بذلك تشير ضمنًا إلى أحاديث الجماع والطهارة التي روتها أم المؤمنين عائشة، أو أحاديث الخلاء، أو أحاديث البول والغائط، أو غير ذلك من الأحاديث الخاصّة التي لا يفهم الحكمة منها إلا من يعرف سيرة النبي ورسالته.

وهذه طريقة فيها إسقاط خطير، وتجهيلٌ صريح بما اتفق عليه العلماء من أن النبي ﷺ يبلّغ أمته كل ما تحتاجه في دينها، صغيره وكبيره.

ثم تأتي بجملة تُظهر مدى جهلها بعلم الحديث، فتقول إن العلماء «تركوا الحديث يمرّ لأنه في صحيح مسلم»، وكأنهم أقرّوه تعظيمًا لمسلم لا تعظيمًا لرسول الله ﷺ! بل جهلت أن هذا الحديث لم ينفرد به مسلم، ولا هو حديث من طريق واحد، بل رواه عشرات الأئمّة في كتبهم.

والله ما تعجّبتُ من قولها؛ لأني أعلم أن من يجهل أبسط علم الرواية سيقع في مثل هذه الأوهام. فالحديث يا إخوة أخرجه كل من:

- مسلم في صحيحه (١٤٠٣)
- وابن حبان في صحيحه (٥٥٧٢)
- وأبو داود في سننه (٢١٥١)
- والترمذي في جامعه (١١٥٨)
- وعبد بن حميد في المنتخب (١٠٦١)
- والنسائي في السنن الكبرى (٩٠٧٢)
- والطحاوي في مشكل الآثار (٥٥٥٠)
- وأبو عوانة في مستخرجه (٤٠٢٩)
- والبيهقي في شعب الإيمان (٥٠٥٢)
- وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٥٤٤)
- والدولابي في الكنى والأسماء (٢٠٩٣)
- وأحمد بن حنبل في مسنده (١٤٦٧٢) (١٤٧٤٤) (١٥٢٤٩)

فهي لم تطّلع إلا على رواية مسلم، فظنّت أن مسلم تفرّد به! ولم تفهم أصلًا معنى رواية الحديث من طرق متعددة، ولا تعرف أن الراوي قد يروي عنه عشرات التلاميذ، وأن كل تلميذ يروي عنه المئات... فتظن الطريق الواحد كل الحديث، وتظن مسلمًا وحده مصدره!

وهذا أكبر دليل على جهلها الشديد بعلم الحديث.

ثم تقول: التعليق على هذا الشرح جملة جملة:

(**أَنَّهُ يُسْتَحَبّ لِمَنْ رَأَى اِمْرَأَة فَتَحَرَّكَتْ شَهْوَته**) ، كأنه أمر مباح وطبيعي أن يسمح المؤمن لنفسه أن ينظر لامرأة حتى تتحرك شهوته .

ثم تقولين: التعليق على هذا الشرح جملة جملة: «أنه يستحب لمن رأى امرأة فتحركت شهوته...» وكأنّ الأمر عندكِ يعني أنه مباح وطبيعي أن يسمح المؤمن لنفسه أن ينظر للمرأة حتى تتحرك شهوته!

وكما قلتُ وكررتُ كثيرًا: أنتِ تختلقين تفسيرًا من عندك ثم تبنين اعتراضكِ عليه، بينما لم يقل لكِ أحدٌ يا كاتبة إن النظر مباح أصلًا، فأين ذهبتِ عن معنى آية غض البصر؟

ثم ألا تعرفين طبيعة الرجال؟ تتحدثين عن طبيعة المرأة بأشياء خيالية، ثم تعترضين على طبيعة الرجل المعروفة بميله للنساء! بل إن أغلب الرجال قد يُفتنون بالمرأة من نظرة واحدة فقط، خصوصًا في هذا الزمن الفاسد الذي تخرج فيه المرأة بملابس ضيقة وعطر يثير فتنة الشباب.

وليس معنى أنك رأيتِ رجلًا لا يثار أو لا يُفتن إذا نظر للنساء سواء كان زوجك أو أباك أو أي قريب لك أن جميع الرجال كذلك؛ فهذه حالة فردية، بينما الغالبية العظمى من الرجال تفتتن بالمرأة حتى بلا قصد.

وليس معنى أن الرجال يرونكِ ولا يفتتنون بكِ أن الغالبية العظمى كذلك؛ فلا تُبنَى الأحكام العامة على حالات فردية. فكم من مرة كانت المرأة ترتدي النقاب والجلباب الواسع الفضفاض، ومع ذلك يفتتن بها الرجل! بل وصل

الأمر ببعضهم أن يُفتن بحذاء المرأة إذا رآه أمام بيتها. ولهذا كان بعض الرجال إذا جاءه ضيوف يُدخل أحذية زوجته بعيدًا عنهم، فالشيطان مهمته الوسوسة، ولا يتوقّف عن إغواء القلوب مهما كانت المرأة متسترة.

وكلام النووي واضح تمامًا؛ قال: «فتحركت شهوته»، ولم يقل: ظل مسترسلًا في النظر أو أن النظر محبوب له. فمن أين تأتين بهذه التفاسير الغريبة؟ هل هي من عند نفسك؟!

وحتى في تفكير الرجل وليس النظر فقط قد يزين الشيطان المرأة له، فإذا خطر في باله التفكير بامرأة لا تحلّ له، فالأولى أن يأتي زوجته، وقد انتشر بين ضعاف القلوب تلك العبارة القبيحة: «ما أجملك في الحرام»، نعوذ بالله، فالشيطان يزيّن المرأة للرجل ما دامت محرّمة عليه، فإذا تزوّجها قبّحها في عينه؛ وهذه طبيعة وسوسته، إذ يعمل على التفريق بين الزوجين وإلقاء الفتن في القلوب.

وهناك شاهدٌ واضح في حديث عبد الله، عن النبي ﷺ أنه قال:

«المرأة عَوْرَةٌ، وإنها إذا خرجتِ استشرفها الشيطان، وإنها لا تكون إلى وجه الله أقربَ منها في قعر بيتها».

فلو رجعتِ إلى معنى استشرفها الشيطان، لوجدتِ أن المقصود هو أن الشيطان يزيّنها ويجمّلها في أعين الرجال ليُفتنوا بها، وليس كما فهمتِ من أن

المرأة ذاتها تكون على هيئة شيطان! بل الشيطان يوسوس ويزيّن، وهذه وظيفته منذ خُلق.

تقول: "إنَّ المرأة تُقْبِل فِي صُورَة شَيْطَان وَتُدْبِر فِي صُورَة شَيْطَان"، قَالَ الْعُلَمَاء: مَعْنَاهُ: الإشَارَة إِلَى الْهَوَى وَالدعاء إِلَى الْفِتْنَة بِهَا لِمَا جَعَلَهُ الله تَعَالَى فِي نُفُوس الرِّجَال مِنْ الْمَيْل إِلَى النِّسَاء، وَالِالْتِذَاذ بِنَظَرِهِنَّ، وَمَا يَتَعَلَّق بِهِنَّ، فَهِيَ شَبِيهَة بِالشَّيْطَانِ فِي دُعَائِهِ إِلَى الشَّرّ بِوَسْوَسَتِهِ وَتَزْيِينه لَهُ"

ثم قالت الكاتبة: "العلماء ـ ولا نعرف من هم "

قلت: وكأن الإمام النووي ـ وهو ناقل الكلام وشارحه ـ ليس بعالِم! وهذا في حقيقته استهزاءٌ بعلماءٍ بذلوا الغالي والنفيس، قبل أن تُولد أمّها وجدّتها أصلًا. وهذا الأسلوب من الاستهانة بالعلم الشرعي وبأهله غير مقبول إطلاقًا.

فإن كانت تريد الاعتراض فلتأتِ بكلام مَن شرح الجملة من أهل العلم، وتقول: «قال الإمام الفلاني كذا وكذا»؛ واعتراضي عليه بكذا، أما أسلوبك في التشكيك والتهوين من أقوال العلماء فهذا لا يصلح في بحث يُفترض أنه ينتقد حديثًا صحيحًا.

وقد اطلعت على بعض كتابات الكاتبة في صفحتها بالفيسبوك فقالت هذا الكلام:



أسماء عثمان الشرقاوى

١ يناير ·

أجمعت الأمة. أجمع الحذاق من الأمة. أجمع الجمهور. رأي الجماعة. القول المشهور.
يعتبرون هذا كافي لإثبات الرأي بينما يقول تعالى: ان تطع أكثر من في الارض يضلوك عن سبيل الله.

فقد تجاهلت الكاتبة واستهزأت بإجماع العلماء ورأي جمهور الفقهاء، مع أن الإجماع يُعدّ أصلًا من أصول الاستدلال الشرعي، والطعن فيه أو تجاهله يُعدّ خللًا منهجيًا كبيرًا. ثـمَّ إنَّها عارضت هذا الإجماع بآية لا يظهر ارتباطها بالمسألة، فالآية «وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ...» نزلت في سياق آخر، ولا يصح إسقاطها على إجماع العلماء، فالآية لا تذكر اجتماعهم على رأي واحد، بل تتحدث عن اتباع أكثريةٍ متفرّقة لا يجمعها قول موحّد. وهناك فرق واضح بين طاعة أفراد متفرّقين، لكلٍّ منهم رأي مستقل، وبين طاعة جماعة اجتمعت على قول واحد بعد نظر واجتهاد.

كما أن الفارق كبير بين اجتماع جماعة من العصاة على أمر ما، واجتماع الفقهاء وأهل العلم على حكم شرعي، فلكلٍّ منهما طبيعته ومصدريته واعتباره.

كما أن اجتماع عدد كبير من أهل العلم ـ يزيد على مئة عالم مثلًا ـ على مسألة معينة يجعل احتمال خطئهم جميعًا ضعيفًا جدًا، وهو ما يزيد من قوة الرأي المعتمد.

وتبعًا لذلك، فإن محتوى التغريدة يثير تساؤلات حول مدى التخصص العلمي للكاتبة في مجالات السنة أو الفقه، بل وحتى في مجالها الأكاديمي الأصلي في السياسة والاقتصاد.

أما العلماء الذين شرحوا الحديث، فقد اتفقوا جميعًا على التفسير الذي ذكرتُه سابقًا في الجزء التحليلي من الحديث، ولم يُعرف عن أحدهم مخالفة لهذا الفهم. فارجع للحديث في جزء الحديث التحليلي.

وقالت الكاتبة: "**أهانوا المرأة المسلمة الشريفة العفيفة واعتبروها مصدرًا للفتنة ـ حتى لو كانت في لبسها وحيائها واحترامها على ما يحبه الله تعالى ورسوله**".

هل تجاهلت الكاتبة قول الله تعالى:

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾

وفي آية أخرى" ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ...﴾ (آل عمران: ١٤)

وكذلك الحديث الصحيح:

«ما تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»

فكلامها هنا يتناقض مع القرآن والسنة.

وأين الإهانة في كون المرأة جميلة والأنثى فاتنة؟ وما معنى أن يُقال المرأة: "أنت فاتنة"؟ أليس معنى "فاتنة" من الفتنة، أي توقع الرجل في الخطأ؟ كل هذا بسبب جمال المرأة وأنوثتها وضعف قلب الرجل. أي إهانة هنا؟ إنما أهانها العلماء حين قالوا لها: "أنت جميلة وتفتنين الرجال بأنوثتك"!، وهذا وصف للفتنة وليس إهانة للمرأة نفسها.

فهل وصف الله تعالى الأبناء والأموال بأنهما فتنة يُعد إساءة لهم أو وضعًا لهم في مقام الإهانة؟!

بل إن الله قال في آية أخرى: "زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ...".

فقد جمع في هذه الآية بين كل محبوب للإنسان من جمال النساء، وحب الأبناء، وحب المال، فكيف يكون وصفهم بالفتنة إهانة، مع أنهم من أعظم زينة الحياة الدنيا؟!

النساء أيضًا يفتنون بالرجال، ولكن بصورة أقل من فتنة المرأة للرجل. لذلك أمرنا الله تعالى بغض البصر كما أمر الرجال؛

ولنأخذ مثالًا: إذا قال شخص للكاتبة: "أنت لا تفتنين الرجال"، ستغضب لأنها وُصفت بالقبح، لكن الواقع أن الفتنة لا تقع إلا بالجميلات. والقرآن جمع

كل هذه الأمور في آية واحدة: حب الشهوات من النساء، المال، الذهب، الفضة، الخيل... كل هذه زينة للناس في الحياة الدنيا.

ثم قالت: الكاتبة: "وأضافوا أنه لا لوم على الرجال لما جعله الله في نفوسهم من الميل للنساء والتلذذ بالنظر إليهن، وهي تشبه الشيطان لأنها تدعوك للشر وتزينه لك، أما أنت أيها الرجل فلا حرج عليك، إنما الإثم كله عليها، فهي الشيطانة التي تتلذذ بالنظر إليها"

أقول: بالله عليكم هل قال أي عالم هذا الكلام؟!

فالعلماء يذكرون أن النظر للمرأة قد يحرك شهوت الرجل، ويمكن ألا يحرك، ولكن إذا حدث فيمنع نظره، فالإثم يقع على من يمد النظر ويسترسل فيه، سواء كان الرجل أو المرأة.

فالطريقة الصحيحة العلمية: نقل أقوال العلماء قولًا قولًا، ثم إبداء الرأي بموضوعية، دون افتراء أو اتهام لهم بنية التشويه.

ثم قالت: " ثم الوصول للنتيجة الحتمية لهذه الصورة البشعة، (يَنْبَغِي لَهَا أَلَّا تَخْرُج بَيْن الرِّجَال إِلَّا لِضَرُورَةٍ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ الْغَضّ عَنْ ثِيَابهَا، وَالْإِعْرَاض عَنْهَا مُطْلَقًا يعني تُعامل أسوء معاملة لا لشيء إلا لكونها امرأة، فلا تخرج ولا تشارك في أي نشاط في الحياة ولا لتتعلم، وعلى الرجل أن يتعامل

معها بتجاهل تام كأنها غير موجودة، ويعرض عنها تمامًا، لتحيا بلا حياة، ويتم وأدها وهي حية، بالرغم من أنه هو من يتلذذ بالنظر إليها، لكن لأنه رجل، فلا إثم عليه، ولأنها امرأة فالإثم عليها) .

وأقول: هذا الكلام عجيب، ولا يوجد أي عالم قال إن المرأة لا تتعلم أو لا تشارك في أي نشاط.

أين هذا الكلام أن المرأة لا تتعلم ولا تخرج لأي نشاط والناظر في الأحاديث أن النبي نفسه أمر الرجل بإخراج المرأة في الأعياد، وأن لا يمنعوهن الذهاب للمسجد ففي حديث رسول الله "لا تمنعوا إماء الله مساجد الله" رغم أن القرار في البيت أجمل وأفضل للمرأة فهو يبعدها عن كل مظاهر التعب النفسي والجسدي، فالراحة والاستقرار والهدوء والسكينة في بيت المرأة، تجلس مع أطفالها، تعد لهم وجبة ساخنة، وتكون في انتظار زوجها بحب واشتياق له، ورغم ذلك لم يأمر النبي الرجال بحبس الزوجات.

والناظر في أحوال الأحاديث يجد أن المرأة شاركت في كل شيء وكانت تخرج وتشتري وتتعامل ف الأسواق هل معنى الخروج إلا لضرورة معناه أنها تهان وتحبس ف البيت!!

حتى الآيات القرآنية تقول "وقرن في بيوتكن"

أين يا إخوة قول العلماء أن المرأة تعامل أسوأ معاملة؟!

وأين قالوا لا تتعلم!، فقد كانت النساء تأتي النبي وتسأله وتأتي زوجات النبي حتى أن الحديث نفسه الذي أتت به الكاتبة، من طريق آخر فيه أن النساء كانت مجتمعات في بيت زينب أو أم سلمة، وكثير من الأحاديث التي تبين أن المرأة تخرج وتأتي.

فتفسير الكاتبة كالعادة من قبل عقلها ثم تأتي وتهدم تفسيرها!!

ثم قالت: الكاتبة: "وعلى الرجل أن يتعامل معها بتجاهل تام كأنها غير موجودة، ويعرض عنها تمامًا"

قلت: وهل المطلوب من الرجل عندما تمر امرأة أمامه أن يقف تعظيما لها ويرحب ويهلل!!

ففي هذا الزمن، إذا مرت امرأة أمام رجل وهو بجانب زوجته، ثم حرك رأسه قليلًا أو رفع عينه، قد يُلام أو يُتهم من زوجته فقط لأنه نظر أو فكر للحظة وقد تسبه وتلعنه، والعياذ بالله. حتى في المجتمعات غير المسلمة، يُحب ألا ينظر الزوج إلى امرأة أخرى إلا زوجته، وهذا واقع يمكن مشاهدته في الفيديوهات.

فالتجاهل من الرجل تجاه المرأة الغريبة محبب ومطلوب شرعًا وعرفا، وليس فيه أي إهانة للمرأة، فليست هناك حاجة للمبالغة أو للدراما في الأمر.

ولا أفهم معنى التجاهل الذي تقصده الكاتبة؛ هل يعني أن الرجل يقترب منها ليحتضنها أو يسلم عليها حتى لا يتجاهلها؟ ما هذه الدراما.

حتى أن النبي ﷺ لم يأمر بتجاهل المرأة التي تعنيه (الزوجة)، بل إذا فتن الرجل من نظره الفجائي لمرأة أو شم رائحة عطر أثارته وافتتن فالواجب عليه تجاهل هذا الأمر وتجاهل المرأة الغريبة والذهاب لزوجته ليعف نفسه ويعفها.

فالغرض من التجاهل هو الحماية من الفتنة، وليس الإهانة أو الدراما المفتعلة من الكاتبة.

وأخيرا الرجل والمرأة كلاهما مأمور بضبط النفس والتقوى، والنظر الطويل أو التلذذ بالنظر إثم على من يفعله.

فالمرأة ليست شيطانًا، والرجل ليس معفيًا من المسؤولية.

والفتنة موجودة بسبب الطبيعة البشرية، والشرع حدد الضوابط للحد منها، ولا داعي لأي تحوير أو دراما.

ثم قالت: الكاتبة: "هذه هي صورة المرأة التي صُورت بها من خلال هذا الحديث، ليس في الاعتبار أن هذه المرأة هي الأم أو الأخت أو الزوجة أو الخالة أو العمة، المؤمنة المجاهدة المكافحة المصلية الصائمة المتصدقة العالمة العفيفة، فما دام الله خلقها امرأة، فهي تغدو وتروح على هيئة شيطان!"

قلت: وهل نظر الرجل لأمه أو أخته أو زوجته أو خالته أو عمته حرام؟

لماذا تخلطين بين الألفاظ وتتعاملين معها بالاجتزاء؟

هل قال النبي ﷺ إن أمك تظهر في صورة شيطان فلا يُنظر إليها؟ الحديث يتعلق بالمرأة الأجنبية فقط.

لماذا ما زلتِ تتجاهلين كلام العلماء؟ معنى "صورة شيطان" أن المرأة قد تفتن الرجل كما يفعل الشيطان في فتنة الناس عمومًا.

هل قرأتِ الحديث: إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم؟ هل هو إهانة للرجل والمرأة هنا!

أليس هذا الحديث متفقًا مع حديثنا؟

ما الغريب في تشبيه النبي ﷺ المرأة في فتنتها للرجل بالشيطان الذي يوسوس للناس ويفتنهم؟ أين الغرابة في ذلك؟

أما قولك: "المؤمنة المجاهدة المكافحة المصلية الصائمة المتصدقة العالمة العفيفة"، فهذه الأوصاف لا تنطبق على من تخرج بملابس تثير الشهوة، ضيقة تصف جسدها، أو تضع العطر، أو تزاحم الرجال بغير ضرورة، أو تمر من أمامهم بصورة فيها خضوع وتمايل.

ولو صلت المرأة ألف ركعة يوميًا ثم خرجت بملابس ضيقة أو فيها شيء يفتن الناس، فهي آثمة.

وإذا صامت المرأة الدهر وخرجت تتمايل وتفتن الرجال، فهي آثمة أيضًا. تجازى على صومها لكن تعاقب على تمايلها.

أما عندما قال رسول الله ﷺ: "الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم":

لا يعني أن كل إنسان فيه السوء والشر والخبث، بل يقصد أن الشيطان يوسوس للجميع، ولكن المؤمن يجاهد نفسه ويجاهد الشيطان.

ونصيحة مرة أخرى للكاتبة:

أنصحك بدراسة أصول الفقه ومعرفة العام والخاص والمطلق والمقيد، ولو حتى بكتاب يسير لتبسيط علم الأصول، لأن هذه الأمور لا تخفى على طالب في الثانوية العامة.

وكذلك هناك أمور تنطبق على الجميع ولا تنطبق في نفس الوقت:

الزوجة إذا خرجت أمام زوجها وتعطرت وتزينت فهذا جميل ومحبب.

نفس الزوجة إذا خرجت بنفس الهيئة أمام رجل غريب، فتكون آثمة.

الأمر نفسه ينطبق على الأم والابنة والخالة. فلماذا تجمعينهم في كلام واحد؟

فالشيء المطلق في موضع يصبح مقيدًا في موضع آخر، والعكس صحيح.

فالكلام كله عن المرأة الغريبة التي لا تحل للرجل عليه أن يتجاهلها ولا ينظر لها وإذا وقع في نفسه شيء يذهب لزوجته حبيبته، ما المشكل هنا! أنا أتعجب والله!

ثم قالت: " ثم قال العلماء مرة أخرى الذين لا نعرف أيًا من أسمائهم ولا صفاتهم، (قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِنَّمَا فَعَلَ هَذَا بَيَانًا لَهُمْ، وَإِرْشَادًا لِمَا يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوهُ، فَعَلَّمَهُمْ بِفِعْلِهِ وَقَوْله)، فهل يُعلم رسول الله المسلمين من خلال ارتكابه

لمعصية! يعلمهم أن النظر مباح حتى تتحرك شهوتهم، ثم يعلمهم أن العلاقة الخاصة يمكن أن يعلم الأصحاب أنها تمت بين الزوجين، ويعلمهم أن المرأة خلقها الله تعالى فلم يكرمها، بل أهانها وجعلها تشبه الشيطان في قدومها وإدبارها؟!"

أقول: الجاهل يعرف أن مقصد الإمام النووي هنا أن النبي ﷺ أراد أن يعلم أصحابه إذا وقع في أنفسهم شيء عندما يروا امرأة أن يمنعوا هذا ويذهبوا لزوجاتهم فهو الأحصن لهم.

ولكنها تؤلف تفسيرًا للعلماء ثم تنتقده كعادتها

وتقول الكاتبة: "فهل يُعلِّم رسول الله المسلمين من خلال ارتكابه لمعصية؟"

أقول: وهل قال العلماء إن النبي ﷺ ارتكب معصية برؤيته للمرأة؟

وهل قال أي حديث هذا الكلام؟

اتقي الله ولا تتفوهي عن رسول الله ﷺ بهذه الكلمات والافتراءات.

فقد أجمع العلماء على أن النبي ﷺ نظر صدفة ولم يسترسل النظر، وحاشا للعلماء أن يقولوا إنه أطال النظر.

فإذا كنتِ تقولين ذلك، فأتِ بجملة واحدة لعالم قال إن النبي أطال النظر، ثم يمكن الرد عليها.

ثم تقول الكاتبة: "ثم يعلمهم أن العلاقة الخاصة يمكن أن يعلم الأصحاب أنها تمت بين الزوجين"

قلت: ألم يمر عليك حديث رسول الله ﷺ:

"إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا"

وإذا كنتِ تعرفين مناهج المحدثين ودرستِيها فستري أن الإمام مسلم رتب كتابه وجاء بهذا الحديث قبل أحاديث الجماع والعزل لأنه يعلم أن البعض من مرضى القلوب يعتقدون أن النبي ﷺ يفشي أسرار بيته من الجماع والعزل وغيرها من الأمور الخاصة.

ألم تعرفي أن النبي ﷺ يعلم أمته الأحكام المتعلقة بالجماع والغائط والبول، لكنه لم يخبر الناس بتفاصيل ممارساته الخاصة مع زوجاته؟ كيف يتعلم الناس عن هذه الأمور إلا من خلال تعليم النبي ﷺ للأحكام الشرعية، وليس عن طريق كشف تفاصيل حياته الخاصة؟

ثم تقول الكاتبة: "أن الحديث يخالف القرآن في آية غض البصر"، وتتهم العلماء بأنهم يقولون إن النبي ﷺ لم يغض بصره، رغم أن تفسير العلماء

للحديث واضح أن نظرته كانت نظرة صدفة ولم يطيل النظر. فهي كعادتها تبني أحكامًا من نفسها ثم تهدمها.

ارجعوا يا إخوة إلى أقوال العلماء في الجزء التحليلي في الكتاب؛ هل قال أحد أن النبي ﷺ أطال النظر؟

الحديث واضح أنه نظر فجأة.

ومن قال إن النظرة الأولى لا تكون فيها شهوة!، فالرجال تختلف شهواتهم: فمنهم من لا يميل للنساء أصلًا ولا يتأثر إذا وجد امرأة عارية لعله مريض، أو يكون أعمى مثلًا، ومنهم من يفتتن بمجرد كلام، وليس مجرد النظر فقط، أو من مجرد رائحتها. فالطبائع تختلف، وليس معنى أن زوجها لا يفتتن بالنساء من النظرة الأولى أن الجميع مثله.

فالقرآن يقول: يغض البصر، ثم جاء الحديث ووافق القرآن على غض البصر، ثم إذا وقع في نفسه شيء، يعالجه بالإتيان إلى زوجته.

ثم تقول الكاتبة: "هذه الآية الكريمة تلخص صورة المرأة التي خلقها رب العالمين وكرمها بهذا الإيمان وهذه الصفات الجليلة، كما رفع الرجال بهذا الإيمان وهذه الصفات، ولم يحدث في كتاب الله تعالى أن شبه الرجال أو النساء بعمومهم بالشيطان، بل جعل للشيطان أولياء من الرجال والنساء يعدهم

ويمنيهم ويخوفهم، فهم في صفات الإيمان سواء، وفي اتباع الشيطان سواء"، تقول بعد ذلك: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَاءَ رَبّك مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ (الأنعام: ١١٢)

هنا أيها الأفاضل، أكثر نص ناقضت فيه الكاتبة نفسها بصورة عجيبة، فهي تقول لا توجد أي آية وصف الله بها الرجل أو المرأة بأنهم شيطان، ثم تأتي بنفسها بآية تصف الإنس عمومًا بشياطين، فما هذا التناقض المضحك؟

فالآية صريحة تقول: جعلنا لكل نبي شياطين من الإنس وشياطين من الجن. وباقي الآية يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورًا، وتفسيرها أن كلا الإنس والجن يوسوس بعضهم إلى بعض بالقول المزخرف، كما جمع في الحديث بين المرأة والفتنة، فالمرأة لجمالها تفتن كما يفتن الكلام الحلو المزخرف.

ثم قال الله: فذرهم وما يفترون، فوصف وسوستهم وفتنتهم بالافتراء.

الحديث الرابع

عَنْ مَيْسَرَةَ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله: "اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ فَإِنَّ المرأة خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ"، رواه البخاري .

نقلت الكاتبة شرح الحديث من موقع الدرر السنية،

ثم قالت: "ما يصل إلينا من المعاني الظاهرة للحديث ومن الشرح له ما يلي": أولًا: بدأ الشرح بأن رسول الله عليه الصلاة والسلام أوصى بالمرأة وأن خيركم خيركم لأهله ليهيئنا لاستقبال الكلام وتقبله لأنه وصية الرسول للمرأة وأنه تكريم لها وتحقيق لوصيته .ثانيًا: أن المرأة أقل تكريمًا من الرجل، فالرجل خلقه الله تعالى من التراب كاملًا مستقيمًا، بينما المرأة تابعة لخلقه، فهي خُلقت من ضلعه، ولم تخلق مثله من التراب بصورة مستقلة ."

قلت: وهذا التفسير كما فهمته هي، ولا أدري: ألتراب أكرم من الإنسان! فعندما يُضرَب المثل بشيء سيّئ يُقال له طين، فلماذا تُصرّ الكاتبة على تفسير الأشياء وتصويرها بمعزل عن السنّة؟ هل إذا خُلقت المرأة من آدم يكون معنى هذا أنه أكرم منها لأنه خُلق من طين؟! أيهما أفضل: الطين أم اللحم؟!

ولم يقل أحد من العلماء ولا المفسّرين ولا حتى العامة إن خلق المرأة من الرجل فيه إهانة لها، بل هذا تفسير الكاتبة الخاصة بها. بالعكس، الحديث يُفْضي إلى روح الترابط؛ فالطفل يخرج من بطن المرأة، فهو خُلِق داخلها، فيكون أقرب الناس إليها، والمرأة خُلقت من ضلع الرجل فتكون أقرب لقلبه وحبّه.

ثمَّ إنَّها تقول: الرجل خلقه الله من التراب كاملًا مستقيمًا،

وأقول: هل قال لها أحد إن حواء لما خُلقت من الضلع كانت غير مستقيمة الخِلقة، ناقصة يد ولا رجل؟! إن الوصف بالاعوجاج وصف للضلع نفسه الذي في الرجل أصلًا!

ولو نظرنا لخلق آدم في البداية، فالقرآن يذكر أنه خُلِق أولًا قبل حوّاء، وأن الملائكة سجدت لآدم وحده، وكانت حواء تابعة له. فعلا، خلقها الله لآدم بالفعل، فما المعيب هنا؟! هل ستعترضين على هذا أيضًا وتقولين إن هذا إهانة لأنها خُلِقت بعده؟!

كان من الممكن أن يخلق الله المرأة أولًا ثم يخلق الرجل من رحمها مثلا كما وُلِد عيسى عليه السلام من مريم العذراء، ولكن لحكمته عز وجل خلق آدم أولًا ثم خلق منه زوجته.

ثم قالت: "نتيجة لما سبق، ونتيجة للتأكيد على خلقتها العوجاء، فدارها تعش بها... خذها على قدر عقلها المعوج... وتعامل معها على أنها معوجة لا أمل في إصلاح ما في عقلها ولسانها..."

أقول: لا أدري من أين تأتي الكاتبة بهذه الشروح والتفاسير غير اللائقة لا بلغة عربية ولا بحديث ولا بآية قرآنية! تفسّر من عقلها كلامًا ثم تنتقده!

أما في الدرجات، فالرجل بنص القرآن أعلى درجة من المرأة في أشياء كثيرة: في التوقير، والاحترام، والطاعة، والولاية... ولو كانت الآية الكريمة: "وللرجال عليهن درجة" حديثًا-والله- لجعلتيه في قائمة الأحاديث المنتقدة أيضًا!

أما جملتها "**الخالي من العيوب**" فهذا من قبل عقلها، ولم يقل به أحد.

وكما فسّرت نقصان العقل في الحديث الأول بأنه نقص ذكاء وقدرة المرأة، ولم تأخذ بالنص النبوي أنه نقص في الشهادة، فسّرت هنا الحديث بأنه ينتقص من المرأة ويتهمها أن كلها عيوب، وبالطبع الرجل خالٍ من العيوب! هذا كلام مجالس النميمة أو كلام اجتماعات النساء ولا يقتنع به عاقل.

ثم قالت:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ...﴾

وجاءت بتفسير للدكتور. راتب النابلسي وقالت: إنه تجنّب تمامًا ذكر الحديث الذي يفسّر خلق حوّاء من ضلعه. بينما نجد في معظم التفاسير ومنها "التحرير والتنوير" لابن عاشور أنه قال: النفس الواحدة: آدم، والزوج: حواء، فإن حواء أُخرجت من ضلع آدم...

هنا أخذت الكاتبة تفسير النابلسي وهو تفسير عام لا ينفي أن حواء خُلقت من آدم حتى لو لم يذكر الحديث. لكني بحثت بنفسي فوجدت أن النابلسي نفسه فسّر الآية بالحديث وأن حواء خُلِقت من آدم كباقي التفاسير، وإليكم نص كلامه في كتابه:

"﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ المعنى الأول: أن السيدة حواء أم البشر خُلقت من ضلع آدم عليه السلام، هذا هو المعنى الأول، فما من شيءٍ أقرب إليك من ابنك لماذا؟ لأنه منك مثلًا، أقرب كائن إليك هو ابنك لأنه منك، كان جزءًا منك، ما من مخلوقٍ أقرب إلى المرأة من ابنها لأنه جزءٌ من جسمها انفصل عنها بالولادة، جزءٌ منها، فإذا أردنا أن نعبر عن شدة التناسب، وشدة الالتصاق، وشدة الانسجام لا بدَّ من أن نستعمل كلمة (من)، من أنفسكم، هذا هو المعنى الأول. "

فهنا ناقضت الكاتبة نفسها، وهذا يدلّ على قصور في البحث، فهي تبحث عمّا يوافق مرادها. تدخل جوجل وتكتب الجملة ومع أول نتيجة بحث تنسخها وتضعها! كما أن طريقة استدلالها عجيبة؛ فهي وجدت أن جميع المفسرين فسروا الآية عكس مرادها، فأول تفسير وجَدَته الكاتبة للنابلسي لا يذكر الحديث أَخَذَت به وفرحت به كأنه يخالف باقي التفاسير! والقاعدة تقول: رأي الجمهور مقدّم على رأي الفرد.

ثم قالت: إن ابن عاشور اعتبر قوله تعالى "من نفس واحدة" أي خلق حواء من جسد آدم، **وأن النفس ليست الجسد.** ثم استدلّت بآيات مثل "ونفس وما سوّاها" وقالت: النفس هنا هي الصفات... **ثم ختمت بقولها: النفس لا تقتصر على الجسد.**

هي هنا تناقض نفسها مرة أخرى:

أولًا قالت: النفس ليست الجسد،

ثم قالت: النفس لا تقتصر على الجسد، أي أنها تحتوي الجسد وغيره!

أما جملتها "النفس ليست الجسد" فهي مردودة باتفاق:

﴿كلّ نفس ذائقة الموت﴾

هل الذي يموت الصفات أم الجسد؟!

﴿وما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله﴾

﴿النفس بالنفس﴾

هل نقتل الصفات أم الجسد؟!

﴿ولا تقتلوا النفس التي حرّم الله﴾

أي الإنسان بجسده.

فالنفس هنا = الإنسان كله، وهذا باتفاق المفسرين واللغويين.

ثم قالت: "لو كان آدم من طين وحواء من ضلعه، لما أطلق الله عليهما معًا أنهما من طين".

وهذا غريب! الله تعالى يطلق على كلّ البشر أنهم من طين، مع أنك تجدين الجنين يتكوّن في بطن أمه من ماء الرجل والمرأة، فهل المني طين؟!

إطلاق "الخلق من الطين" يدل على أصل الخِلقة، لا على كل مرحلة من مراحل الحياة. وأصل الخلق هو آدم، ومنه خُلقت حواء، ثم خُلق نسلها من ماء مهين.

ثم تكمل: "لا يوجد عنصر دخيل... لو كانت حواء من ضلع آدم لكانت من مادة مختلفة..."

لا أدري أين قالت الآيات إن حواء خُلقت من طين؟!

الله ذكر عموم خلق الإنسان من طين، ثم خصّص خلق حواء بأنه من آدم:

﴿وخلق منها زوجها﴾

فأين وجه الاعتراض؟!

إنك ترفضين الحديث لأنه يخالف فهمك، ثم إذا وجدتِ آية توافق الحديث أنكرتِ تفسيرها أيضًا لأن قبول تفسيرها يُوقعك في حرج!

سبحان الله... الإنصاف عزيز فعلًا.

ثم تقول:

"خلق الله الإنسان... في أحسن تقويم... فكيف نقول خُلقت المرأة من ضلع فيه اعوجاج؟"

تفسيرٌ على الهوى! الله قال إنه خلق الإنسان في أحسن تقويم، ثم قال في موضع آخر إنه خُلق من ماء مهين، فهل هذا يُناقض تلك؟!

وصف الضلع بالاعوجاج رحمة بالمرأة، ليُوصَى الرجل بها ويُصاحِبها برفق. الحديث واضح، فما حاجة هذه التفسيرات العجيبة؟

ثم تأتي بشيء أعجب:

تقول إن حديث "خلق الله آدم على صورته" يؤكد فرية اليهود!! ورغم ذلك أخرجه البخاري..

كيف فهمت هذا الفهم؟! الحديث معناه:

أن الله خلق آدم على صورته التي خلقه عليها "كامل الخِلقة" لا كالأطفال الذين يكبرون تدريجيًا.

ففسّرته الكاتبة بأنه يعني أن الله خلق آدم على صورة الله! وهذا فهمها.

والحديث لم ينفرد به البخاري أصلًا، بل رواه جمع كبير:

رواه البخاري في "صحيحه" (٤ / ١٣١) برقم: (٣٣٢٦)، (٨ / ٥٠) برقم: (٦٢٢٧) ومسلم في "صحيحه" (٨ / ١٤٩) برقم: (٢٨٤١) وابن حبان في "صحيحه" (١٣ / ١٨) برقم: (٥٧١٠)، (١٤ / ٣٣) برقم: (٦١٦٢) وأحمد في "مسنده" (٢ / ١٧١٧) برقم: (٨٢٨٧)، (٢ / ١٧٤٠) برقم: (٨٤٠٧)، (٢ / ١٩٦٤) برقم: (٩٤٩٩)، (٢ / ٢٢٤٨) برقم: (١١٠٦٧) والحميدي في "مسنده" (٢ / ٢٧١) برقم: (١١٥٣) وعبد بن حميد في "المنتخب من مسنده" (١ / ٤١٧) برقم: (١٤٢٧) والبزار في "مسنده" (١٤ / ٢٥٨) برقم: (٧٨٤٤)، (١٥ / ١٦٣) برقم: (٨٥١١) وعبد الرزاق في "مصنفه" (١٠ / ٣٨٤) برقم: (١٩٤٣٥)

فالخلاصة الحديث يوافق القرآن الكريم (خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها).

الحديث الخامس

نقلت الكاتبة هذا الحديث "عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ الله عليه الصلاة والسلام فَحَمِدَ اللَّه، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَذَكَّرَ وَوَعَظَ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةً، فَقَالَ:"أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ، فَلَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ، أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ" . رواه الترمذي، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: عَوَانٌ عِنْدَكُمْ يَعْنِي: أَسْرَى فِي أَيْدِيكُمْ . إسناده حسن في المتابعات والشواهد رجاله ثقات عدا سليمان بن عمرو الجشمي (وهو اسم الشهرة لسليمان بن عمرو الأحوص وهو أول راو للحديث) وهو مقبول .

أول ما لفت انتباهي أن الكاتبة نقلت الحديث من هذا الموقع:

(https://tamil. quranandhadis. com/tirmidhi-3087)

وهو موقع بلغة تاميلية هندية! حيث يورد الحديث باللغة التاميلية ثم يتبعها بالنصّ العربي. وهذا ليس مستغربًا، لأنني أعلم يقينًا أن الكاتبة لم تطّلع أصلًا على كتاب الترمذي، ولا نظرت في المتابعات أو الشواهد أو صحة الحديث، بل نقلت الحديث مع التعليقات الموجودة في الموقع، دون أدنى تمييز بين كلام الترمذي وتعليقات الموقع.

وأما عبارة: "إسناده حسن في المتابعات والشواهد"؛ فهذه صياغة غير صحيحة.

الصواب أن يُقال: "الحديث حسن" طالما أنها أقرنته بطرق أخرى في المتابعات، وليس "إسناده حسن".

والصواب أيضًا أن يُقال: "بالمتابعات" لا "في المتابعات".

وهذا يدل على أمرين واضحين:

عدم معرفتها بأبسط مبادئ علم الحديث والرواية، وهذا ظاهر في صياغاتها.

نقلها الكلام من المواقع دون تمييز بين النصوص الأصلية والتعليقات.

ثم قولها:

"سليمان بن عمرو الجشمي (وهو اسم الشهرة لسليمان بن عمرو الأحوص)"

قول غير صحيح من الأساس؛ فـ"الجشمي" نَسَب وليس اسم شهرة، كما أن غالب روايات سليمان تأتي منسوبة بـ "الأحوص" لا بـ "الجشمي". فكيف يكون النسب اسمَ شهرة؟!

ورغم أن القارئ غير المختص قد يظن أن هذه مسائل ثانوية، إلا أن أهل الحديث يدركون أن من يجهل مثل هذه الأمور يستحيل أن يكون قد درس علوم الحديث، فضلًا عن أن يتكلم في النقد والعلل.

ثم قالت: " يبدأ الحديث بوصية الرجال بالنساء، يعني ما هو آت هو وصية الرسول، وهي بالتأكيد لخيرهن وسعادتهن، ثم يصفهم الحديث أن النساء ما هن إلا عوان عندكم، يعني أسيرات عندكم، ثم تأتي جملة"لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ" جملة غريبة جدًا وغير مفهومة بالمرة، ما هو"غير ذلك" هل المقصود بذلك هو الأسر، هل تعني لا تملكون منهن شيئًا غير ذلك يعني لا تملكون منهم غير أنهن أسيرات! معنى غريب جدًا وكلام غير متناسق، وهل هناك ملكية في الأمر أصلًا؟"

مع ركاكة أسلوب الكاتبة، تقول: "ثم يصفهم الحديث أن النساء. . . "!

وهذه جملة لا تستقيم لا لغةً ولا تركيبًا؛ فالصواب أن تقول:

"ثم يصف الحديث النساء"، أو "ثم يصفهن بأنهن عوان".

أمّا صياغتها فهي مثال واضح على الاضطراب اللغوي وسوء التعبير.

ورغم هذا الضعف البيّن في أسلوبها، نجدها تتجرأ على الحديث وعلى كلام رسول الله ﷺ، وتصفه بالركاكة! ثم تزعم أنها لا تقصد كلام النبي ﷺ، بل تقصد "الناقل" أو "الكذاب الذي وضع الحديث"!

وهذا تناقض عجيب؛ إذ لم تستطع أن تأتي بعبارة عربية صحيحة، ومع ذلك تتهم الحديث وهو من كلام أفصح العرب بالركاكة!

ثم تقول: " تأتي جملة"لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ" جملة غريبة جدًا وغير مفهومة بالمرة"

وأنا حقيقةً أتعجّب: ما دمتِ لا تفهمين أبسط معاني الحديث، وتصرّحين بأنّه "غير مفهوم بالمرة"، فكيف تجرؤين على انتقاد حديثٍ لم تستوعبيه أصلًا؟

ثم إذا جاءك أهل الشرح يبيّنون لك المعنى الصحيح، تعترضين عليهم كذلك!

فكيف يجتمع في شخص واحد: جهل بأدوات علم الحديث، وعدم فهم للشرح، ثم جرأة على النقد؟!

قبل أي شيء أحببت أن أنبه على أن الكاتبة تعتقد أن هذا الحديث لم يروى إلا من هذا الطريق ولكن هذا الحديث هو حديث حجة الوداع المشهور الغني عن التعريف ولا يمكن بحال من الأحوال تضعيفه فقد اجتمع على تصحيحه جميع العلماء تقريبا قديما وحديثا، وفيه وصايا كثيرة جدا للنبي ﷺ وقد رواه جمع من الرواة:

فرواه جابر بن عبد الله الأنصاري، وحنيفة عم أبي حرة الرقاشي، وحديث عكرمة مولى ابن عباس، وحديث مقسم بن بجرة، وحديث الحسن البصري، وحديث سعيد بن أبي هلال الليثي، وحديث قتادة بن دعامة، وحديث عبد الله بن طاووس، وحديث أصحاب سفيان الثوري، وحديث مجاهد بن جبر المخزومي، وحديث عبد الله بن عباس، وحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب

وسأنقل لكم الحديث المشهور في حجة الوداع وهو طويل جدا ولكن أنقله لكم لهدف ما:

قال الإمام مسلم رحمه الله:

١٢١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا، عَنْ حَاتِمٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، فَسَأَلَ عَنِ الْقَوْمِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فقلت: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى رَأْسِي، فَنَزَعَ زِرِّي الْأَعْلَى، ثُمَّ نَزَعَ زِرِّي الْأَسْفَلَ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ ثَدْيَيَّ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ شَابٌّ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ أَخِي، سَلْ عَمَّا شِئْتَ، فَسَأَلْتُهُ وَهُوَ أَعْمَى، وَحَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَقَامَ فِي نِسَاجَةٍ، مُلْتَحِفًا بِهَا، كُلَّمَا وَضَعَهَا عَلَى مَنْكِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَيْهِ مِنْ صِغَرِهَا، وَرِدَاؤُهُ إِلَى جَنْبِهِ عَلَى الْمِشْجَبِ، فَصَلَّى بِنَا، فقلت: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: بِيَدِهِ، فَعَقَدَ تِسْعًا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ أُذِّنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَاجٌّ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشَرٌ كَثِيرٌ، كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَيَعْمَلَ مِثْلَ عَمَلِهِ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ : كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ:

اغْتَسِلِي وَاسْتَثْفِرِي بِثَوْبٍ، وَأَحْرِمِي، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصَرِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَعَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ، وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ، وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمِلْنَا بِهِ، فَأَهَلَّ بِالتَّوْحِيدِ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَهَلَّ النَّاسُ بِهَذَا الَّذِي يُهِلُّونَ بِهِ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِمْ شَيْئًا مِنْهُ، وَلَزِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَلْبِيَتَهُ. قَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه: لَسْنَا نَنْوِي إِلَّا الْحَجَّ، لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ، حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَرَأَ: ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾، فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَكَانَ أَبِي يَقُولُ: (وَلَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ: ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا، قَرَأَ: ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ ﴾، أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ، فَبَدَأَ بِالصَّفَا، فَرَقِيَ عَلَيْهِ، حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللهَ، وَكَبَّرَهُ، وَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ، حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعِدَتَا مَشَى، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا، حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ عَلَى الْمَرْوَةِ، فَقَالَ: لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيَحِلَّ، وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً، فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟ فَشَبَّكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى، وَقَالَ: دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ مَرَّتَيْنِ، لَا بَلْ لِأَبَدِ أَبَدٍ. وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ بِبُدْنِ النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدَ فَاطِمَةَ

رَضِيَ اللهُ عَنْهَا مِمَّنْ حَلَّ، وَلَبِسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا، وَاكْتَحَلَتْ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي بِهَذَا، قَالَ: فَكَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ بِالْعِرَاقِ: فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مُحَرِّشًا عَلَى فَاطِمَةَ لِلَّذِي صَنَعَتْ، مُسْتَفْتِيًا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِيمَا ذَكَرَتْ عَنْهُ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: صَدَقَتْ صَدَقَتْ، مَاذَا قُلْتَ حِينَ فَرَضْتَ الْحَجَّ؟ قَالَ: قلت: اللَّهُمَّ إِنِّي أُهِلُّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُكَ، قَالَ: فَإِنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ، فَلَا تَحِلَّ، قَالَ: فَكَانَ جَمَاعَةُ الْهَدْيِ الَّذِي قَدِمَ بِهِ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ، وَالَّذِي أَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ مِائَةً، قَالَ: فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ، وَقَصَّرُوا، إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى مِنًى، فَأَهَلُّوا بِالْحَجِّ، وَرَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ، ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَأَمَرَ بِقُبَّةٍ مِنْ شَعَرٍ تُضْرَبُ لَهُ بِنَمِرَةَ، فَسَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَلَا تَشُكُّ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ وَاقِفٌ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ كَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَجَازَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ، فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةَ، فَنَزَلَ بِهَا، حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ، أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ فَرُحِلَتْ لَهُ، فَأَتَى بَطْنَ الْوَادِي فَخَطَبَ النَّاسَ، وَقَالَ: إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، كَانَ مُسْتَرْضَعًا فِي بَنِي سَعْدٍ فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ، وَرِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ رِبًا أَضَعُ رِبَانَا رِبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، فَاتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ ؛ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ، فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ، وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ: كِتَابُ اللهِ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ، وَأَدَّيْتَ، وَنَصَحْتَ. فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ: اللَّهُمَّ اشْهَدِ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ أَذَّنَ، ثُمَّ

أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ، فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءِ إِلَى الصَّخَرَاتِ، وَجَعَلَ حَبْلَ الْمُشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا حَتَّى غَابَ الْقُرْصُ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ خَلْفَهُ، وَدَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَدْ شَنَقَ لِلْقَصْوَاءِ الزِّمَامَ، حَتَّى إِنَّ رَأْسَهَا لَيُصِيبُ مَوْرِكَ رَحْلِهِ، وَيَقُولُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ، كُلَّمَا أَتَى حَبْلًا مِنَ الْحِبَالِ أَرْخَى لَهَا قَلِيلًا حَتَّى تَصْعَدَ، حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، وَصَلَّى الْفَجْرَ حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَدَعَاهُ، وَكَبَّرَهُ، وَهَلَّلَهُ، وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا، فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ، وَكَانَ رَجُلًا حَسَنَ الشَّعَرِ، أَبْيَضَ وَسِيمًا، فَلَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ ظُعُنٌ يَجْرِينَ، فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَجْهِ الْفَضْلِ، فَحَوَّلَ الْفَضْلُ وَجْهَهُ إِلَى الشِّقِّ الْآخَرِ يَنْظُرُ، فَحَوَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ عَلَى وَجْهِ الْفَضْلِ، يَصْرِفُ وَجْهَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ يَنْظُرُ، حَتَّى أَتَى بَطْنَ مُحَسِّرٍ فَحَرَّكَ قَلِيلًا، ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الْوُسْطَى الَّتِي تَخْرُجُ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى، حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا، مِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ، رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا غَبَرَ، وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ، ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ، فَجُعِلَتْ فِي قِدْرٍ، فَطُبِخَتْ، فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا، وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ، فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ، فَأَتَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْقُونَ عَلَى زَمْزَمَ، فَقَالَ: انْزِعُوا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ.

نعود مرة أخرى لكلام الكاتبة.

تقول: "إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ... لهن مميزات الأسر، لكن يفقدنها إذا أتين بفاحشة مبينة! والفاحشة المبينة بالقرآن هي الزنا! فإن فعلن هذه الفاحشة المبينة فاهجروهن... واضربوهن ضربًا خفيفًا!"

أقول: وهذا كلّه كلام الكاتبة، ولم أجد ـ لا قديمًا ولا حديثًا ـ من فَسَّر الفاحشة هنا بالزنا سوى هي!

ثم بعد أن نسبت للحديث ما لم يقله أحد من العلماء، تعود لتعترض على هذا التفسير الذي اختلقته أصلًا!

وهذه عادتها: تضع الكلام من عند عقلها ثم تنقضه وتتعجب منه.

ولو نقلتُ أقوال العلماء وشرح الحديث لطال المقام جدا، لكن يكفي أن يدخل القارئ بنفسه إلى أي كتاب من كتب الشروح، أو حتى إلى "جوجل" الذي تعتمد عليه الكاتبة، ليرى أن الفاحشة في هذا الحديث ليست الزنا مطلقًا، وإنما هي:

كلّ فعلٍ يُغضب الزوج ويخلّ بحقوقه، كإدخال من يكره إلى بيته، سواء كان رجلًا أو امرأة، أو ارتكاب ما يعدّ إساءةً واضحة إليه.

وهذا المعنى يتّسق مع سياق الحديث ومع باقي الروايات، إذ ذكرتُ سابقًا أن الحديث الواحد قد يرويه عشرات الرواة، وتجتمع طرقه لتوضّح المعنى.

فلا أدري كيف وصلت الكاتبة إلى هذا التفسير الشاذ الذي لم يقل به أحد، ثم جعلته أساس اعتراضها!

قال الإمام الخطّابيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: معنى الحديث ألا يأذنّ لأحد من الرجال يدخل، فيتحدّث إليهنّ، وكان الحديث من الرجال إلى النساء من عادات العرب، ولا يرون ذلك عيبًا، ولا يعدّونه ريبةً، فلما نزلت آية الحجاب صار النساء مقصورات، نُهي عن محادثتهنّ، والقعود إليهنّ، وليس المراد بوطئ الفُرُش هنا نفس الزنا؛ لأنه محرّم على الوجوه كلّها، فلا معنى لاشتراط الكراهة فيه، ولو أريد الزنا لكان الضرب الواجب فيه هو المبرّح الشديد، والعقوبة المؤلمة من الرجم دون الضرب الذي ليس بمبرّح. انتهى كلام الخطّابيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقال مثله القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقال النوويّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

والمختار أن معناه أن لا يأذنّ لأحد تكرهونه في دخول بيوتكم، والجلوس في منازلكم، سواء كان المأذون له رجلًا أجنبيًّا، أو امرأة، أو أحدًا من محارم الزوجة، فالنهي يتناول جميع ذلك، وهذا حكم المسألة عند الفقهاء أنها لا يحل لها أن تأذن لرجل، أوامرأة، ولا محرم، ولا غيره في دخول منزل الزوج، إلا من

عَلِمت، أو ظنت أن الزوج لا يكرهه؛ لأن الأصل تحريم دخول منزل الإنسان حتى يوجد الإذن في ذلك منه، أو ممن أذن له في الإذن في ذلك، أو عرف رضاه باطراد العرف بذلك ونحوه، ومتى حصل الشك في الرضا، ولم يترجح شيء، ولا وجدت قرينة لا يحل الدخول، ولا الإذن. انتهى كلام النوويّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وجميع آراء الشراح التي تحتاج لطول نقل مثل رأي الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ.

فتفسير الكاتبة من قبل نفسها وعقلها فقط ثم تهم لتهدمه.

ثم تقول: "ثم ذكر الحديث الحقوق لكل من الزوج والزوجة،"فَأَمَّا حَقكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ، فَلَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ" حقُّ الرجل على زوجته ألا تُدخل بيته من يكره، فالجملتين بمعنى واحد ."

تقول الكاتبة أن (**الجملتين بمعنى واحد**)

قلت: ولكن الفرق واضح بين دخول البيت عامة وموضع الفراش خاصة، فلا تفرق الكاتبة بين مجمل البيت والموضع الخاص بالفراش أي السرير.

ثم قالت: "ثم حق الزوجة،"أَلَا وَحَقهُنَّ عَلَيْكُمْ، أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ"، إذًا .. إذا قمتم لهن بالكسوة والطعام، فقد وفيتم ما عليكم من حقوق تجاههن، وليس عليكم أكثر من ذلك!"

وكعادتها، تضيف الكاتبة من عندها ما لا أصل له، فتُدخل عبارة: "وليس عليكم أكثر من ذلك" في سياق الحديث!

بينما النبي ﷺ لم يذكر هذه الجملة أصلًا، لا للرجل ولا للمرأة.

فالحديث يتكلم عن الحقوق المادية الواجبة على الرجل: الكسوة والطعام، ولم يتطرّق في هذا الموضع إلى بقية حقوق الزوجة. وفي المقابل، ذكر حقًّا واحدًا على المرأة: ألا تُدخل إلى بيت زوجها من لا يرضاه.

فهل هذا وحده حقُّ الرجل؟ قطعًا لا.

لكن الحديث يذكر جانبًا من الحقوق، لا جميعها.

فلماذا تجاهلت الكاتبة حقَّ الرجل المذكور صراحة، وتوقّفت فقط عند ما على الرجل فعله للمرأة؟

ثم تضيف عبارة من تأليفها تجعل الرجل وكأنّه معفى من كل الحقوق الأخرى!

ألا يُعدّ هذا تحيزًا بيّنًا ضد الرجل إذا تعاملنا مع النص كما تتعامل هي؟!

فالحديث لم يقل إطلاقًا: "**ليس عليكم أكثر من ذلك**"، لا للرجل ولا للمرأة.

فلماذا وضعتها الكاتبة في سياق ما على الرجل فقط؟!

إنه نوع من القراءة الانتقائية التي تُنشئ أحكامًا غير موجودة في النص أصلًا.

ثم قالت: " سنبدأ بالجملة الأولى:"أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ" . إنما: أداة حصر تفيد التوكيد . إِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ .. يعني أن الزوجات حصرًا وتأكيدًا ما هن إلا أسيرات عندكم، ليس لهن أي صفة أخرى، وبالتالي ليس لهن سوى ما للأسير من معاملة ومن حقوق"

أقول: أول ما يُلاحَظ في تعريف الكاتبة لـ "إنما" أنه تعريف ناقص ولفظي، وهذا ليس غريبًا عليها؛ فكما تُخطئ في فهم بقية الأحاديث، لم تفهم هنا حقيقة الحصر بـ "إنما". فلو قلنا: "إنما الدنيا ساعة"، فهل الدنيا فعلًا ساعة واحدة؟! وهل ليس لها صفة أخرى كما تزعم الكاتبة؟!

احكموا يا إخوة: هل الدنيا ليس لها أي وصف غير أنها "ساعة"؟!

فوصف الأسر هنا خاص بالمرأة وليس الرجل فإنما حصر تفيد توكيد الشيء للمرأة وتنفيه عن غيرها، فالمعنى هنا أن المرأة أسيرة عند الرجل وليس الرجل هو الأسير عند المرأة.

ولو قلنا: ﴿إنما الحياة الدنيا لعب ولهو﴾، فهل الدنيا لعب ولهو فقط؟ بالطبع لا.

"إنما" في العربية أداة حصر وتوكيد، لكنها في أغلب الاستعمالات القرآنية والحديثية تفيد الحصر الإضافي، أي: تخصيص الوصف في سياق معيّن دون نفي باقي الصفات.

ومن أمثلة ذلك:

﴿وما يعلّمان من أحدٍ حتى يقولا إنما نحن فتنةٌ فلا تكفر﴾

هل الملكان ليس لهما صفة إلا الفتنة؟ أم أن الله ذكر صفة معينة لأنها مرتبطة بالكفر؟

﴿إنما حرّم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير﴾

هل المحرّمات مقصورة على هذه فقط؟!

﴿إنما المشركون نجس﴾

هل المشركون ليس لهم أي صفة إلا النجاسة؟!

﴿إنما البيع مثل الربا وأحلّ الله البيع وحرّم الربا﴾

هل البيع يشبه الربا من كل الوجوه؟ أم الحصر هنا متعلق بسياق الحكم؟

﴿فإنما عليك البلاغ﴾

هل على النبي البلاغ فقط ولا دعوة ولا تعليم؟!

﴿إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله﴾

هل عيسى ليس له صفة إلا أنه رسول؟ ألا يُعد بشرًا، وذكرًا، وله صفات أخرى؟!

﴿إنما الخمر والميسر...﴾

هل الخمر "رجس" فقط كما تفهم الكاتبة؟ أليست نجسة، ومُذهِبة للعقل، وخبيثة الرائحة، وسائلة، ولونها أحمر مثلا ولها صفات أخرى؟!

﴿إنما أموالكم وأولادكم فتنة﴾

هل الأولاد فتنة فقط؟ ألا يوجد الصالح والطالح؟ وهل الأموال كلها فتنة؟ أم هو حصر إضافي مرتبط بسياق الآية؟

وهذه أمثلة قرآنية واضحة تبطل فهم الكاتبة القاصر، لأن القرآن مملوء بأسلوب الحصر الإضافي بـ "إنما".

وفي السنة كذلك أمثلة كثيرة.

إنما الربا في النسيئة، هل لا يوجد ربا غير في النسيئة فقط!!

وكذلك الحديث: "إنما هن عوان عندكم"، ذكر وصفًا مرتبطًا بحقوق النفقة والكسوة ومسؤولية الرجل، خاصة أن المرأة في بيتها لا تنفق على نفسها، فكان من العدل أن يُلزم الرجل بالنفقة، لا أن تُساوى المرأة بالرجل كما تفعل الكاتبة ثم تتساءل: لماذا ينفق عليها الرجل؟!

وهكـذا يتبـيّن أن "إنمـا" في القـرآن والسـنة تُسـتخدم لتحديـد المعنـى المقصود في السياق، لا لنفي كل الصفات الأخرى كما تخيّلَت الكاتبة.

ثم قالت: " فما هو تعريف الأسير، الأسير هو المشدود عليه الوثاق ممن أخذه، بحيث يكون في قبضة يده، وهو المأخوذ في الحرب . فمكانة الأسير، هي مكانة المهزوم الذي لا يملك لنفسه قرارًا ولا حرية، والذي هـو في درجة أدنى من درجة مـن أَسره . وحـق الأسير في الإسـلام، إطعـام الأسير وعـدم تجويعـه، وكسوة الأسير كسوة لائقة به تقيه حر الصيف وبـرد الشتاء والرعاية الصحية . فهل أخبرنا القرآن الكريم أن وضع المرأة المتزوجة كوضع الأسير؟ ليس لها إلا الطعام والشراب والكسوة! حتى الأسير له حق الرعاية الصحية، بينما لـم تـذكر في هذا الحديث أنها من حقوق الزوجة"

أقول: ما زالت الكاتبة تفسر الألفاظ جزئيًا حسب هواها وحسب مـا تريـد هي. فهل إذا قال رجل: "ابنتي أمانة عنـدك" يكـون معنى هـذا أن يضعـها داخـل درج المكتب ويحافظ عليها بحيث لا يراها أحد إلـى أن يستلم صـاحب الأمانـة أمانته؟ يدفنها مثلًا؟!

فمعنى الأسر المذكور في الحديث هـو أن المـرأة لا تستطيع الإنفـاق على نفسها وكسوة نفسها، لأنها لديها بيتها ولا تتركه لتذهب للعمـل. فالحيـاة - كمـا

تريد الكاتبة – مشاركة؛ الرجل يعمل في الخارج، والمرأة تعمل في داخل البيت. فكيف ستنفق على نفسها إذا جلست في البيت؟

فوصف حالها بالأسيرة لأن من حق الأسير الإنفاق عليه من المطعم والملبس.

والذي يؤكد معنى الأسر أنه الحفاظ عليها، حديث حجة الوداع الذي وضعته سابقًا، فالجملة كانت هكذا " فَاتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ؛ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللهِ،" فالأسر كالأمانة التي يجب الحفاظ عليها.

ثم قالت: "إن للمرأة المتزوجة حقوقًا كثيرة ذكرها رب العالمين في القرآن الكريم في كل مرحلة من مراحل الخطبة والزواج والطلاق، لكن يمكننا أن نختصرها في قوله تعالى: (وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)، البقرة ٢٢٨".

وتقول: **"كل ما يرى الزوج أنه حقٌّ له، فلزوجته مثله تمامًا: الحقوق المالية والنفسية والعقلية والاجتماعية والدينية والعلمية. وتفصيل هذه الحقوق سيأخذ مساحة كبيرة وتخرج بنا عن لُبّ الموضوع، وهي معروفة ويمكننا حصرها من خلال الواقع والحديث عن حقوق الزوج، حيث هي مثلها تمامًا للزوجة".**

أقول: أسأل الكاتبة –أو أسأل القارئ– بالله عليكم: إذا كانت الحقوق المالية متساوية، فلماذا ينفق الرجل على المرأة؟ ولماذا يجهز الرجل مسكن

الزوجية ولا يجب على الزوجة؟ وما معنى الحقوق النفسية والحقوق العقلية؟! كلمة ليس لها معنى أصلًا. ومن الذي سيعطي الرجل والمرأة هذه الحقوق؟ الجملة الصحيحة تُكتب: إن المرأة لها حقوق على الرجل، والرجل له حقوق على المرأة.

فإذا أنفق الرجل على المرأة ولم تنفق المرأة عليه، فهنا ليس تساوٍ بينهما؛ هو الرئيس، وهي المرؤوسة.

وما معنى الحقوق الدينية؟! إذا طلب الرجل من المرأة شيئًا ورفضت، فهي أغضبته فأثمت، وهذا بنص القرآن والسنة. بينما لو طلبت المرأة من الرجل شيئًا ورفض، لم يكن عليه إثم.

فحقوقه في الفراش مثلًا: لو دعاها لفراشه ولم تطعه لعنتها الملائكة وأثمت، ولو دعاها كل يوم. بينما لو دعته هي لفراشها ولم يطعها، فلا إثم عليه إلا إذا أعضلها وبقي مدة كبيرة قدّرها الفقهاء بالشهور، فهنا يأثم.

فبالنظر إلى حقوق الرجل وحقوق المرأة، فحق الرجل مقدَّم على حق المرأة، ولا يكره ذلك إلا مريضة قلب أو متّبع للهوى.

ثم تقول الكاتبة: "وفيما يخص بقية الآية"وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ" التي تُستخدم لفرض الاعتقاد بأن الله فضل الزوج على الزوجة، قد فسرت على أن للأزواج درجة في الأفضلية على الزوجات، لكن لما نرى سياق الآية، نجد أن الوصية بمعاملة الزوجة بالمثل والزيادة بالمعروف، ثم للرجال_ وليس للذكور_

درجة أعلى في مطالبتهم بزيادة المعروف، فالرجال عليهم أن يزدادوا درجة في أداء ما عليهم لزوجاتهم ليزيدوا عن الحد الواجب الذي هو المعاملة بالمثل في الحقوق، لأنهم قوامون، أي عليهم القيام بأمور العناية والرعاية بكل جوانبها، فالدرجة هي القوامة "

قلت: وهذا – في الحقيقة – من أعجب ما قُدِّم من تفاسير لهذه الآية الكريمة، والملاحَظ يا إخوتي الكرام أن الكاتبة تتّبع دائمًا نفس الأسلوب في نقد الأحاديث؛ تبدأ أولًا بالبحث عن آية من القرآن تظن أنها تخالف الحديث، فإن لم تجد مخالفة انتقلت إلى التفاسير، فإن وجدت التفاسير كلها مجمعة على رأي يؤيد الحديث بحثت عن تفسير شاذ يخالف إجماع المفسرين وأخذت به. وإن صادفت تفسيرًا محايدًا زيّنته وزخرفته لتجعله في صفّ رأيها.

إلا أن هذه المرة اختلف الأمر؛ فقد بحثت الكاتبة – وأقسم بالله لو حلفت أن هذا ما حدث تماما ما حنثت – بحثت الكاتبة عن تفسير واحد لقول الله تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ يخالف التفسير المشهور، لكنها لم تجد، وهي التي اعتادت دائمًا النقل عن النابلسي.

فلما ذهبت الكاتبة لأقوال الدكتور النابلسي صُدمَت بأن تفسيره موافق تمامًا لبقية التفاسير. فما العمل إذًا لتخرج من هذا الحرج الذي يكشف أن الآية

تؤيد الحديث؟ اختارت أن تبتكر تفسيرًا خياليًا لم يقل به أحد من أهل التفسير ولا من أهل اللغة!

فالآية واضحة: الرجال لهم درجة على النساء. لكنها قلبت المعنى تمامًا وجعلت الدرجة على الرجال لا لهم!

فقالت: «فالرجال عليهم أن يزدادوا درجة في أداء ما عليهم لزوجاتهم»، فحوّلت عليهن إلى عليهم!

ثم إن الكاتبة لا تبحث في أقوال النقاد في تصحيح الحديث، ولا في كلام علماء العلل، ثم تتجاوز كذلك أقوال المفسرين، ثم تأتي هي بتفسير شاذ مضحك وتريد من الناس أن يأخذوا به ويتركوا ما أجمع عليه العلماء!

أي منهج هذا!!

والسؤال: لماذا أخذتِ بتفسير النابلسي في أحاديث أخرى رغم أن تفسيره كان محايدًا ولم ينفِ الحديث؟ ولماذا تركينه الآن وتتجاهلينه تمامًا؟

فتفسير الدكتور راتب النابلسي كما يلي:

«درجة واحدة، هي درجة القِوامة، درجة القيادة.»

ويقول في موضع آخر: «وللرجال عليهن درجة: هذه هي درجة القيادة؛ فالمركبة تحتاج إلى قائد واحد، والطائرة إلى طيار واحد، والباخرة إلى ربان

واحد.» فتفسير الكاتبة نابع عما يوافق هواها وليس هناك إنصاف ولا أمانة علمية.

ثم تقول الكاتبة: «ويقول تعالى في الحقوق الزوجية: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا، وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾، وبالتأكيد فمكانة الأسير لا تسمح بأن يكون أحدهما سكنًا للآخر، ولا أن تقوم بينهما مودة ورحمة... إلخ.»

قلت: وهذا الكلام في الحقيقة مبني على خلط واضح بين وصفٍ عارض جاء في سياق معيّن، وبين الحقيقة الكاملة للعلاقة الزوجية.

فقد ذكرت سابقًا أن وصف الشيء بصفة معيّنة لا يعني نفي بقية صفاته، تمامًا كما قيل: «أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ»، ولم يفهم أحد أن الدنيا ليست إلا لهو ولعب بل فيها العبادة والعمل وغيرها من الأحوال اليومية! وكذلك "إنما الدنيا ساعة" لا يفهم منها أن الدنيا ساعة واحدة وكذلك تسمية الربا بيعًا لا تلغي الفروق بينهما، ولا تسمية الخمر رجسًا تنفي صفاته الأخرى، فالوصف مرتبط بالمقام الذي ذكِر فيه.

وهكذا تمامًا في الحديث: وصف المرأة بالأسير ليس وصفًا ذاتيًا لها، ولا لعلاقتها بزوجها، وإنما هو وصف متعلق بحقوق النفقة والكسوة؛ فالأسير لا يملك التكسب، وله نفقة وكسوة على من أسَره، والزوجة كذلك لها النفقة والكسوة على زوجها. وما يؤكّد ذلك أن النبي ﷺ وصف النساء في موضع آخر

بأنهن أمانة فقال: «استوصوا بالنساء خيرًا فإنكم أخذتموهن بأمانة الله». فجعل وصف الأسير في مقامٍ، ووصف الأمانة في مقام آخر، وكلاهما يعبّر عن المعنى المراد في سياقه.

فلا مانع إطلاقًا أن تكون للزوجة أحوال تشبه أحوال الأسير من حيث عدم التكسب وقرارها في بيتها، وفي الوقت ذاته تكون علاقتها بزوجها علاقة مودة ورحمة وسكن. وهل القرار في البيت ينافي الرحمة والمودة؟ بل العكس؛ كثرة خروج المرأة وتعرّضها للإرهاق يجعلها أقل قدرة على العطاء العاطفي والأسري، بينما قيام كل طرف بمسؤولياته كما رتّبها الشرع-الرجل خارج البيت، والمرأة في بيتها وتربية أبنائها-هو الذي يحقق السكن الحقيقي بين الزوجين.

أما القول بوجود تعارض بين الحديث والقرآن فهو باطل؛ فالحديث يأمر بالوعظ والهجر والضرب غير المبرح عند النشوز، والقرآن نفسه يقول: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ، وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ﴾. فالقرآن ذكر الضرب مطلقًا، والحديث قيّده بأنه غير مبرح، فبيّن وشرح ولم يخالف.

ثم إن القرآن ذاته قال: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾، وهي درجة القِوامة والإنفاق والقيادة كما أجمع عليه المفسرون، وكما قال الدكتور النابلسي وغيره. فالآيات والأحاديث متوافقة، ولا يوجد بينها أي تضارب كما تتوهم

الكاتبة، وإنما الإشكال ناشئ من التأويلات المتكلَّفة التي تحاول فرض معنى لا يقول به أحد من أهل العلم.

ثم تقول الكاتبة: «ثم هذه الجملة العجيبة: (فإنما هنّ عَوانٍ عندكم ليس تملكون منهنّ شيئًا غير ذلك)، فما الذي يملكه الأزواج أولًا؟ ثم ما المقصود بغير ذلك؟ إن الملكية في العلاقة الزوجية غير واردة في آية ولا حديث. . .»

ثم تمضي فتسأل عن معنى كلمة «ذلك»، ولمن تتوجه، وما الذي يُستثنى. . . إلخ. ثم تقول " فإذا كانت حقوق المرأة بالقرآن الكريم هي حقوق كاملة مثلها مثل الرجل، فتكون هذه الجملة غير صحيحة، وتخالف آيات القرآن الكريم ... إذًا هذه الجملة من المتن"فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ" مخالفة لآيات القرآن الكريم حيث إن مكانة الزوجة ليست مكانة الأسير، بل هي مكانة متماثلة لمكانة الزوج، وهما يتبادلان المودة والرحمة والسكينة على درجة واحدة"

قلت: وكعادتها لم تُكلّف نفسها الرجوع إلى شروح الحديث المعتبرة عند أهل العلم، بل شرحت الجملة كما تريد، ثم بعد أن وضعت تفسيرًا من عندها جاءت تنقضه!

ومعنى الحديث واضح للعيان:

«المرأة عوان عندك» أي أسيرة بالمسؤولية والحاجة، قائمة في بيتك، ليست مطالبة بالسعي في الأرض ولا بالإنفاق على نفسها.

تمامًا كما تقول لابنك: «أنت لست مطلوبًا منك إلا أن تذاكر وتجتهد»، وهذا في سياق معين، ولا يعني نفي بقية الصفات أو الواجبات عنه. فالابن ما زال عليه عبادة ونوم وأدب ولعب وغير ذلك، ولكنك قصدت بقولك «غير ذلك» الأمر المذكور في السياق نفسه.

وكذلك في الحديث:

«ليس تملكون منهن شيئًا غير ذلك»

أي: لا تملكون من أمر المرأة شيئًا إلا هذا الأمر الذي ذُكِر في السياق: القرار في البيت، وعدم التكليف بالسعي والإنفاق.

فجملة «غير ذلك» راجعة إلى الأمر المذكور لا إلى المرأة ذاتها.

ولو رجعت الكاتبة إلى شروح الأئمة لوجدت هذا المعنى منصوصًا عليه بوضوح.

ثم تقول: «**الملكية في العلاقة الزوجية ليست موجودة.**»

ونحن نسأل: ومن أين أتى الحديث أصلًا بلفظ الملكية؟!

الحديث لم يقل: «المرأة ملك للرجل».

بل قال: «عوان عندكم» أي تحت مسؤوليتكم، مثلما يكون الموظف تحت إدارة المدير؛ فهل الموظف "مملوك" للمدير؟ قطعًا لا. هناك مسؤوليات ودرجات، وليس ملكية.

والزوج والزوجة كلاهما عبيد لله، لكن الله جعل للرجل درجة القِوامة، وهي درجة تكليف ومسؤولية لا استبداد وامتلاك، لكي تستقيم الحياة.

فما الذي يضايق المرأة السويّة في طاعة زوجها في المعروف؟ هو قائد البيت، وهي في كنفه، تطيعه ويحسن هو إليها. وما رأينا امرأة أحسنت لزوجها واحترمته إلا وأكرمها أكثر مما أكرمته؛ فالرجال جُبلوا على حب اللين والدلال، وقوة المرأة في رقتها وضعفها.

واسألي أي رجل سليم الفطرة: أكثر ما يكرهه أن تكون المرأة ندًّا له أو مسترجلة تريد أن تقود كما يقود هو.

كما أن البنت تطيع أباها وتحترمه، فما الخطأ أن تعامل الزوجَ بالاحترام نفسه؟ حتى لو تقارب العمر.

لا يعترض على هذا إلا من امتلأت قلوبهن بالهوى، وضعُفَت فطرتهن.

وانظروا إلى الغرب عندما رفعوا شعار "المساواة المطلقة" بين الجنسين، حتى أُجبرت المرأة على القيام بدورين في وقت واحد: تلد الطفل، ثم تخرج للعمل، وتسعى وتكدّ وتتعب، ولا تجد من يرعى طفلها. فاضطربت الحياة

الأسرية حتى وصل الأمر بكثير منهن إلى الإجهاض، لأنهن يعرفن تمامًا معنى الخروج يوميًا للعمل وترك طفل بلا حضن ولا دفء. وإن قيل: تستأجر امرأة لتجلس مع الطفل، فهل المرضعة أو الحاضنة إلا امرأة أخرى؟! وهكذا لم تتحقق المساواة، بل نُقل عبء الأمومة من أمٍّ إلى امرأة تعمل بالأجر، فتفككت الأسر، وفقد الأطفال الحنان، وأصبح المجتمع مختلّ الفطرة، بلا علاقات أسرية سليمة ولا ناضجة.

والحقيقة أن هناك فرقًا كبيرًا بين المساواة المطلقة والعدل بين الجنسين.

فالمساواة المطلقة ظلم، أما العدل فهو أن يُعطى كل جنس ما يناسب طبيعته وقدرته التي فطر عليها. فالله خلق الرجل لمهام، وخلق المرأة لمهام أخرى، وإذا قام كل واحد بدوره كما جبله الله استقام الميزان، وهذا هو العدل الحقيقي. فليس من المساواة أبدًا أن تعمل المرأة الضعيفة في البناء، وتحمل الأحجار والحديد، أو تعمل في مناجم الفحم، أو تحفر الصخور، أو تنظف المصارف والمجاري... أي عدل هذا؟ وأي إنصاف أن تُدفَع امرأة رقيقة إلى أعمال خُلقت لها أجساد الرجال؟ هذه ليست مساواة، بل قمة الظلم لها. والله تعالى أعلم بعباده وأرحم بهم؛ فلم يكلّف المرأة أعمال الرجال، ولم يكلّف الرجل مهام النساء.

ولو طُبّق شرع الإسلام كما أراد الله، لاستراحت المرأة، ولأُعفيت من أعمال الرجال ومشاقهم، وتفرغت لما خُلقت فطرتها له: أن تكون معززة مكرمة في بيتها، ترعى أبناءها، وتستقبل زوجها بوجه طيب، وتقدّم لهم وجبة دافئة، وتمنح الحب والأمان والسكينة. بينما يتحمل الرجل مسؤولية الخروج، والتعب، ومواجهة ظروف الحياة. وهكذا تستقيم الفطرة، وتصلح الأسرة، ويهدأ المجتمع.

بعد ذلك، قامت الكاتبة بتفسير «الفاحشة المبينة» في الحديث على أنها الزنا، وزعمت أن هذا التفسير يخالف القرآن الكريم، مستندة في ذلك إلى تفسير الفاحشة المبينة في سورة النساء بأنها الزنا.

ورغم أن جميع التفاسير المعتبرة للحديث أوضحت أن المقصود بـ«الفاحشة المبينة» هنا هو النشوز، أي عدم طاعة الزوج، إلا أن الكاتبة تجاهلت ذلك تمامًا. كما تجاهلت الآية الكريمة التي تتوافق تمامًا مع الحديث، والتي تقول:

﴿وَاللاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾،

.. «فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا».

فالآية والحديث متوافقان في أن عقوبة النشوز -وهو عدم طاعة الزوج- هي الهجر في الفراش، والضرب غير المبرح، والحديث يوضح معنى الضرب ويقيده بعدم الإضرار بالزوجة، ليؤكد الرحمة والعدل.

ومع ذلك، تقول الكاتبة إن الحديث يخالف القرآن، بحجة أن عقوبة الزنا، -حسب تفسيرها-، تتطلب ضربًا مبرحًا، متجاهلة تمامًا سياق الحديث، ووضوح المقصود بالنشوز، وعدم وجود أي نص حديثي أو قرآني يجيز الضرب المبرح للزوجة.

ثم قالت: " وإن قال البعض إن المقصود بالفاحشة المبينة ما جاء بالآية الكريمة من خوف النشوز، (وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿13﴾) ، النساء . فلم يكن رسول الله عليه الصلاة والسلام ليتخطى مرحلة العظة ليأمر مباشرة بالهجر والضرب، يستحيل أن يخالف رسول الله ما أمر به الله تعالى من خطوات لابد أن تبدأ بالموعظة .لذلك فإن هذه الجملة من المتن "إلا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ" مخالفة لآيات القرآن الكريم، ففعل الفاحشة

البينة، جعل الله تعالى لها عقوبات أخرى صريحة مغايرة لما ورد بهذا الحديث .
"

قلت: قولها "قول البعض" هذا من عدم الإنصاف ولا الأمانة العلمية، فرأي الجميع وليس البعض أن الفاحشة المقصودة في الحديث هنا النشوز وليس الزنا.

ثم تقول " **فلم يكن رسول الله عليه الصلاة والسلام ليتخطى مرحلة العظة ليأمر مباشرة بالهجر والضرب، يستحيل أن يخالف رسول الله ما أمر به الله تعالى من خطوات لابد أن تبدأ بالموعظة .**

قلت: وهذا ليس مستغربًا على الكاتبة كما ذكرت سابقًا فهي تعامل الكلام باللفظ فاذا قيل شيء ليس معناه انه ينفي الفعل الأخر.

ففي الأحاديث كثيرًا ما يقول النبي ﷺ للصحابة شيء مختصر ذكره القرآن مفصل والعكس يذكر القرآن الشيء مختصرًا، ويفصله النبي وليس هناك تعارض بينهما.

والمشكلة أن الحديث وضح الضرب بأنه ضرب غير مبرح ولم تذكر الآية ذلك فلو كانت الآية هي الحديث كانت انتقدتها وقالت إن القرآن رحيم ووضح الضرب أنه غير مبرح بينما الحديث لم يوضحه فكل تفسيرات الكاتبة حسب هواها أو ما يناسب نقدها للحديث.

فمثلا في أية الوضوء قال الله تعالى:

يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا.. "

فجاء ت السنة موافقة للقرآن لكن ذادت المضمضة والاستنشاق:

فعن عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ «تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَمَضْمَضَ بِهَا وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا، أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ الأُخْرَى، فَغَسَلَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ اليُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ اليُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ اليُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً أُخْرَى، فَغَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ، يَعْنِي اليُسْرَى» ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ.

والآية في سورة النساء "حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (٢٣)

فجاءت السنة موافقة للآية ولكن نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ المرأة علَى عَمَّتِهَا، والمرأة وخَالَتُهَا.

وكثير من الأمثلة..

بعد ذلك زعمت الكاتبة أن الضرب المذكور في الحديث يتعارض مع صِفة رسول الله ﷺ، وأنه يستحيل – بزعمها – أن يأمر النبي ﷺ أصحابه بضرب زوجاتهم عند ظهور النشوز.

ولما ضاقت عليها الأدلة ولم تستطع مخالفة النص القرآني الصريح، لجأت إلى تأويل آية الضرب وتأويل لفظ ﴿وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ بمعنى "المنع" لا بمعنى الضرب الحقيقي المعروف.

فبدلًا من أن تقرّ بأن الحديث موافق للآية، وأن السنة جاءت مبيّنة ومقيّدة للضرب بأنه غير مبرّح، اخترعت تفسيرًا جديدًا لا يوافق لغة القرآن ولا أقوال المفسرين، وهذا من التأويلات الشاذة التي لم يقل بها أحد من علماء الأمة.

والله المستعان على ما تقول.

أما قولها إن جملة «واضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ» تخالف سنة رسول الله ﷺ لأنه "لم يضرب امرأةً قط"، فهذا خلط واضح بين فعل النبي الشخصي وبين ما يشرعه للأمة. فالنبي ﷺ لم يضرب زوجة له قط لأن أمهات المؤمنين لم يصلن إلى مرتبة النشوز الذي ذكرت الآية أحكامه، وإن وقع منهن ما يغضب، فقد كنّ يرجعن ويستجبن من أول مراحل التدرج: الوعظ، ثم الهجر. وقد هجر النبي ﷺ نساءه شهرًا حتى نزل الحكم في سورة الأحزاب، ولم يحتج ﷺ إلى الانتقال إلى مرحلة الضرب أصلًا، وهذا لا ينفي مشروعيته عند تحقق النشوز كما نصّ القرآن.

فالمشكلة ليست في الحكم الشرعي، بل في فهم حالة النساء النواشز التي تُشرع لها هذه المراحل الثلاث.

فهل أمر النبي ﷺ بقتل المرتد خطأ لم يصدر منه لأنه لم يقتل مرتدا بيده؟!

وأمره ﷺ برجم الزاني المحصن هل خطأ! ولم يقله لأنه لم يرجم زانيا!

وأمر بقطع يد السارق، ولم يباشر ﷺ قطع اليد بنفسه، لكنه مع ذلك حكم شرعي ثابت لا يُلغى بترك النبي تطبيقه بيده، لأن دوره ﷺ هو التشريع والبيان، لا التنفيذ الشخصي لكل حكم.

وكذلك الأمر بالقصاص في القتل العمد، ولم يقتل ﷺ أحدًا قصاصًا بيده الشريفة، ومع ذلك فالقصاص أصل قطعي ثابت في الشريعة.

فبهذا يتبيّن أن عدم فعل النبي ﷺ لحكم معيّن لا يعني أنه غير مشروع، وقد يكون عدم الفعل لعدم وجود ما يستدعيه، أو لقيام غيره بتنفيذه، أو لظرف معيّن، بينما يظل الحكم ثابتًا ومستقرًا في التشريع الإسلامي.

فكلام الكاتبة مردود وبه مغالطات واضحة.

بعد ذلك تناولت الكاتبة مسألة تُضحِكُ-والله- طالبَ علمٍ مبتدئ في مصطلح الحديث. فقد قالت:

"الحكم على الإسناد: إسناد ضعيف لأن به موضع تعليق، وباقي رجاله ثقات عدا سليمان بن عمرو الجشمي وهو مقبول. والحديث المعلَّق هو ما

حُذف من بداية إسناده راوٍ واحد فأكثر، وهكذا فإن الحديث بسنده سببان للضعف: حذف من بداية سنده راوٍ (وهو الأحوص شخصيًا)، ثم إن الذي بدأ الرواية ليس من الثقات. "

قلت: وقبل أن أعلّق على هذا الكلام، أحببت أولًا أن أنقل لكم المصدر الذي اعتمدت عليه الكاتبة في إصدار هذا الحكم العجيب على الحديث.

وَإِنَّ حَقَّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ»

«هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»
وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ

Tirmidhi-Tamil-.
Tirmidhi-TamilMisc-3012.
Tirmidhi-Shamila-3087.
Tirmidhi-Alamiah-3012.
Tirmidhi-JawamiulKalim-3031.

1. إسناده حسن في المتابعات والشواهد رجاله ثقات عدا سليمان بن عمرو الجشمي وهو مقبول

2. إسناد ضعيف لأن به موضع تعليق . وباقي رجاله ثقات عدا سليمان بن عمرو الجشمي وهو مقبول

وقد نقلت الكاتبة حكمها على الحديث من موقعٍ هندي

https://tamil. quranandhadis. com/tirmidhi-3087

مع أن الإمام الترمذي - صاحب الكتاب - قال بعد رواية الحديث مباشرة: «هذا حديث حسن صحيح».

ثم قال الترمذي: (وقد رواه أبو الأحوص عن شبيب بن غرقدة)

لكنها تجاهلت كلام الترمذي تمامًا، وأسقطته من النقل، واعتمدت على موقع أجنبي، لا على مصدر الحديث الأصلي. وهذا وحده كافٍ لمعرفة طريقة بحثها القائمة على "جوجل" والمواقع المترجمة، لا على كتب السنة المعتمدة.

ثم ارتكبت الكاتبة خطأ آخر حين نقلت الجملة "إن الحديث "معلّق" لأن أوّل السند محذوف، وزعمت أن الراوي المحذوف هو الأحوص! وهذا يدل على جهلٍ واضح بأبسط مبادئ علم الإسناد؛ إذ ظنت أن عمرو بن الأحوص هو أول السند، مع أن أول راوٍ في السند - كما عند الترمذي - هو:

الحسن بن علي الخلال

ثم بعده: الحسين بن علي الجعفي

ثم: زائدة

ثم: شبيب بن غرقدة

ثم: سليمان بن عمرو بن الأحوص

ثم: عمرو بن الأحوص (أبو سليمان).

فالمقصود بالجملة في الموقع (معلق) يقصد به الطريق الآخر الذي قال عنه الترمذي رواه أبو الأحوص، وذلك لأن الترمذي أسقط الراوي قبل أبو الأحوص.

فالحديث لا يكون معلقًا إلا إذا سقط أول راوٍ أو أكثر من راوي متتاليين من السند. ولو سقط الحسن بن علي الخلال فقط لكان الحديث معلّقًا، ولو سقط معه الحسين بن علي لكان معلقا ومُعضَلًا. ولو سقط (عمرو بن الأحوص) لكان الحديث مرسلا، وهذه أمور يعرفها طالب علم مبتدئ لم يمضِ شهران على دراسته لمصطلح الحديث، ورغم ذلك تجهلها الكاتبة.

أما حكمها على الحديث بالضعف لأنه "معلق" فهذه من الطرائف؛ لأن هي نفسها أسقطت أول السند عند النقل، فجعلته معلقًا بسبب نقلها الناقص، لا بسبب الرواية الأصلية! فالضعف إنما وقع في نقلها لا في الحديث.

والمعلق المقصود في الموقع الهندي هو الطريق الآخر الذي رواه أبو الأحوص.

فالحديث الذي جاءت به الكاتبة ليس فيه تعليق.

وبالله عليكم كيف يكتب الموقع أن الحديث حسن ثم يرجع ويقول الحديث ضعيف لأن به موضع تعليق، ولكن الذي وضع الكلام في الموقع ظن أن من سيدخل الموقع مختص السنة فسيكون على فهم أنه يقصد الطريق الثاني وليس الطريق الأول الذي نقلته الكاتبة.

والحديث أصلًا جاء من طريق آخر أقوى عن صحابي آخر، وهو النص الطويل الذي نقلتهُ لك سابقًا. فالعجيب أنها تركت الطريق الصحيح الذي نقلته

بلسانها، وتمسكت بالطريق المختصر الذي ظنّت أنه المتن الوحيد، فبَنَت عليه حكمًا فاسدًا.

تكلمت بعد ذلك الكاتبة : " قالت ونحن نرى أن رواية الترمذي فيها إطالة لا تتناسب مع صفة كلامه ومواعظه، فهي تطول وتطول حتى تصل جملها لنحو 52 جملة، بكل جملة نحو ١ كلمات، يعني نحو 1 1\ كلمة، في مواضيع مختلفة ليس بينها رابط . أما رواية البخاري فتتكون من نحو ١ جمل، بكل جملة نحو ١ كلمات، لتكون نحو٩\ كلمة، كلها في موضوع واحد فقط، فأيها يتفق وصفة كلام رسول الله، نرى بوضوح أن رواية الترمذي لا تتوافق مع صفة كلام رسول الله، بينما رواية البخاري تتفق وصفة كلامه عليه الصلاة والسلام، تتوافق تمامًا مع فصاحته، وقلة كلماته التي يحفظها من سمعها .

قلت : وهذا من أعجب ما يُذكر في باب الحديث، لأن الكاتبة تعاملت مع الروايات وكأن كل رواية يجب أن تشتمل على القصة كاملة حرفيًا، وهذا جهلٌ بمنهج المحدثين وطريقة نقل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

فالحديث الذي نقل القصة وقع في حجة الوداع، وقد شهد الخطبة عدد كبير من الصحابة، وكلٌّ روى ما حضر وما وعى. فمنهم من نقل موقفًا أو موقفين، ومنهم من حفظ القصة كاملة، ومنهم من روى نصفها، وهذا أمر

طبيعي تمامًا في أحاديث الخطب والمناسبات الكبيرة، ولا يُعد اختلاف طول الروايات سببًا للطعن أو التضعيف.

وقد نقلتُ لكم قبل عدة صفحات الرواية الكاملة من صحيح البخاري، وهي طويلة وتمتد على صفحات، وهذا طبيعي جدًا لأن خطبة الوداع نفسها رواها الصحابة بطول مختلف، فبعضهم روى مختصرها، وبعضهم روى تفاصيلها الممتدة.

أما الرواية التي تزعم الكاتبة أنها "تتفق مع كلام رسول الله" فهي رواية البخاري التي تقول فيها:

قال البخاري: ...

١٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، "أَنَّ رَسُولَ الله خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: يَا أَيهَا النَّاسُ، أَي يَوْمٍ هَذَا؟

قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، قَالَ: فَأَي بَلَدٍ هَذَا؟ قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: فَأَي شَهْرٍ هَذَا؟ قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فَأَعَادَهَا مِرَارًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ"، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ إِلَى أُمَّتِهِ، فَلْيُبْلِغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ .

قلت: ولو تعرف الكاتبة أدني مبادئ علم رواية الحديث، لعلمت أن الحديث له أكثر من طريق، فقد روي من طرق أخرى، كما يلي:

١. عن أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تَرْتَدُّوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»

٢. وعن أَبُي عَبْدِ اللهِ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: ثنا فُضَيْلٌ يَعْنِي ابْنَ غَزْوَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»

٣. وطريق أخر:

عن أَبُي بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ شَبِيبٍ الرَّبَعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو غَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: «أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا قَوْلِي هَذَا، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لِعَلِّي لَا أَلْقَاكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» فَقَالَ النَّاسُ: هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرُ وَهُوَ يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» فَقَالَ النَّاسُ: هَذَا شَهْرُ حَرَامٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» فَقَالُوا هَذَا بَلَدٌ حَرَامٌ قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ

أَعْمَالِكُمْ وَقَدْ بَلَّغْتُ» قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ رَحِمَهُ اللهُ: ثُمَّ ذَكَرَ الْخُطْبَةَ بِطُولِهَا ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهَا: «أَلَا وَإِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا، كِتَابَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» فَقَالَ النَّاسُ: اللَّهُمَّ نَعَمْ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ»

وغيرها من الطرق التي تبيّن أن الحديث مشهور للغاية.

وهذا أمر غير مستغرب؛ فلو أن شيخًا مثل مفتي الأزهر ألقى خطبة طويلة في يوم الحج مدتها ساعتان أمام ألف شخص، ثم نقل مئة شخص فقط من هؤلاء ما سمعوه، فهل ستكون رواياتهم متطابقة حرفيًا؟ بالطبع لا. كل واحد سيذكر ما علق في ذاكرته، مع أن الجميع صادقون، فبعضهم يروي نصف الخطبة، وآخر يروي النصف الآخر، دون وجود كذب أو تعمد للتحريف.

فالأمر بديهي ومنطقي. ولذلك فإن قول الكاتبة إن الحديث باطل لأن عدد كلماته كبير هو نوع من السَّفَه العلمي وغياب الفهم لطبيعة النقل والرواية.

بعد ذلك تكلمت الكاتبة: عن دراسة سند الحديث، وهذا من الغرائب التي لاحظتها في كتابها منذ بدايته. فالأصل في نقد الأحاديث أن يبدأ الباحث أولًا بجمع طرق الحديث، ثم يقوم بصياغة تخريج الحديث على المتابعات، يلي ذلك بيان الألفاظ وزياداتها، والبحث فيما إذا كان هناك اختلاف بين الرواة، ومن زاد كلمة أو نقص أخرى، وهكذا. بعد ذلك تأتي دراسة الإسناد دراسة

حديثية دقيقة للسند والمتن، مع نقل أقوال العلماء وتحليلها، وبيان القول الراجح والمرجوح، وإجماع العلماء إن وجد، ثم بعد ذلك إجراء دراسة نقدية للحديث في ضوء المعلومات التي جمعها الباحث.

أما ما فعلته الكاتبة في كتابها، كان أشبه بجلسات البودكاست أو الحوارات التلفزيونية، ولا يمت إلى البحث العلمي بصلة.

ثم قالت: " أم أن هناك من هو في درجة أقل من درجة الثقة، فتصبح درجة الإسناد ضعيفة، إلا إذا وجدوا فيما يسمى (المتابعات والشواهد) أي أحاديث أخرى بها نفس المعنى، لكنها صحيحة الإسناد، هنا السند الضعيف للحديث يرتقي ليصبح حسنًا ويمكن الأخذ به .

قلت: وهذا الكلام من أشد الأخطاء والتجني الواضح على علم دراسة الأسانيد الذي تقوم عليه جميع كتب السنة. فكيف لشخص لم يدرس سوى الجهاز الهضمي والبولي في المرحلة الإعدادية، ثم يأتي ويكتب بحثًا في علم التشريح! أي عقل هذا؟ والله هذا من السَّفَه العلمي.

قالت الكاتبة: "وحديث الترمذي الأول، كتب الباحثون على إسناده (إسناده حسن في المتابعات والشواهد رجاله ثقات عدا سليمان بن عمرو الجشمي وهو مقبول) وسليمان بن عمرو الجشمي هو اسم الشهرة له، فهو ابن

الأحوص الذي حكى عنه، فالأحوص نفسه مفقود والحديث بدأ من عند رجل غير كامل الثقة لكنه مقبول!"

قلت: هنا خلطت الباحثة بين سندين للحديث لمجرد تشابه أسماء الرواة فإليكم السندين:

السند الأول لحديث الترمذي الذي انتقدت متنه الكاتبة وهو كما يلي:

السند الأول:

قال الترمذي حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. (وهذا السند قال عنه الباحث الذي نقلت كلامه في الموقع (حسن صحيح)

السند الثاني:

قال الترمذي روى الحديث أَبُو الْأَحْوَصِ، عن شَبِيب بْنُ غَرْقَدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بن الأحوص، عَنْ أَبِيهِ (عمرو بن الأحوص)

وهذا الذي وصفه الباحث بـ "المعلَّق" إنما قصده لأن الترمذي لم يذكر الراوي قبل أبي الأحوص، أي الراوي الواقع بين الترمذي وأبي الأحوص.

والمُلاحظ هنا وجود اثنين باسم "أبو الأحوص". والمقصود عند الباحث ــ وهذا واضح حتى لمبتدئ في علم الحديث ــ هو أبو الأحوص الواقع في بداية السند بعد الترمذي مباشرة، لا الصحابي عمرو بن الأحوص.

لكن الكاتبة – لجهلها بعلم الرواية – ظنت أن الباحث يقصد الصحابي، لمجرد تشابه الأسماء! وهذا من أكثر الأمور التي أضحكتني أثناء قراءة الكتاب. تخيّلوا إنسانًا لا يفرّق بين بداية السند ونهايته، ولا يعرف مواضع الرواة، ويخلط لمجرد تشابه الأسماء! وبعد ذلك ينتقد الحديث.!

فالحديث المعلَّق يا إخوة هو: ما حُذف من أوّل إسناده راوٍ أو أكثر من عند المصنّف.

أما لو كان المحذوف هو الصحابي نفسه ــ مثل عمرو بن الأحوص ــ فالحديث حينها يسمّى مرسلًا وليس معلّقًا.

وزيادة على ذلك، فالرقم (٢) الذي وضعه الباحث في الحاشية واضح تمامًا، فهو جزء من أدوات البحث العلمي. وقد لا يُستغرب أن الكاتبة لم تفهمه، لأنني لم أجد في كتابها حاشية واحدة تدل على أدنى معرفة بأساسيات البحث الأكاديمي. فليس هناك خطأ في الموقع؛ فالموقع محق لأن الطريق الثاني الذي فيه (أبو الأحوص) معلَّق بالفعل عند الترمذي.

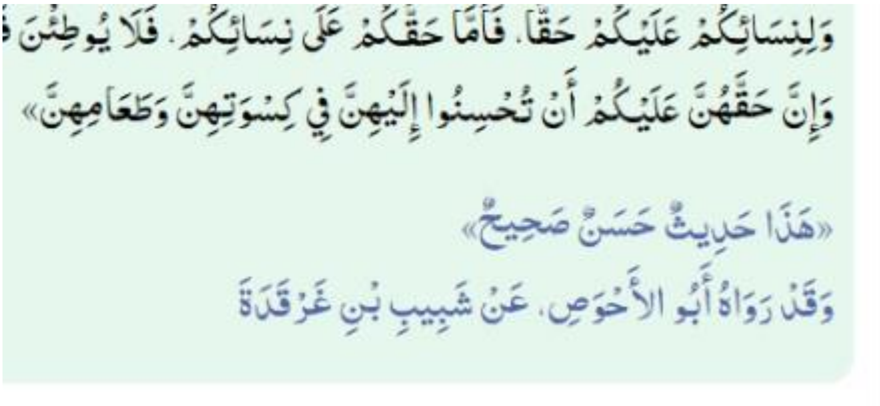
ثم إن هذا الطريق الذي فيه أبو الأحوص قد رواه أبو داود كاملًا، فانتفت بذلك علة التعليق. فقد قال أبو داود:

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عن أَبي الأَحْوَصِ، حدثنا شَبِيبُ بْنُ غَرْقَدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ. . .

فهذا وحده كافٍ لإثبات أن كلام الكاتبة خطأ واضح، وأنها لو كلّفت نفسها مجرّد تتبّع طرق الحديث لما وقعت في هذا الحرج. لكنها – وأقولها بلا مبالغة – لو حلفت أنها لا تستطيع الوصول للحديث من مصادره الأصلية لما حنثت؛ فقد ذكرت سابقًا أنها اعتمدت في كلامها على موقع هندي!

ثم تقول: "لم يخبرنا الباحث درجة السند" رغم أن الكاتب نقل قول الترمذي في الحديث فقد قال (حسن صحيح) وقول الكاتب أن الحديث حسن في المتابعات والشواهد هذا خطأ في الكتابة كما وضحت سابقًا، فالصحيح أن يكتب الحديث حسن بالمتابعات والشواهد، وهذا خطأ واضح لأن الحديث صحيح، لو أخذنا بالشواهد فالشاهد أي أن الحديث له رواية أخرى من صحابي، والحديث رواه جمع من الصحابة حديث حجة الوداع المعروف له أكثر من ألف طريق، فالحديث شديد الصحة بالنظر للشواهد، أما بالمتابعات فالحديث حسن صحيح كما قال الترمذي، وأنا اعرف يقينا أن الكاتبة لا تفرق أو لا تعرف معنى الحسن والحسن الصحيح والصحيح لذاته والصحيح لغيرة والضعيف والمقطوع والموضوع والمعلق والمرسل والمقطوع والموقوف وغيرها من الألفاظ الحديثية.

وهذا هو صورة الحكم على الحديث من الموقع الذي نقلت منه الكاتبة.


وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا. فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ. فَلَا يُوطِئْنَ فُ
وَإِنَّ حَقَّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ»

«هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»
وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ

ثم قالت: " وضع الباحثون والعلماء حديث (فَإِنَّ المرأة خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ)، شاهدٌ على صحة حديث (فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ)! لا أجد الكلمات التي تناسب هذه النتيجة" ما علاقة حديث تدعون فيه أن الله تعالى خلق أمنا حواء من ضلع، بأنها أسيرة لدى زوجها لها الأكل والشرب والكسوة، والضرب ضربًا غير مبرح! هل يقصدون لأنها معوجة العقل واللسان، فهي يجب أن تعامل معاملة الأسرى، ليس لها وجود ولا حقوق سوى الأكل والشرب والكسوة والمأوى والضرب غير المبرح! فإن كانت كذلك، فكيف تأتمنونها على حياتكم وبيوتكم وأولادكم!"

قلت: وهذا – والله – افتراء على العلماء وكذب عليهم، ويبدو أن الكاتبة لا تعرف أصلًا معنى الشاهد في علم الحديث. فهي تتصور أن الشاهد هو أي رواية "تشبه" المعنى! وقد بيّنتُ من قبل، في الجزء المخصص لتبسيط علم

الحديث للعامة، أن الشاهد هو رواية أخرى لنفس الحديث من صحابي آخر، فلو أن النبي ﷺ قال مثلًا: «إيّاكم والكذب»، وسمعه أنس بن مالك، وعائشة، وعمر بن الخطاب رضي الله عنهم، ثم رواه كل واحد منهم، فإن حديث عائشة يُسمّى شاهدًا لحديث أنس، وحديث عمر شاهد لهما معًا. وهذا مما يقوّي ثبوت الحديث، تمامًا كما تُقوّي الشهادات المتعددة وقوع الحادثة أمام المحكمة. فلا يمكن للمحكمة أن تأتي بشاهد على حادثة أخرى ثم تضعه شاهدًا على الواقعة الأولى! وكذلك في الحديث: الشاهد هو نفس القصة سمعها عدة صحابة ورووها.

والأمر نفسه في المتابعة: فلو أن ابن عمر الصحابي روى حديثًا، وسمعه منه نافع، وسمعه سالم، فحديث نافع متابِع لحديث سالم، وكلاهما يرويان عن نفس الصحابي. وهذا أيضًا مما يعزّز قوة الحديث وصدقه.

فليس غريبًا أن الكاتبة لم تعرف هذا، لأنها – كما يبدو – لم تدرس أصلًا المبادئ الأساسية التي تؤهل الباحث للكلام في علم كبير كعلم الحديث. ولذلك نجدها تنقل كلامًا من عند نفسها، ثم تزينه بعبارات توهم أن العلماء قالوا به، ثم تبني عليه استنتاجات خاطئة تهدم نفسها بنفسها.

ثم قالت:

"النقطة الأخيرة والمهمة جدًا في البحث في السند: إن من شروط صحة الحديث ألا يكون قد قيل في مناسبة حضرها المئات، ولم يروه إلا واحد! فمثل هذه الرواية يكون حولها شك كبير. فما بالنا لو قال رسول الله حديثه في مناسبة حضرها نحو ١١ ألف، وسمعها منه كبار الصحابة بالعشرات، ثم لم يذكرها إلا واحد فقط!"

قلت: نحمد الله أنها قالته بنفسها، لأنه شهادة منها على جهلها. فهي تتعجب: كيف يقول النبي ﷺ حديثًا في مناسبة كبيرة حضرها الآلاف ولا يرويه إلا صحابي واحد؟ ولله الحمد، هذا الاعتراض وحده يكفي لإسقاط كلامها كله.

فالكاتبة تتوهم أن الحديث لم يروه إلا صحابي واحد! ولو أنها كلّفت نفسها بالبحث في طرق الحديث لما وقعت في هذا الحرج الكبير.

فالحديث رواه جمع من الرواة والله نقلت لكم أرقام الأحاديث وكتبتها هنا ثم وجدت أنها أخذت ٣٨ صفحة فقلت أنها ستكون عبء في الطباعة أيضا فقمت بحذفها واكتفيت بنقل أسماء عدد من الصحابة الذين رووا الحديث لتتخيلوا الكم، فالحديث له شواهد من حديث أبي بكرة الثقفي، وحديث عائشة بنت أبي بكر الصديق، وحديث عبد الله بن عباس، وحديث عبد الله بن

عمر بن الخطاب، وحديث الفضل بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي، وحديث أسامة بن زيد بن حارثة ذو البطين، وحديث أنس بن مالك، وحديث عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي، وحديث جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري، وحديث أبي أيوب الأنصاري، وحديث عبد الله بن مسعود، وحديث عمر بن الخطاب، وحديث أبي موسى الأشعري، وحديث أسماء بنت أبي بكر، وحديث أبي سعيد الخدري، وحديث زيد بن أرقم الأنصاري، وحديث علي بن أبي طالب، وحديث أبي هريرة الدوسي، وحديث أبي جعفر الباقر، وحديث عبد الرحمن بن معاذ التيمي، وحديث أم جندب الأزدية، وحديث عمرو بن الأحوص الجشمي، وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وحديث المطلب بن أبي وداعة الجمحي، وحديث أسماء بنت عميس، وحديث أبي بكر الصديق، وحديث البراء بن عازب الأوسي، وحديث سراقة بن مالك المدلجي، وحديث عطاء بن يسار الهلالي، وحديث سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وحديث عبد الله بن أبي بكر بن محمد ابن حزم، وحديث عمر بن عبد العزيز بن مروان، وحديث عبد الله بن الزبير، وحديث سبرة بن معبد الجهني، وحديث قدامة بن عبد الله الكلابي، وحديث الحارث بن عمرو السهمي، وحديث يسار الجهني قاتل عمار بن ياسر، وحديث جبير بن مطعم بن عدي النوفلي، وحديث نبيط بن شريط الأشجعي، وحديث حذيم بن عمرو السعدي، وحديث سنان بن سنة الأسلمي، وحديث حرملة بن عمرو بن سنة

الأسلمي، وحديث العداء بن خالد بـن هـوذة البكـائي، وحـديث حنيفـة عـم أبـي حرة الرقاشي، وحديث زيد بـن ثابـت الأنصـاري، وحـديث أبـي أمامـة البـاهلي، وحـديث عـامر بـن واثلـة، وحـديث عبـد الـرحمن بـن عثمـان القرشـي شـارب الذهب، وحديث عطاء بن أبي رباح، وحديث عروة بن الزبير، وحديث أبـان بـن سعيد بن العاصي الأموي، وحديث حذيفة بـن أسـيد الغفـاري، وحـديث حجـير بن أبي حجير الهلالي، وحديث خزيمة بـن ثابـت ذو الشـهادتين، وحـديث عبـاد بن عبد الله بـن الزبيـر بـن العـوام، وحـديث سـهل بـن حنيـف الأوسـي، وحـديث عمـرو بـن معـد يكـرب الزبيـدي، وحـديث فضـالة بـن عبيـد بـن نافـذ الأوسـي، وحـديث المسـور بـن مخرمـة، وحـديث الهرمـاس بـن زيـاد السـهمي، وحـديث جمرة بنت قحافة الكندية، وحديث سليمان بن يسـار مـولى ميمونـة زوج رسـول الله، وحـديث وابصـة بـن معبـد بـن عتبـة الأسـدي، وحـديث عمـار بـن ياسـر، وحـديث أبـي ذر الغفـاري، وحـديث حمـزة بـن عمـرو بـن عـويمر الأسـلمي، وحـديث الحسـن البصـري، وحـديث محمـد بـن سـيرين، وحـديث القاسـم بـن محمـد بـن أبـي بكـر الصـديق، وحـديث محمـد بـن المنكـدر، وحـديث زيـد بـن أسلم، وحديث طاوس بن كيسان، وحديث عبيـد بـن عميـر بـن قتـادة الجنـدعي، وحـديث سـعيد بـن جبيـر الأسـدي، وحـديث محمـد بـن قـيس بـن مخرمـة الحجـازي، وحـديث الضـحاك بـن مـزاحم الهلالـي، وحـديث الأسـود بـن يزيـد النخعي، وحديث هند بنت أبي أمية زوج رسـول الله، وحـديث عبيـد الله بـن عبـد

الله بن عمر بن الخطاب، وحديث مكحول بن أبي مسلم، وحديث إبراهيم النخعي، وحديث مجاهد بن جبر المخزومي، وحديث عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين النوفلي، وحديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وحديث الحسين بن علي، وحديث عبيدة بن عمرو السلماني، وحديث يعقوب بن زيد بن طلحة بن عبد الله بن أبي مليكة التيمي، وحديث عكرمة مولى ابن عباس، وحديث مقسم بن بجرة، وحديث سعيد بن أبي هلال الليثي، وحديث قتادة بن دعامة، وحديث عبد الله بن طاووس، وحديث أصحاب سفيان الثوري، وحديث غيره، وحديث ميمونة بنت الحارث زوج رسول الله، وحديث العباس بن عبد المطلب عم رسول الله، وحديث القاسم بن ربيعة بن جوشن الغطفاني، وحديث عثمان بن عفان، وحديث سعد بن أبي وقاص، وحديث الزهري، وحديث بكر بن عبد الله المزني، وحديث عاصم بن الحكم، وحديث بريدة بن الحصيب الأسلمي، وحديث حبيب بن خماشة الخطمي، وحديث معاذ، وحديث أبي رافع القبطي.

فالحديث – يا إخوة – قيل في مناسبة حجّة الوداع، السنة التي توفي رسول الله ﷺ فيها. وكان يحضر ذلك الحج آلاف من الصحابة، وكلٌّ منهم سمع جزءًا من خطبته ﷺ، تمامًا كما ذكرنا سابقًا: خطيب يخطب وجمهور غفير يستمع؛ هذا يتذكر جملتين، وهذا خمسًا، وهذا عشرًا، وهذا يحكي بالمعنى،

وذاك يحفظ الألفاظ، ومنهم قوي الذاكرة، ومنهم من ينقل مضمون الكلام دون لفظه... وهكذا.

فالحمد لله أنها قالت ذلك بلسانها، لأنها بذلك ناقضت نفسها بنفسها؛ فهي تستنكر أن يكون الحديث في جمع كبير ثم يرويه راو واحد.

وهذا كله ناتج عن جهل الكاتبة بطبيعة علم الحديث وقواعده، وجهلها بقوّة هذا العلم ودقته. فهي نقلت الحديث من موقع هندي لا يجيد أصحابه العربية، ولم تذهب إلى كتاب الترمذي نفسه، ثم جاءت بعد ذلك لتنتقد الحديث! وهذا بحد ذاته كافٍ لإسقاط اعتراضها من بدايته.

ثم ناقضت الكاتبة نفسها مرة أخرى حين عارضت الحديث بحديث آخر، **ثم قالت:** كيف نصدق حديث آحاد فردي ونترك الحديث المنتشر الذي لا ذكر فيه للنساء!

وهذا يدلّ بوضوح على أن الكاتبة لا تملك معيارًا ثابتًا ولا منهجًا علميًا تتعامل به مع النصوص، ولذلك تتقلب بين المواقف بلا ضابط.

ففي حديث "ناقصات عقل" فعلت الأمر نفسه: إذ اعترضت على حديث النبي ﷺ الذي يقرر أن أكثر أهل النار من النساء – وهو حديث مشهور متعدد الطرق، رواه ما يزيد عن عشرة من الصحابة – ثم عارضته بحديث آخر لا يعرف

إلا من طريق أم العلاء، وزعمت أنه أصح منه! بل وزادت الطين بِلّة حين قالت إن هذا الحديث المنتقد ضعيف لمعارضته بحديث أصح منه!

فانظروا يا إخوة: في حديث (عوان عندكم) تقول إن حديث الآحاد لا يُقبل أمام المشهور، وفي الحديث الأول تفعل العكس تمامًا، وتقدّم حديثًا فردا على حديث مشهور له طرق متعددة، فقط لأنه يوافق هواها ولا يذكر النساء!

فهي تستخدم المبدأ وضده في اللحظة نفسها، وتقدّم الحديث الذي يخدم فكرتها وترفض الذي لا يعجبها، دون أي معرفة بقواعد الترجيح ولا مفهوم الشهرة ولا تعدد الطرق ولا مراتب الأسانيد.

وزعْمُها وجود تعارض بين الحديثين أصلًا هو خطأ آخر، إذ لا يوجد أي تعارض بينهما من الناحية الحديثية ولا من ناحية المعنى، وكلا الحديثين صحيحان -الفرد والمشهور-.

ثم نقلت الكاتبة كلامًا للدكتورة زينب أبو الفضل، وهي صاحبة عدة مؤلفات ولها آراء شاذة في قضايا المرأة خالفت فيها جمهور العلماء، خصوصًا في مسائل القِوامة، وسيادة الرجل، وعمل المرأة، وتولّيها القضاء ورئاسة الدولة، إلى جانب أفكار أخرى تستمد مادتها من منهج محمد الغزالي.

ولأنني لا أستطيع أن أناقش كلامًا منسوبًا إليها دون الرجوع إلى كتابها الأصلي وقراءته بنفسي، فسأترك ما نقلته الكاتبة دون تعليق في هذه المرحلة.

الحديث السادس

عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي الله بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ الله عليه الصلاة والسلام أَيَّامَ الْجَمَلِ بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأُقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ الله أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ قَدْ مَلَّكُوا عَلَيْهِمْ بِنْتَ كِسْرَى، قَالَ:"لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً"، رواه البخاري .

قلت: وهذا الحديث قد نقلت فيه الكاتبةُ أقوالًا للدكتور محمد عابد الجابري، أستاذ الفلسفة والفكر الإسلامي بكلية الآداب بجامعة الرباط. وقد تضمَّنت تلك الأقوال ما يخالف ما عليه السلف والمتقدمون من إثبات عدالة الصحابة أجمعين وقبول رواياتهم، إذ يظهر من كلامه أنه يميل إلى إسقاط عدالة الصحابي الجليل أبي بكرة رضي الله عنه. ولأهمية هذا الحديث وما ترتب عليه، فقد رأيت أن أُفرد له بحثًا خاصًا يبيّن حقيقته ويُصحّح ما وقع فيه بعض الكتّاب من أوهام وتأويلات غير منضبطة.

ملخص ما جاء في الرد على الكاتبة

بعد أن انتهيتُ من التعليق على أحاديث المرأة التي أوردتها الكاتبة في كتابها، وبيّنتُ مواضع التناقض في كلامها، وتفسيراتها المجتزأة التي حملتها على الأحاديث وفق هواها، بالإضافة إلى زيادات في الألفاظ نسبتْها إلى الشُّرّاح ظنًّا منها أنهم هم الذين وضعوها وهي في الحقيقة من عند نفسها، أظهر البحث عدّة أمور مهمّة.

بالنسبة للبحث العلمي:

١. عدم ذكر المصادر الأصلية للنصوص الحديثية، أولًا نقلت الأحاديث من مواقع أجنبية منهم موقع هندي باللغة التاميلية، كما وضحت سابقًا، ولم تنقله من جامع الترمذي.

٢. نقلت الكاتبة كلامًا من كتاب دون الإشارة إلى المصدر، كما ظهر في عدة مواضع. فمثلًا، تبين من البحث أنّها نقلت محتوى من كتاب "أضواء على السنة المحمدية" لمؤلفه محمود أبو رية، ولم تذكر ذلك لا في أثناء الكتاب ولا حتى في المراجع.

٣. نقلت كلامًا من كتاب "جمع القرآن الكريم في عهد الخلفاء الراشدين" تأليف الدكتور عبد القيوم عبد الغفور السندي، دون ذكر هذه المصادر في متن الكتاب.، فالقارئ يتوهم أنه من الكاتبة نفسها وليس من كتاب المؤلف، ثم ذكرت الكتاب بعنوان خاطئ في المراجع. فقد ذكرته بعنوان (جمع القرآن في عهد عثمان).

٤. ذكرت الكاتبة في المراجع بحث أو مقالة لم تبين نوعها بعنوان (تدوين السنة ومنزلتها) وذكرت جملة المكتبة الشاملة الحديثة وكأن مؤلف المقال المكتبة الشاملة! رغم أن مؤلف الكتاب أو المقال هو د: عبد المنعم السيد نجم/ بالجماعة الإسلامية بالمدينة المنورة لكن يظهر أن الكاتبة نقلت عنوان المقالة من موقع المكتبة الشاملة ولم تعرف كيفية الحصول على اسم المؤلف.

٥. غياب الحواشي والتوثيق: عند مراجعة الكتاب، لا يوجد فيه أي حاشية واحدة، وهو أمر غريب جدًا في أي بحث علمي، خاصة حين يكون البحث عن السنة النبوية، إذ يُفترض أن تحتوي الأعمال العلمية على توثيق واضح لكل النصوص .

٦. ذكر بعض المراجع دون توثيق كامل للنقولات: فالكاتبة ذكرت في المراجع بعض الكتب والمقالات، لكن عند التدقيق، استخدمت نصوصًا من مصادر أخرى لم تدرجها في قائمة المراجع.

٧. الخلط في الإشارة إلى مؤلفي الكتب: استخدمت الكاتبة في المصادر مختصر صحيح البخاري وصحيح مسلم دون ذكر مؤلفيهما، وذلك نتيجة جهالتها بأن مختصر صحيح مسلم أو البخاري ليس كتاب واحد.

٨. الإحالة المبهمة إلى العلماء: كررت الكاتبة في موضعين عبارة (قال العلماء) ثم قالت بسخرية: (الذين لا نعلم من هم)، وهو أسلوب غير لائق في بحث علمي عن السنة، فالأفضل أن تُذكر أسماء العلماء بشكل واضح مع نص الرد أو التحليل .

٩. وغيرها..

بالنسبة لمبادئ علم الحديث:

١. خلطها بين الرجال؛ فمرّة خلطت بين أبي الأحوص الواقع في بداية السند، وعمرو بن الأحوص الصحابي.

٢. اضطرابها في مصطلحات الحديث؛ فلا تعرف الفرق بين معلق ومرسل والمقطوع والمنقطع.

٣. عدم تمييزها بين الطرق؛ فخلطت بين طريقين لحديث واحد، مع أنّ الباحثين حكموا على أحدهما بـ"الحسن" وعلى الآخر بالضعف لكونه معلّقًا، ومع ذلك خلطت بينهما.

٤. معارضتها طريقًا مختصرًا بطريق أطول لنفس الحديث؛ فاعتقدت أنّهما حديثان مختلفان، مع أنّهما طريقان لحديث واحد، أحدهما مختصر والآخر مفصّل.

٥. زعمها أن البخاري أخرج حديثًا دون مراجعة متنه؛ وذلك بناءً على اعتقادها أنه تفرد به، مع أنّ الحديث أخرجه أيضًا أحمد ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم.

٦. اعتمادها على مقارنة عدد الكلمات بين روايتين؛ فزعمَت أن النبي ﷺ كان يختصر، وبنت حكمها على الفرق بين طول الروايتين، متجاهلة -أو لعدم معرفتها- أن اختلاف الروايات يعود لاختلاف سماع الرواة وألفاظهم في الأداء.

٧. ادعاؤها أن الحديث لم يروه إلا صحابي واحد مع أنه قيل في مناسبة عظيمة هي حجّة الوداع، وله شواهد من أكثر من مئة صحابي.

٨. عدم تمييزها بين المتابعات والشواهد، ولم تبدُ مدركة أصلًا لمعنى الشاهد في اصطلاح المحدّثين.

٩. لا تفرّق بين مراتب الحديث؛ فخلطت بين الحسن والضعيف، وبين الحسن لذاته والحسن لغيره، وكذلك بين الصحيح لذاته والصحيح لغيره، مع أنّ لكل واحد من هذه المصطلحات معنىً مستقلًا وحكمًا دقيقًا عند أهل الحديث، إلا أنّ الكاتبة لم تفرّق بينها.

١٠. لا تميّز بين زيادة الثقة والزيادة الشاذّة؛ فلم تدرك أنّ زيادة الثقة مقبولة إذا لم تُخالف من هو أوثق، بينما الزيادة الشاذّة–سواء جاءت من ثقة أو ضعيف– مردودة إذا خالفت الروايات المحفوظة.

كما ظهر عدم معرفتها بالفرق بين "أسباب الإيراد" و"أسباب الورود"، وقد بان ذلك جليًّا في حديث: «المرأة تقبل وتدبر في صورة شيطان».

وغير ذلك من الأخطاء التي تدلّ جميعها على ضعف واضح في المعرفة بمناهج أهل الحديث وقواعدهم.

نقاط أخرى في البحث:

يتضح أيضًا أنّ منهجية الكاتبة غير واضحة ومبادئها تتغير بحسب الواقع الذي تواجهه، مما يضعف مصداقية بحثها. فمثال ذلك:

عندما تناولت حديثًا فردًا رواه صحابي واحد، حاولت معارضته بحديث «ناقصات العقل والدين»، وهو حديث مشهور رواه عدد كبير من الصحابة وطرقه متشعّبة، فكان من غير المنطقي استخدام حديث فرد لمعارضة حديث معروف ومتشعب طرقه، ورغم ذلك غيرت مبدأها في حديث «المرأة تقبل في صورة شيطان»، قلبت الكاتبة القاعدة، فاعتبرت الحديث فردًا وعارضته بحديث آخر رواه كثير من الرواة، رغم أنّه في الواقع طريق آخر لنفس الحديث، وليست معارضة حقيقية، وإنما تداخل منهجي أدى إلى سوء التقدير.

يتضح أيضًا أنّ الكاتبة لا تمتلك معيارًا ثابتًا، ولا منهجًا للتعامل مع تراث المتقدمين. فعندما اجتمع العلماء المتقدمون على حكم حديث معيّن يعارض فكرها، كانت تتجاهل ردودهم بالكامل، ثم تلجأ إلى قول معاصر مخالف لهم أو آية وتفسيرها لمعارضة الحديث بالقرآن حسب ما يناسب رأيها الشخصي. فإذا وجدت أن الآية القرآنية توافق الحديث، تنتقل إلى التفاسير وتنقل منها ما يخالفه، فتختار منها ما يوافق رأيها، وتتجاهل التفاسير الموافقة للحديث.

وإذا اجتمعت التفاسير على معنى يتفق مع الحديث، غالبًا ما تتجاهلها جميعًا وتضع تفسيرًا من نفسها. وهذا يدل على أنّ الكاتبة لا تمتلك مرجعًا علميًا موثوقًا تعتمد عليه، بل تصنع أحكامها وفق انتقائها الشخصي، دون التزام بمنهج علمي واضح أو مرجعيات موثوقة.

خاتمة

إن الفطرة السليمة والشريعة الربانية يعملان معًا كالتروس المتداخلة؛ يكمل بعضُها بعضًا، ولا يكاد يوجد حكم شرعي إلا وله أصلٌ واضح في فطرة الإنسان التي خلقه الله عليها.

والفطرة – وإن كانت ثابتة في أصلها – تضعف أو تَخْتَلّ إذا طال عليها الاعتياد. فالإنسان بطبيعته ينفر ممّا يؤذي حواسّه، ولو أنك وضعتِه أول مرة في مكان ممتلئ بالقاذورات ذات الرائحة الكريهة لاشتدت نفسه انزعاجًا، ولضاق صدره بتلك الرائحة النتنة. لكنّه إذا مكث في ذلك المكان زمنًا، هدأت حساسيته، ثم ضعفت، ثم اضمحلّ إنكاره حتى يصير ما كان مستقذَرًا مألوفًا، بل ربما صار لا يشعر بوجود الرائحة أصلًا.

وحين يأتي شخص من خارج ذلك الجو الفاسد، ويستنكر عليه رضاه بالبقاء في هذه الروائح الخبيثة، تجده يتعجّب من استنكاره، وربما هاجمه واتّهمه بالمبالغة! لا لأن الرائحة انعدمت، بل لأن حسّه قد اعتاد، وفطرته غُطِّيَت بطبقات من الألفة والتقبّل لما لا يُقبل.

وهكذا تمامًا في الأفكار المنحرفة والسلوكيات الدخيلة: ما كان يُستنكر بالأمس صار اليوم عند بعض الناس "طبيعيًا"، وما كانت النفوس تنفر منه صارت تسوّغ له، وما كان يُعد خروجًا على الفطرة صار يُقدَّم على أنه "تطوّر" أو "حرية".

فالحجاب – بنص القرآن والسنة – موافق تمامًا لفطرة المرأة القائمة على الحياء وحبّ الستر، وهو ليس قيدًا ولا انتقاصًا، بل حماية وصونٌ لكرامة جعلها الله لها. فاعتياد النساء في حقبة من الزمن على تخفيف شكل الحجاب أصبح اليوم سهل خلعه بل استنكار لبسه أصلًا.

فالبراقع التي كانت ترتدى في مصر قبل منتصف القرن العشرين ثم بدأت التيارات الآتية من الخارج من ضعاف النفوس والمناداة بالحرية متأثرات بالغرب والحملات التي احتلت مصر أثرت بشكل مباشر على ملابس المرأة ومن ثم كل ما يتعلق بالمرأة

وكذلك قرار المرأة في بيتها – كما جاء في النصوص – ليس سجنًا ولا عُزلة، بل هو متوافق مع طبيعة المرأة التي تميل إلى الهدوء والسكن والرعاية، وتميل فطرتها إلى عدم كثرة الظهور أو الاحتكاك غير الضروري بالخارج. فالبيت لها مكان أمنٍ وراحة، لا مصدر تقييد أو منع. فتغيرت الفطرة وأصبح وجود النساء في الخارج أكثر من الرجال أنفسهم.

وهكذا يتضح أن أحكام الإسلام جاءت موافقة للفطرة، رافعة للحرج، ومحققة لتمام التوازن بين الحقوق والواجبات، بما يصلح حال الإنسان رجالًا ونساءً، ويقيم الأسرة والمجتمع على أسس ثابتة لا تتغير بتقلّب الأهواء.

وأود أن أتحدث عن التشتت بين صفوف النساء واختلاف مواقفهن تجاه النصوص القرآنية والأحاديث. فمن النساء من تأخذ النصوص القرآنية والأحاديث فتؤولها حسب هواها، فتتجاوز نصوصًا مثل آية القوامة ودرجة الرجل أو حكم ضرب الناشز، وتفسر كل الآيات والأحاديث بما يتوافق مع أهوائها، مبتعدة بذلك عن تفسيرات العلماء الموثوقين. وتعتمد أحيانًا على من اختلّت فطرته من المعاصرين، وترفض الأحاديث الصحيحة رغم تصحيح جمع من المتقدمين والمعاصرين لها معتمدة على انتقاد أصحاب الهوى للأحاديث، مما يخلق فراغًا فكريًا ونقديًا في فهم الدين، وهؤلاء يصلن لإنكار الثوابت من سنة المصطفى.

ومن النساء من تصدق النصوص والآيات والأحاديث، لكنها في قلبها هوان وضعف، فتشعر بالحزن أمام بعض الأحكام أو الفروق بين الرجل والمرأة، وتحاول إقناع نفسها بأن النبي لا يقصد ذلك، رغم أن النصوص واضحة. وهذه الحالة تجعلها تعيش صراعًا داخليًا مستمرًا، بين الاقتناع الجزئي والخضوع الجزئي لرغبات النفس.

أما فئة أخرى من النساء، فتأخذ النصوص والآيات والأحاديث وتقتنع بها تمامًا، راضية بما كتبه الله، مدركة أن الله ليس بظالم، وأن أحكام الأحاديث والقرآن توضّح مقصد النبي ﷺ، وأن للرجل فضلًا على المرأة فيما ينفق عليه، وله القوامة والسيادة على زوجته.

وهـذه الفئـة تعـيش بسـلام وراحـة داخليـة، لأن قناعتهـا مبنيـة علـى فهـم متوازن ومتزن للنصوص.

إن سبب هذا التشتت يعود جزئيًا إلى وجود فـريقين مـن النسـاء والرجـال: النسويات والذكوريين، وكلا الفريقين له تأثيره السام على الأسرة.

هـذا الانقسـام الفكـري والاجتمـاعي يعـد أحـد الأسـباب التـي أدت إلـى ضعف الأمة، وزيادة المشكلات الأسرية مثل الطلاق، حيث تحـاول النسـويات فـرض أهـداف مسـاواة مطلقـة، بينمـا الـذكوريون يفرضـون هيمنـة صـارمة علـى المرأة بفهم خاطئ للنصـوص، فيـؤدي التنـاقض بـين الفـريقين إلـى نتـائج سـلبية على الأسرة والمجتمع.

فمثلا لو نظرنـا لـبعض الأفكـار المنتشـرة في وسـائل التواصـل الاجتمـاعي تـرى تعليقـات النسـويات والـذكوريين كـأنها حـرب دائـرة بينهمـا رغـم أن الـذكر والأنثى لا يستغنيان عن بعضهما.

فتجد عند فريق النسويات منشورات ومقولات تُظهـر فهمًـا مختـلًا لطبيعـة المسؤوليات داخل الأسرة، فتكتـب المـرأة منهن أنهـا غيـر مسـؤولة عـن تنظيـف البيت، ولا عن خدمة أبنائها، ولا عـن أي واجـب تجـاه زوجهـا، وأن الـزوج هـو الملزم بأن يأتي بخادمة، وأن عليها أن تخرج متى شاءت دون إذنه، وأنـه لا قوامـة له عليها، وأنهما متساويين تمامًا في كل تفاصيل الحيـاة الزوجيـة. لكـن العجيـب أن هذه المـرأة نفسـها، إن توقـف الـزوج عـن الإنفـاق أو قَـلَّ عطـاؤه، سـرعان مـا

تفتعل المشكلات، وتشتكيه، وتراه مقصرًا في "واجباته" التي تُصر هي على أخذها كاملة، بينما لا تؤدي هي أي واجب بالمقابل، معتبرة أنّ الإنفاق حقٌّ خالص لها، وأن دورها الوحيد هو أن تكون زوجته في الفراش ليلا، مع أن الجماع ينتفع منه الطرفان وليست خدمة يقدمها طرف للآخر، بل وظهر مؤخرا ما تسميه الاغتصاب الزوجي! يعني حتى حقه في الفراش لا يأخذه إلا إذا سمحت له!

هذا النوع من الاستحقاقية غريب حقًا؛ فالمرأة التي تطالب بالمساواة المطلقة لا تطالب بها إلا عندما تكون في صالحها وحدها. تريد من الرجل أن يكدّ ويتعب ويخرج للعمل ويواجه الأعباء الخارجية، ثم يعود إلى بيت غير نظيف، وطعام غير معدّ، وحياة أسرية مضطربة، ثم تطالبه بأن يوفر لها خادمة، مع أن الخادمة امرأة مثلها! فلو كان العدل مقصدًا عندها، لَطالبت برفع العبء عن كل النساء، لا أن تُلقيه عن نفسها وحدها وتضعه فوق أكتاف امرأة أخرى من جنسها، غالبًا تكون أقلّ حظًا في الرزق.

وفي المجتمعات التي لا تتوفر فيها رفاهية الخادمات، مثل الطبقات المتوسطة والفقيرة في مصر مثلًا، حيث أغلب البيوت لا تستطيع تحمل تكلفة خادمة، تجد النسوية منهن تتمسك بالاستحقاق نفسه: تخرج للعمل من السابعة صباحًا حتى الثانية ظهرًا، وتعود مرهقة متعبة، ثم تُعلن أن الراتب ملكها وحدها، ولا نعترض شرعًا على ملكية راتبها، لكنه أصبح وسيلة لتعطيل

مسؤوليتها في بيتها. فهي لا تقوم بواجباتها تجاه البيت والأبناء، بحجة الحرية والمساواة، بينما الرجل يخرج ويتعب ويكد طوال اليوم، ثم يعود لينفق ماله بالكامل على زوجته وأبنائه، فلا يحصل مقابل ذلك على مشاركة عادلة ولا حتى دعمًا منزليًا يُعينه على استمرار الحياة، ومن منظور "المساواة" التي تنادي بها: لماذا ينفق الرجل إذًا؟ ولماذا يُطالَب بكامل الأدوار بينما تُعفى المرأة من كل واجب؟ وإن تجاهلنا الشرع للحظة وتحدثنا بمنطق المساواة البحت: ما الداعي لأن يتحمل الرجل الإنفاق على امرأة لا تخدمه ولا تُعينه ولا تشاركه في أعباء البيت؟

هذا نموذج للمساواة المزعومة التي لا تعبّر عن عدل، بل عن اختلالٍ في الفهم، وعن رغبة في أخذ الحقوق كاملة دون القيام بالواجبات.

ولم يقل أحد أن المرأة ممنوعة من العمل بإطلاق، بغضّ النظر عن مساوئ بعض الأعمال التي لا تخلو من اختلاط محرّم بين الجنسين، أو صداقات غير منضبطة، أو ضحك ومزاح، أو لباس غير لائق، وغير ذلك من أبواب الفتنة. إنما الكلام هنا عن نوع مخصوص من العمل، وهو العمل الذي يعرّض المرأة لمواطن تخلّ بدينها أو حيائها أو مسؤولياتها الأساسية في البيت.

أما المرأة التي تعمل في بيئة صالحة، كمعهد لتحفيظ القرآن، أو مدرسة نسائية، أو عمل لا يوجد فيه رجال أصلًا، أو أي وظيفة يمكن للمرأة أن تؤديها

دون مخالفة شرعية أو تهاون في دينها، وكانت في الوقت نفسه ملتزمة بما فرضه الله عليها من حقوق زوجها، وتنظيف بيتها، وتربية أبنائها، ولم تخلّ بواجباتها، وكان عملها بإذن زوجها، فهذه لا كلام عليها، بل هي من الفضليات اللواتي رأينا منهن نماذج مشرّفة كثيرة. تعمل، وتساعد، وتحافظ على بيتها وزوجها وأولادها ودينها في آن واحد.

إذن، الحديث ليس عن هؤلاء النساء الصالحات المحافظات، وإنما عن الفريق الآخر الذي يستخدم العمل ذريعة لإسقاط كل الواجبات الشرعية والأسرية، ويستند إلى شعارات براقة تفتقر إلى الاتزان.

ثم تجد منشورات أخرى، واعتقادات منتشرة بين النسويات، نحو أنّ المرأة غير مطالبة باحترام زوجها أو تقديره، وأن العلاقة بينهما "ندية" تمامًا، لا مكان فيها لدرجة أو مسؤولية أو مكانة. مع أن القرآن والحديث وجّها الزوج إلى مداراة المرأة والرفق بها لطبيعتها الرقيقة، كما وجّها المرأة إلى احترام زوجها وصيانة مكانته.

فنرى المرأة المستقيمة، إذا أخطأت اعتذرت، وإذا قصّرت اعترفت، وتسعى لتدارك تقصيرها ولإرضاء زوجها، لأنها ترى في ذلك خلقًا حسنًا واستقرارًا أسريًا. وعلى النقيض، نجد النسوية التي ترفض أصلًا الاعتراف بدرجة الزوج أو مسؤوليته، وتنكر عليه أي حق في التقدير أو الاحترام، وتصرّ

على أنها "مثله تمامًا" في كل شيء، فلا مجال عندها لتفاوت طبيعي أو شرعي، ولا لاعتبارات تكمّل العلاقة الزوجية وتمنحها توازنها.

بل وصل الأمر عند كثير من النسويات إلى إنكار نصوص قرآنية وأحاديث صحيحة من أجل إرضاء غرورٍ شخصي، لا من أجل البحث عن الحق. فصرن يتهمن النصوص بأنها تحمل "عنصرية" ضد المرأة، كما تقول الكاتبة "عنصرية بغيضة"!، وكأن كلام الله ورسوله يجور أو يظلم. حتى إن بعضهن أنكرن فرض الحجاب وما يتعلّق به من أحكام، وأخذن يصفن المرأة المحجّبة بأنها "عبدة" أو "ذليلة" لأنها أطاعت أمر ربها، واتّبعت الشرع الذي أوجبه الله عليها! وإليكم تغريدة من واحدة منهن:



والمنشورات للنسويات كثيرة جدًا، ولا أنصح أحدًا بالاطلاع عليها؛ إذ إن كثيرًا منها يسبب شعورًا بالغثيان ويُتعب الذهن والقلب.

ويزداد الخطر حين تتلبّس النسوية بثوب الباحثة أو المفكرة، فتبدأ بتناول النصوص الشرعية، لا لفهمها وإنما لهدمها، أو لتفسيرها تفسيرًا بعيدًا عن كلام العلماء وطرائق أهل العلم، فتُخضع الوحي لرأيها بدل أن تُخضع رأيها للوحي،

وتستشهد بأقوال لا تمت للعلم بصلة، من أشخاص فقدوا الاتزان الفكري، فتوافق الجنون جنونًا.

لكن الأخطر من ذلك كله: النسوية التي ترتدي لباس الالتزام الشرعي، وتظهر بصورة "الأستاذة المساعدة" أو "الأستاذة الدكتورة في الفقه" في الجامعات، ثم تبثّ أفكارها عبر المحاضرات والمناهج والدروس.

فهذه، وإن كثُر علمها الظاهري، إلا أن علمها لم ينفعها، لأنها جعلته وسيلة لهدم ثوابت الدين، ولبثّ الشُبه والشكوك في نفوس الطالبات. وخطر هذه الفئة أعظم من خطر النسوية المتبرجة الظاهرة، لأن الأولى تختبئ خلف لباس الشرع، فتُخدع بها النساء، ويظنها قدوة تُحتذى، بينما حقيقتها أنها تنشر أفكارًا تخالف روح الدين وأصوله.

أما النسويات المتبرجات غير الملتزمات بالدين، فغالبًا ما تكشف أفعالُهن تناقضَهُن، وتظهر أفكارُهن على حقيقتها، فلا تقبلها الفطرة السليمة، ولا يميل إليها غالب الناس؛ لذلك تأثيرهن أضعف غالبًا.

لكن المصيبة الحقيقية في النسوية التي تجمع بين المظهر الشرعي والأفكار المنحرفة؛ فإنك قد ترين امرأة تلبس اللباس الشرعي، وتغطي وجهها، وربما تمسك السبحة أو تحضر الدروس، ومع ذلك تجري من تحت العباءة

أفكارٌ سامة، وشبهات تُفسد العقول، وتتستر خلف الدين لتروّج لمفاهيم نسوية منحرفة، فيكون ضررها أعمق وأوسع.

ومن العجيب أيضًا ظهور نوع آخر من النسوية، قد يضحك القارئ عند قراءته لهذا، لأنه في الحقيقة ليس من جنس النساء، بل من الرجال الذين تبنّوا الأفكار النسوية المتطرفة حتى صارت قضيتهم الأولى.

فتراه رجلًا كامل الهيئة بمظهره الرجولي، بشارب ولحية، ومع ذلك يتبنى الدفاع عن الأفكار السامة، ويسخّر جهده للحديث عن "قمع المرأة" و"عنصرية المجتمع ضدها" و"ضرر الحجاب" و"قيود الشرع عليها".

ثم يجعل هذا الموضوع مادة مقالاته ومنشوراته جميعًا.

وتراه يكرّر الخطاب نفسه بحماسة ظاهرة، فيحظى بتصفيق النسويات، ويجد منهن تشجيعًا واهتمامًا، فيظن أنه يقدم رسالة نبيلة، بينما هو في الحقيقة يعيد إنتاج خطاب مبتور لا يستند إلى علم شرعي ولا واقع اجتماعي متوازن.

وهذا النوع من الرجال يفرّط في واجب الغيرة والرجولة، فيرضى لنفسه ولأهل بيته ولنساء المسلمين بتبرج ظاهر واختلاط غير منضبط، ويشجعهن على ما يسميه "الاستقلال المطلق"، ولو كان ذلك على حساب استقرار الأسرة واحترام الزوج. وهو في ذلك يغفل أن الرجولة ليست مظهرًا، بل موقفٌ

ومسؤولية، وأن الدفاع الأعمى عن أفكار لا تنتمي لأصول المجتمع ولا لشريعته لا يصنع وعيًا، بل يساهم في زيادة الفوضى الفكرية والأسرية.

والأسوأ من ذلك أن يتلبّس هذا النوع من الرجال بثوب الالتزام؛ فتراه رجلًا تبدو عليه سماتُ الدين كالمظهر أو المنصب، فيحسبه الناس على خير، بينما التزامه لا يعدو كونه مظهرًا يخالفه جوهره. فتجده يتبنّى الأفكار النسوية المنحرفة، ويجعلها أصلًا يُحاكم إليه النصوص الشرعية، بل ويفتي للمرأة بما يخالف صريح الدين وما تعارفَت عليه الفطرة السليمة التي فطر الله الناس عليها. فتراه يُحلّ المصاحبة والاختلاط بين الرجال والنساء، ويُسَوِّغ الآراء التي توافق هوى المرأة الناشز، ويُهوِّن من أمر الحجاب، بل يبرّر الملابس الضيقة متذرعًا بأن "الإيمان في القلب"، وكأن الطاعة لا صلة لها بالجوارح ولا علاقة لها بالظاهر الذي أمر الله به ورسوله.

وأحب أن أنوّه إلى أمرٍ مهم، وهو أن الفطرة إذا تأثرت وطُمست لا تموت، بل تظل كامنة في أعماق الإنسان تنتظر لحظة تستيقظ فيها. فكما أن من يجلس في مكانٍ منتن، وقد اعتاد رائحته الكريهة، تأخذه بين الحين والآخر نَسَماتُ وعيٍ فيشمّ القذارة من جديد ولو لثوانٍ، فكذلك الفطرة. تأتيه لحظة يشعر فيها بأن هناك خطأ، بأن ما حوله غير طبيعي، وأن ما اعتاده لا يصحّ.

وحينئذٍ يكون أمام خيارين: إما أن "يغلق أنفه" مرة أخرى هربًا من مواجهة الحقيقة ليعود إلى اعتياده الفاسد؛ أو أن يستيقظ، فيدرك أنه يقف في مستنقع لا يليق بإنسانيته، فتعود حواسّه للعمل، ويتحرّك ليخرج منه، فيرى النور من جديد بعد طول تعوّد على الظلمة.

من هذا المنطلق نقلت لكم من موقع ميد سكيب مقالة بعنوان:

ترك الطبيبات للمهنة في الولايات المتحدة: أزمة صامتة تهدد مستقبل الرعاية الصحية

إصدار ميد سكيب العربي – نوفمبر ٢٠٢٥

بقلم: د. لينا الخطيب – طبيبة باطنية وكاتبة طبية

تقول" لأول مرة في تاريخ الولايات المتحدة، أصبحت النساء يشكلن أكثر من نصف الملتحقين بكليات الطب كل عام منذ ٢٠١٩. ومع ذلك، بعد ٥–١٠ سنوات فقط من إنهاء التدريب، تترك ما يقارب ٤٠٪ منهن المهنة تمامًا أو تقلص ساعات عملهن بشكل كبير. هذه الظاهرة، التي تفاقمت بشكل ملحوظ بعد جائحة كوفيد-١٩، لم تعد مجرد إحصائية عابرة، بل أصبحت أزمة نظامية حقيقية تزيد من نقص الأطباء وترهق من تبقى من القوى العاملة الطبية. وفقًا لتقارير ميد سكيب ودراسات من الجمعية الأمريكية للأطباء (AMA) وجامعة ميشيغان، يبلغ معدل الاحتراق الوظيفي (burnout) بين الطبيبات ٥٧٪، مقارنة بـ ٤٧٪ لدى الأطباء الذكور، مما يدفع الكثيرات إلى البحث عن

بدائل أقل ضغطًا، مثل العمل الجزئي أو الانتقال إلى مجالات غير سريرية مثل الكتابة الطبية أو الإدارة الصحية.

في هذا المقال، نستعرض الأسباب الرئيسية وراء هذا "النزيف الأنثوي" (female physician attrition)، مستندين إلى بيانات حديثة من مصادر موثوقة مثل ميد سكيب، الجمعية الأمريكية لكليات الطب (AAMC)، ومجلة JAMA. سنركز على التحديات الجندرية والنظامية التي تجعل المهنة أقل جاذبية للنساء، مع اقتراح حلول عملية لمواجهة الأزمة.

من ضمن الأسباب الرئيسية لترك الطبيبات المهنة:

الأمومة والمسؤوليات الأسرية: الصراع بين العمل والحياة الشخصية

غالبًا ما تتزامن فترة التخصص الطبي – التي تتطلب نوبتجيات طويلة تصل إلى ٨٠–١٠٠ ساعة أسبوعيًا – مع سن الإنجاب (أواخر العشرينات إلى أوائل الثلاثينيات). دراسة من جامعة ميشيغان عام ٢٠١٩، شملت آلاف الأطباء الشباب، أظهرت أن ٣٠.٦٪ من الطبيبات الأمهات يتركن العمل بدوام كامل أو يقلصن ساعاتهن، مقارنة بـ٤.٦٪ فقط من الآباء الذكور.

كما أن ٧٣٪ من الأمهات الطبيبات يشعرن بأن إجازة الأمومة غير كافية، مما يجبرهن على الاختيار بين المهنة والأسرة.

بالإضافة إلى ذلك، تحمل الطبيبات عبئًا أكبر في الرعاية المنزلية، حيث تقضين ٨. ٥ ساعات إضافية أسبوعيًا في المهام المنزلية مقارنة بالأطباء الذكور، حتى في الأسر التي يعمل فيها الوالدان.

هذا التوازن المفقود يزداد سوءًا في غياب برامج دعم مثل الحضانات داخل المستشفيات أو إجازات مدفوعة الأجر الطويلة، مما يدفع الكثيرات إلى الاستقالة أو العمل الجزئي بعد الولادة.

الاحتراق الوظيفي: ضغط يومي لا يُحتمل

الاحتراق الوظيفي هو السبب الثاني الأبرز، حيث يعاني ٥٧٪ من الطبيبات من أعراض مثل الإرهاق العاطفي، الشعور بالعدمية، والاكتئاب، وهو أعلى بنسبة ١٠٪ من الرجال، يعود ذلك جزئيًا إلى النوبتجيات الليلية الطويلة (٢٤-٣٦ ساعة متواصلة) والإدارة الورقية التي تأخذ ٣٧٪ من وقت العمل، بالإضافة إلى الضغط المستمر بعد الجائحة.

دراسة نشرتها مجلة JAMA عام ٢٠٢٣، شملت ٣٠٠،٠٠٠ طبيب أكاديمي بين ٢٠١٤ و٢٠١٩، أكدت أن ٣٨٪ من الطبيبات غادرن وظائفهن مقارنة بـ٣٢٪ من الرجال، مع ارتباط ذلك بالشعور بعدم السيطرة على بيئة العمل.

هذا الاحتراق ليس فرديًا؛ إنه يؤدي إلى ارتفاع معدلات الاكتئاب والانتحار بنسبة تصل إلى ضعفين بين الطبيبات مقارنة بالنساء الأخريات، ويزداد في المناطق الريفية حيث يتواصل الضغط مع نقص الدعم.

بعد كوفيد-١٩، ارتفع معدل الرغبة في ترك المهنة إلى ٣٥٪ بين الطبيبات، مما يعكس تأثير الجائحة على الرعاية المنزلية والعملية معًا.

صعوبة العودة بعد الإجازة: حاجز يمنع الإجازات المؤقتة

أخيرًا، يُعد العودة إلى الطب بعد إجازة طويلة (مثل رعاية الأطفال) عقبة كبيرة. في ٤٩ ولاية، يتطلب إعادة الترخيص تقييمًا مكثفًا للكفاءة بعد ١- ١٠ سنوات من الغياب، بتكلفة تصل إلى ٢٠،٠٠٠ دولار، بالإضافة إلى مراقبة من طبيب آخر.

هذا يجعل الإجازات المؤقتة مخاطرة، مما يدفع الطبيبات إلى الاستقالة الكلية بدلًا من التوقف المؤقت، خاصة بعد الولادة أو في فترات الرعاية الأسرية.

رابط المقال الأصلي على ميد سكيب العربي:

https://Arabic. medscape. com/viewarticle/975245

وقد نقلتُ لكم هذا المقال لأوضح جزءًا بسيطًا من معاناة المرأة العاملة، ولأبيّن أن مساواة المرأة بالرجل في كل شيء إنما هو ظلمٌ كبير يقع عليها؛ فهي ليست مهيّأة جسديًا لتحمّل الأثقال كما يتحمّلها الرجل، ولا نفسيًا لتحمّل

ضغوط العمل القاسية على الدوام. يضاف إلى ذلك ما تحمله من أعباء أسريّة ومسؤوليات في بيتها لا يستطيع أحد أن ينكرها أو يتجاهلها.

فحديث رسول الله:

أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ، فَلَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ، أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ" . رواه الترمذي، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: عَوَانٌ عِنْدَكُمْ.

والحديث الآخر «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ المرأة خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاَهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ».

وهذا من رحمة النبي ﷺ ومعرفته بضعف المرأة ورقتها، فقد وصّى الرجال بالمعاملة الحسنة لها، وجعلها معزَّزة ومكرَّمة في بيوتها، يحفظون حقوقها ويقدرون مكانتها. فهذا حقٌ لها من الله، اتفق عليه الجميع، ويُعتبر من الأسس الجوهرية للعلاقة الزوجية الصحيحة التي تحفظ كرامة المرأة وتوازن

الأسرة، ولكن للنسويات رأي آخر في تفسير النصوص، إذ يلويّنها حسب أهوائهن، ويجعلن الهوى هو الحكم في فهم الدين. فبينما لا يوجد دين يكرم المرأة كما كرّمها الإسلام، نجد أن النفس تغلب على العقل، فتفسّر النصوص والأحاديث بما يخدم مصالحها.

أما الفريق الآخر الذي كان سببًا في ارتفاع نسبة الطلاق في العالم العربي، بسبب بثّهم لسمومهم بين أوساط الرجال. وكما قيل في الأمثال: الرصاصة التي لا تصيب تدوي، فكلامهم مثل الرصاص، وأغلب أفكارهم تدور حول كيفية استفزاز المرأة، حتى من بعض الذين ارتدوا ثوب الالتزام والتدين.

وهم من الأسباب التي أدّت إلى استنكار النساء لبعض النصوص القرآنية بعدما استخدموها بعيدًا عن مقصد النبي ﷺ.

وكثيرًا ما يردد بعض الرجال منهم عبارة: (يا ناقصة العقل والدين)، أو (اذهبي للمطبخ!)، أو ينشرون صورة متداولة لكاريكاتير رجل يمسك كوب قهوة في يده ويضحك باستهزاء وهو يقول: (امرأة)، وكأنها مسبة أو عيب.

وهناك أيضًا تعليق آخر يُتداول بصورة رمزية يظهر فيها شخص يمسك بعقل ليعطيه لامرأة، فتقول له: "لا داعي له، فأنا امرأة!"، في إشارة ساخرة تُستخدم للإساءة.

وحتى بعض من يرتدون مظاهر التدين لم يَسلموا من هذا الأسلوب؛ فقد قال لي رجل دين تخصص الحديث، عند مناقشته علميًا في علّة حديث

قال بالحرف الواحد: "ما عاد غير ناقصة العقل والدين التي تتكلم في علل الأحاديث!"، مع أن بعض الرجال الحاضرين أقرّوا بأن كلامي كان صحيحًا من الناحية العلمية في علّة الحديث، لكنه أبى الاعتراف، لِغِلَظ قلبه وجحوده.

وسماع مثل هذه العبارات -رغم أنها وردت في السنة - إلا أن استخدامها في سياق السخرية يُحدث أثرًا سيئًا في قلوب الفتيات والنساء؛ فبعضهن تكون لديهن ثقة في أنفسهم فيتجاهلن هذه الإهانة، لكن البعض الآخر قد يدفعه الشيطان لرفض الحديث أصلًا، مع أن الحديث لم يقصد بنقصان العقل أي نقص في الذكاء، بل كما شرحت ونقلت عن العلماء سابقًا، وبيّنه النبي ﷺ بنفسه - أن نقصان العقل يتعلق بنقصان الشهادة في ذلك السياق، ولا علاقة له بالقدرات العقلية أو الذكاء.

فهؤلاء لهم أثر سيّئ، وهم سبب كبير من ضمن الأسباب التي تدفع بعض النساء للاتجاه نحو النسوية.

ومن مظاهر سلوكهم أنك ترى في منشورات مواقع التواصل - عندما يطرح رجل مشكلة مع زوجته ويطلب الحل - أن أغلب تعليقاتهم المريضة

تحثّه فورًا على تطليق زوجته. وهذا من العته وخراب العقل ونقص الحكمة لديهم؛ فلا مسؤولية، ومعظمهم يقوم بتخبيب الزوج على زوجته.

وكما أن النسويات يلوين النصوص لصالحهن، فهؤلاء الذكوريون يلوون النصوص أيضًا بما يخدم أهواءهم.

فالله تعالى أمر في القرآن بوعظ الناشز أولًا، ثم هجرها، ثم ضربها في حال استمر النشوز، ثم بين الحديث أن الضرب غير مبرح، بينما تراهم يبدأون بالضرب مباشرة ولا يعظون، لأنهم هم أنفسهم أول من يحتاج إلى الوعظ بسبب سوء سلوكهم ونفور طباعهم.

وعندما ذكر الله عز وجل القِوامة للرجل، جعلها من أجل مصلحة الأسرة، وأعطى الرجل مكانته واحترامه وسيادته ودرجةً فوق المرأة، لتستقر الأسرة، لكن هؤلاء الذكوريين لا همّ لهم إلا استفزاز المرأة بالتذكير بهذه الأمور في كل منشوراتهم بطريقة التعالي.

وتخيّل -على سبيل ضرب المثال- أن الله جعل العبد في درجة أقل من الحر، فالحر يملك العبد، وعلى العبد طاعته، ومع ذلك أمر الله بالإحسان إليه ومعاملته بالمعروف.

فهل أمر الله الحر أن يكرر على مسامع العبد في كل لحظة: "أنا حر وأنت العبد"... "أنا في درجة أعلى منك" كلما مرّ أمامه؟

فالعبد مبتلى بعبوديته، وله أجر الصبر عليها، فكيف يأتي الحر الذي يملكه ليكرر عليه في كل مرة: "أنا حر، أنت عبد، وأنا لي القوامة عليك، أنا السيد وأنت التابع"؟ فهذا من خوارم مروئته أصلا.

هذا بالضبط ما يفعله الذكوريون مع المرأة.

وهل تظن أن مثل هذا الأسلوب يرقّق قلب العبد تجاه سيده؟

فالناس أنواع: منهم من يطيع خوفًا، ومنهم من يعصي، ومنهم من يطيع حبًا واحترامًا وألفة.

وهذا بالضبط ما يحدث اليوم بسبب منشورات وتغريدات الذكوريين الذين جعلوا حياتهم كلها مخصّصة للكلام عن المرأة، ولا شاغل لهم إلا استفزازها.

فكل منشوراتهم لا تتجاوز رسالة واحدة: "أنا السيد وأنتِ المأمورة... أنا القوّام وأنتِ الناقصة"!

واللهِ لو كانت امرأة صالحة مطيعة لله، تحفظ حق زوجها، وتعطيه مكانته، وتعامله كالسيد، وتناديه بأجمل الأسماء والألقاب، وهو راضٍ عنها... ثم جاء في لحظة وقال لها: "أنا سيدك، وأنا القوّام عليك، وأنا الأفضل بدرجة"، لشحن قلبها عليه فورًا، ولولّد في نفسها نفورًا لم يكن موجودًا.

وهؤلاء الفريق من الذكوريين لا يستخدمون هذه الألفاظ إلا للاستهزاء والسخرية، سواء تكررت منهم أو لم تتكرر. وخطرهم يظل مرتبطًا بمن يقرأ لهم أو يردّ عليهم، لأن كلماتهم - ولو كانت تعليقًا عابرًا - قد تترك أثرًا سيئًا في النفوس.

وفريقٌ آخر - وهم الأخطر - جعلوا معيار كلامهم مستمدًّا من الغرب المنحرف.

فتراهم يقلّدون الغرب تقليدًا أعمى في أسوأ ما فيه، إذ إن المجتمعات الغربية ينتشر فيها المساكنة قبل الزواج، وكثيرٌ منهم يقيمون علاقات قبل الزواج، ولا يجدون بأسًا في أن تكون المرأة العاملة في شركة على علاقة بمديرها أو بمن هو أعلى منصبًا، طمعًا في الترقية، وهي لا ترى أن ذلك يعيبها، فهذا هو ديدنهم هناك، وقلّ أن تجد من يقيم علاقة لأول مرة بعد الزواج؛ فالأغلب مارسوا الزنا قبل الزواج.

وهؤلاء الذكوريون عندنا يقلّدون الغرب حتى في هذه النقطة تحديدًا، فتراهم في منشوراتهم يقذفون المرأة العاملة قذفًا صريحًا، فيدّعون أنها تطيع مديرها أو تكشف له جسدها ليُرقيها.

فأسقطوا كل ما تقوم به النسوية الغربية المنفلتة على أي امرأة عاملة في بلادهم، وهذا من الفجور في الأحكام.

فالمرأة العاملة – إن أخطأت – فخطؤها لا يتعدى خروجها بملابس ضيّقة أو مخالطتها للرجال في العمل، وهذا بحد ذاته خطأ، لكنه لا يرتقي أبدًا إلى مرحلة الفاحشة – أعاذنا الله – فنحن قبل أن نكون عربًا، نحن مسلمون، ولا يوجد عندنا – إلا نادرًا – مثل تلك الأنماط النتنة التي تستحل ذلك.

فكان الأولى بهم – بدلًا من إسقاط الأحكام التي تستوجب حد القذف من قِبَل الدولة– أن يوجهوا النصح ويحذروا من الفتنة، لا أن يتهموا المرأة بالفاحشة ظلمًا.

وفريقٌ آخر يرى أن المرأة المطلّقة لا يجوز لأحدٍ أن يتخذها زوجة مرة أخرى، ويكررون كلامهم المعتاد: "لو أنها أطاعت زوجها الأول ما كانت طلّقـــت. "

مع أن الله شرع الطلاق لحِكَمٍ متعددة: فقد يكون الرجل مخطئًا في حقها، وقد تكون هي المخطئة، أو تكون العشرة قد استحالت بينهما، وفقد الطرفان القدرة على التواصل الجسدي أو النفسي.

والأعجب أن كلامهم هذا لا علاقة له بالشرع أصلًا، فلا غرابة؛ فمن يقذف المرأة بالزنا ويفتري عليها لا يستغرب أن يفتري على المطلّقة أيضًا.

مع أن المطلّقة في زمن النبي ﷺ وفي الأزمان التالية له كانت تُكرَّم، وكان الرجال يتسابقون للزواج منها.

فانظر إلى حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها، التي طلّقها زوجها البتّة، فجاءت تستشير النبي ﷺ فيمن تخطب إليه؛ بين معاوية بن أبي سفيان وأبي جهم، فنصحها بالزواج من أسامة بن زيد رضي الله عنهم أجمعين.

وهذا وغيره من الأحاديث يدلّ على حفظ مكانة المطلّقة وكرامتها.

ولو طُلِّقت امرأة اليوم ثلاث طلقات لرأيتِ هؤلاء ينهالون عليها بالقذف والشتائم، وربما رموها -ظلمًا- بأسوأ التهم، فهؤلاء نبتة خبيثة يجب اقتلاعها.

وفريق آخر، فكما أن هناك من الرجال من يلتحق بالنسوية للدفاع عنها، للأسف هناك نوع من النساء يلتحق بفريق الذكور المتطرّفين ويَتحدّث نيابة عنهم، فيشحن قلوب النساء بكلامه ضد الرجال. فتراهن تكرر كلام هؤلاء الذكور وتكرّره بشكل متواصل، ويعتبره المتابعون من الرجال مثالًا للزوجة الصالحة، فتخلق صورة سيئة عن المسلمات، ويقول بعض الرجال: "ليت زوجتي مثلك في طاعتك العمياء والتزامك"!

فهي تكرر العبارات الرنانة التي يقدّرها هؤلاء الذكور، معتبرينها مثالًا لصلاح المجتمع، ومع ذلك، هذه الكلمات تضر بالمرأة أولًا وبنفسها أكثر من غيرها، لأنها لا تقدّم نصحًا حقيقيًا، فيشحن قلب الرجل على زوجته، فبعد أن كان البيت مستقرا أصبح يرى زوجته في صورة الزوجة الغير كافية في نظره، والله المستعان، فالمرأة عدوة المرأة بالفعل هنا.

أما النصائح العامة – مثل الالتزام بالزي الشرعي، والحفاظ على البيت، وغيرها من رسائل النصح – فهي بلا شك محببة ومفيدة، لكن المشكلة أنها تتعمد كتابة عبارات الذكور المتطرّفين وتضعها بطريقة براقّة تستفز المرأة بدلًا من نصحها.

وفريق آخر منهم خارج لتوّه من معركة زوجيّة خاسرة، ابتُلي بزوجة لا تعرف حقًّا ولا تقديرًا، فخرج من الزواج محطّمًا وغارقًا في الخسائر، ليصبح كارهًا لكل النساء بسبب تجربة واحدة. وبعد هذه الصدمة، تراه يتحدّث بعموميات سخيفة، ويصبّ غضبه على كل النساء بلا استثناء، ويكيل لهنّ أبشع الأوصاف. ولو استفتاه أحد في أي مشكلة زوجيّة، فجوابه الجاهز دائمًا: طلّقها، كلهنّ نواشز! وكأن تجربته الشخصية باتت مقياسًا يحاكم به العالم. فما ذنب الزوجات الصالحات ليحملوا وزر ما رأيته في حياتك؟

وفريق آخر من نفس الفصيلة، يكون هو أصل البلاء، ظالمًا وجائرًا، يطلّق زوجته بسبب عيب فيه هو، ثم يقضي بقية حياته يتوهّم أنه كان على حق، ويُقنع نفسه أنه المظلوم وهو أبعد ما يكون عن ذلك. يضلّ طريقه وهو يظن أنه يُحسن التصرف!

وغيرها من الفرق الضالة التي تبث سمومها في بيوت المسلمين فنسأل الله أن يجنبنا شر هؤلاء.

ولـو أردتُ الاسـتمرار في الحـديث عـن نمـاذج النسـويات المهووسـات والـذكوريين المضـطربين، لاحتجـت إلـى مجلـدات كاملـة لفضـح هـذا العبـث. لذلك سأكتفي بهذه الصفحات، فهي تكشف ما يكفي من الصورة.

وأخيرًا، على الرغم من وجود أخطاء في منهج بعض الذكوريين، فإن أثرها لا يوازي - في رأيي - حجم الخطر الذي قد تسببه الطروحـات النسـوية المتطرفـة؛ فالمجتمع يقوم في أساسه على امرأة صـالحة، فهـي كـالأرض التـي تُغـرس فيهـا البذور؛ فإذا فسدت الأرض فسد جميع النبات.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. الإحكام في أصول الأحكام/ أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)/ تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر/ الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت/ عدد الأجزاء: ٨

٣. إكمال تهذيب الكمال/ مغلطاي/ ٧٦٢ه/ المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم/ الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م/ عدد الأجزاء: ١٢

٤. الاعتصام/ إبراهيم بن موسى الشاطبي / ٧٩٠هـ/ تحقيق: سليم بن عيد الهلالي/ الناشر: دار ابن عفان، السعودية/ الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م/ عدد الأجزاء: ٢

٥. الإصابة في تمييز الصحابة/ ابن حجر/ ٨٥٢ه/ تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض/ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ/ عدد الأجزاء: ٨

٦. البحر المحيط الثجاج/ محمد بن على أدم الإثيوبي/ حفظه الله/ الناشر: دار ابن الجوزي/ الطبعة: الأولى، (١٤٢٦ - ١٤٣٦) ه

٧. آلية البناء السردي في الخطاب القصصي السردي د إلهام علول

٨. المقصد التعليمي للحوار في الخطاب النبوي الشريف د أمال كعواش

٩. الحديث الموضوعي (وليد عثمان)

١٠. الحديث الموضوعي دراسة نظرية (إسحاق الزيان)

١١. محاضرات في الحديث الموضوعي (السيد نوح)

١٢. الحديث الموضوعي دراسة نظرية تطبيقية (د فالح)

١٣. القاموس المحيط/ مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة/ الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م/ عدد الأجزاء: ١

١٤. تاج العروس من جواهر القاموس/ محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني/ تحقيق مجموعة من المحققين/ الناشر دار الهداية/ عدد الأجزاء / ٤٠

١٥. تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل/ المؤلف: أحمد بن عبد الرحيم، ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ) / المحقق: عبد الله نوارة/ الناشر: مكتبة الرشد – الرياض/ عدد الأجزاء: ١

١٦. المخصص/ أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: ٤٥٨هـ) / المحقق: خليل إبراهيم جفال/ دار إحياء التراث العربي – بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م/ عدد الأجزاء: ٥

١٧. : غريب الحديث/ أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ) / المحقق: د. محمد عبد المعيد خان/ الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن/ الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م/ عدد الأجزاء: ٤"

١٨. التوقيف على مهمات التعاريف/ زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ) / الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت-القاهرة/ الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م/ عدد الأجزاء: ١

١٩. الكتاب: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع/ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي - سنة الوفاة ٩١١هـ/ تحقيق: عبد الحميد هنداوي/ الناشر: المكتبة التوفيقية/ عدد الأجزاء: ٣

٢٠. الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة/ أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا السُّوْدُوْنِي (المتوفى: ٨٧٩هـ)/ دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان/ الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن/ الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م/ عدد الأجزاء: ٩ (٨ ومجلد للفهارس)

٢١. تقريب التهذيب/ ابن حجر/ ٨٥٢هـ/ المحقق: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني/ الناشر: دار العاصمة/ عدد الأجزاء:١

٢٢. تهذيب التهذيب/ ابن حجر/ ٨٥٢هـ/ الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند/ الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ/ عدد الأجزاء: ١٢

٢٣. تهذيب الكمال/ المزي/ ٧٢٤هـ/ المحقق: د. بشار عواد معروف/ الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠/ عدد الأجزاء: ٣٥

٢٤. الثقات/ ابن حبان/ ٣٥٤هـ/ الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند/ لطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣/ عدد الأجزاء: ٩

٢٥. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم/ ٣٢٧هـ/ الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند/ دار إحياء التراث العربي - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م

٢٦. جامع الترمذي/ ٢٧٩هـ/ الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان / سنة النشر: ١٩٩٦: ١٩٩٨م / عدد الأجزاء: ٦

٢٧. السنن الكبرى/ النسائي/ ٣٠٣هـ/ الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان/ الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م / عدد الأجزاء: ١٢ (الجزء ١١، ١٢ فهارس)

٢٨. تفسير القرآن للسمعاني/ أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ) / المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم/ الناشر: دار الوطن، الرياض – السعودية/ الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م

٢٩. سنن ابن ماجه/ ابن ماجه/ ٢٧٣هـ/ الناشر: دار الرسالة العالمية/ الطبعة: الأولى ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م/ عدد الأجزاء: ٥

٣٠. سنن البيهقي الكبرى/ البيهقي/ ٤٥٨هـ/ الناشر: مجلس دائرة المعارف العمانية بحيدر آباد الدكن - الهند/ الطبعة: الأولى ١٣٥٢ : ١٣٥٥ هـ/ عدد الأجزاء: ١٠ ترقيم الأحاديث، وفق ترقيم شركة حرف.

٣١. سنن الدارقطني/ الدارقطني/ ٣٨٥هـ/ الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان/ الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م/ عدد الأجزاء: ٦ (الجزء السادس فهارس)

٣٢. سنن النسائي/ النسائي/ ٣٠٣هـ/ الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان

٣٣. سنن أبي داود/ ٢٧٥هـ/ الناشر: دار الكتاب العربي ـ بيروت - لبنان/ عدد الأجزاء: ٤

٣٤. سنن سعيد بن منصور/ ٢٢٧هـ/ الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع - الدار السلفية - الهند/ الطبعة: الأولى ١٤١٤: ١٤١٧هـ - ١٩٩٣: ١٩٩٧م ط. دار الصميعي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م

٣٥. سير أعلام النبلاء/ الذهبي/ ٧٤٨هـ/ الكتاب: سير أعلام النبلاء/ المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط/ الناشر: مؤسسة الرسالة/ الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م/ عدد الأجزاء: ٢٥ (٢٣ ومجلدان فهارس)

٣٦. شرح النووي على مسلم/ النووي/ ٦٧٦هـ/ الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت/ الطبعة: الثانية، ١٣٩٢/ عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات)

٣٧. شرح مشكل الآثار/ الطحاوي/ ٣٢١هـ/ الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان/ الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م/ عدد الأجزاء: ١٦ (الجزء السادس عشر فهارس)

٣٨. شرح معاني الآثار/ الطحاوي/ ٣٢١هـ/ الناشر: عالم الكتب – بيروت/ الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م / عدد الأجزاء: ٥ (الجزء الخامس فهارس)

٣٩. صحيح ابن حبان/ ابن حبان/ ٣٥٤هـ/ الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان/ الطبعة: الثانية ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م/ عدد الأجزاء: ١٨ (الأجزاء ١٧، ١٨ فهارس)

٤٠. صحيح ابن خزيمة/ ابن خزيمة/ ٣١١/ الناشر: دار الميمان – الرياض – السعودية / الطبعة: الأولى ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م/ عدد الأجزاء: ٤

٤١. صحيح البخاري/ ٢٥٦هـ/ الناشر: دار طوق النجاة – بيروت / الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

٤٢. صحيح مسلم/ ٢٦١هـ/ طبعة أ/ محمد فؤاد عبد الباقي/ الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت/ عدد الأجزاء: ٥

٤٣. صحيح مسلم/ طبعة دار التأصيل/ المحقق: مركز البحوث بدار التأصيل/ الناشر: دار التأصيل – القاهرة

٤٤. صحيح مسلم/ طبعة دار إحياء الكتب العربية - القاهرة/ الناشر: دار الجيل - بيروت (مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤ هـ) / عدد الأجزاء: ٨ /

٤٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري/ ابن حجر/ ٨٥٢ه/ الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩

٤٦. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة/ الذهبي/ ٧٤٨ه/ المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب/ الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة/ الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م

٤٧. الكامل في الضعفاء/ ابن عدي/ ٣٦٥ه/ تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض/ شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة/ الناشر: الكتب العلمية - بيروت- لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م

٤٨. لسان الميزان/ ابن حجر/ ٨٥٢ه/ المحقق: دائرة المعرف النظامية - الهند/ الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان/ الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ / ١٩٧١م/ عدد الأجزاء: ٧

٤٩. المستدرك على الصحيحين/ أبو عبد الله الحاكم/ ٤٠٥/ الناشر: دار المعرفة - بيروت - لبنان

٥٠. مسند البزار/ ٢٩٢ه/ الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت/ الطبعة: الأولى ١٤٠٩: ١٤٣٠هـ - ١٩٨٨: ٢٠٠٩م/ عدد الأجزاء: ١٨

٥١. مسند الحميدي/ الحميدي/ ٢١٩ه/ الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، دار المغني للنشر والتوزيع - الرياض/ الطبعة: الثانية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م/ عدد الأجزاء: ٢

٥٢. مسند الدارمي/ ٢٥٥ه/ الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية/ الطبعة: الأولى ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م/ عدد الأجزاء: ٤

٥٣. مسند الروياني/ أبو بكر الروياني/ ٣٠٧ ه/ المحقق: أيمن علي أبو يماني/ الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة/ الطبعة: الأولى، ١٤١٦/ عدد الأجزاء: ٢

٥٤. مسند الطيالسي/ ٢٠٤ه/ الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع - مصر/ الطبعة: الأولى/ ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م/ عدد الأجزاء: ٤

٥٥. مسند أبي يعلى الموصلي/ ٣٠٧ه/ الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق - سوريا/ الطبعة: الأولى ١٤٠٤: ١٤١٠ هـ - ١٩٨٤: ١٩٩٠م/ عدد الأجزاء: ١٤ (الجزء الرابع عشر فهارس)

٥٦. مسند أحمد/ ٢٤١ه/ الناشر: جمعية المكنز الإسلامي - دار المنهاج/ الطبعة: الأولى ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م/ عدد الأجزاء: ١٢

٥٧. مسند عبد بن حميد/ ٢٤٩ه/ الناشر: عالم الكتب - بيروت، مكتبة النهضة العربية/ الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م / عدد الأجزاء: ١

٥٨. مصنف ابن أبي شيبة/ ٢٣٥ه/ الناشر: دار القبلة - جدة - السعودية، مؤسسة علوم القرآن - دمشق - سوريا/ الطبعة: الأولى: ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م/ عدد الأجزاء: ٢١

٥٩. مصنف عبد الرزاق/ ٢١١/ الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت - لبنان/ الطبعة: الثانية/ ١٣٩٠: ١٤٠٣هـ - ١٩٧٠: ١٩٨٣م/ عدد الأجزاء: ١٢ (الجزء الثاني عشر فهارس)

٦٠. المعجم الأوسط/ الطبراني/ ٣٦٠ه/ الناشر: دار الحرمين - القاهرة/ الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م / عدد الأجزاء: ١٠ (الجزء العاشر فهارس)

٦١. المعجم الصغير/ الطبراني/ ٣٦٠/ الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، دار عمار - عمَّان/ الطبعة: الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م/ عدد الأجزاء: ٢

٦٢. المعجم الكبير/ الطبراني/ ٣٦٠هـ/ الناشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة/ أما الأجزاء: (١٣، ١٤، ٢١) فهي بتحقيق فريق من الباحثين بإشراف: سعد بن عبد الله الحميد، وخالد بن عبد الرحمن الجريسي/ عدد الأجزاء: ٢٥

٦٣. المنتقى/ ابن الجارود/ ٣٠٧هـ/ الناشر: دار التقوى للطبع والنشر والتوزيع - القاهرة/ الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م/ عدد الأجزاء: ١

٦٤. منهج النقد في علوم الحديث/ الدكتور نور الدين عتر/ الناشر: دار الفكر، دمشق - سورية/ الطبعة: الثالثة، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م/ عدد الأجزاء: ١

٦٥. موطأ مالك/ مالك/ ١٧٩هـ/ الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات/ الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م/ عدد الأجزاء: ٨ (المجلد الأول مقدمة، والسادس، والسابع، والثامن فهارس)

فهرست الآيات

فهرست الأحاديث

فهرست المحتويات